



ج 03 / 99 (02/17) / 20 - ق (0104)

الأمانة العامة  
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

على المستوى الوزاري

الدورة العادية (99)

التقرير والقرارات

## فهرس

| الصفحة |                   |
|--------|-------------------|
| - 5 -  | أولاً: التقرير.   |
| - 12 - | ثانياً: القرارات: |

| البند | الموضوع                                                                                                                                                                                                | رقم القرار | الصفحة |
|-------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------|--------|
| 1.    | تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس (98) و (99).                                                                                                                                                       | 2117       | - 13 - |
| 2.    | الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس الجامعة على مستوى القمة في دورته العادية (28) (المملكة الأردنية الهاشمية: مارس/ آذار 2017).                                                                           | 2118       | - 14 - |
| 3.    | متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية الافريقية في دورتها الرابعة (مالابو - غينيا الاستوائية: 23 نوفمبر 2016) - الجوانب الاقتصادية والاجتماعية.                                                            | 2119       | - 17 - |
| 4.    | متابعة تنفيذ إعلان الرياض الصادر عن القمة الرابعة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية (الرياض: 10-11/11/2015)، والإعداد للقمة في دورتها الخامسة (جمهورية فنزويلا: 2018) الجوانب الاقتصادية والاجتماعية. | 2120       | - 18 - |
| 5.    | التعاون بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة - الجوانب الاقتصادية والاجتماعية.                                                                                                               | 2121       | - 20 - |
| 6.    | منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتطورات الاتحاد الجمركي العربي - محور أعمال الدورة.                                                                                                                 | 2122       | - 22 - |
| 7.    | الاستثمار في الدول العربية.                                                                                                                                                                            | 2123       | - 25 - |
| 8.    | مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي.                                                                                                                                                          | 2124       | - 27 - |
| 9.    | دراسة حول إنشاء مركز بيئي عربي متخصص بالنقل المستدام.                                                                                                                                                  | 2125       | - 28 - |
| 10.   | الدورة الاستثنائية للمعرض التجاري للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي المقامة ضمن فعاليات الدورة الثانية لمعرض الكويت التجاري الدولي (دولة الكويت: 6-10/2/2018).                                   | 2126       | - 29 - |
| 11.   | موضوعات المنظمات العربية المتخصصة.                                                                                                                                                                     | 2127       | - 30 - |

| البند | الموضوع                                                                                                                                                                                | رقم القرار | الصفحة |
|-------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------|--------|
| 12.   | قرار المجلس الوزاري العربي للسياحة بشأن تخصيص أمانة عامة منفصلة للمجلس الوزاري العربي للسياحة.                                                                                         | 2128       | - 31 - |
| 13.   | اللاجئون والنازحون.                                                                                                                                                                    | 2129       | - 32 - |
| 14.   | البرلمان العربي للأطفال.                                                                                                                                                               | 2130       | - 33 - |
| 15.   | مبادرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم حول تعليم الأطفال العرب في مناطق النزاع (سوريا، اليمن، ليبيا، العراق، الصومال) وتحديات التعليم في دولة فلسطين تحت الاحتلال الإسرائيلي. | 2131       | - 34 - |
| 16.   | التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنمية.                                                                                                                                 | 2132       | - 35 - |
| 17.   | تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول التنمية الإنسانية العربية لعام 2016 "الشباب وآفاق التنمية واقع متغير".                                                                         | 2133       | - 37 - |
| 18.   | إنشاء اللجنة العربية لمتابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 في المنطقة العربية.                                                                                                    | 2134       | - 38 - |
| 19.   | تقارير وقرارات المجالس الوزارية واللجان.                                                                                                                                               | 2135       | - 39 - |
| 20.   | تأكيد موعد ومكان عقد الدورة (100) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وتحديد موعد ومكان عقد الدورة (101) للمجلس.                                                                               | 2136       | - 41 - |

| ثالثاً: المرفقات:                                                                                                                | الصفحة  |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|
| 1- تقرير وتوصيات الاجتماع (42) للجنة التنفيذ والمتابعة - 6-2016/12/8.                                                            | - 44 -  |
| 2- تقرير وتوصيات الاجتماع (42) للجنة التنفيذ والمتابعة - 12-2017/2/12.                                                           | - 80 -  |
| 3- تقرير وتوصيات اجتماع مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية - 23-2016/11/24.                                      | - 84 -  |
| 4- تقرير وتوصيات اجتماع مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية - 1-2017/2/2.                                         | - 89 -  |
| 5- تقرير وتوصيات الاجتماع السابع للجنة الفنية المشرفة على تنفيذ تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية - 2-2016/10/4. | - 93 -  |
| 6- تقرير وتوصيات الاجتماع الثامن للجنة الفنية المشرفة على تنفيذ تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية - 6-2017/2/8.  | - 119 - |
| 7- تقرير وتوصيات الاجتماع (31) للجنة الاتحاد الجمركي العربي 15-2017/1/17.                                                        | - 125 - |
| 8- تقارير وقرارات المجالس الوزارية واللجان.                                                                                      | -144-   |

| الصفحة  | رابعاً: الكلمات:                                                            |
|---------|-----------------------------------------------------------------------------|
| - 146 - | كلمة رئاسة الدورة السابقة (98) - (الجمهورية التونسية).                      |
| - 150 - | كلمة رئاسة الدورة الحالية (99) - (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية). |
| - 155 - | كلمة معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية.                               |

| الصفحة  | خامساً: قوائم المشاركين:                           |
|---------|----------------------------------------------------|
| - 162 - | قائمة السادة رؤساء وفود الدول العربية.             |
| - 163 - | قائمة السادة رؤساء وفود المنظمات العربية المتخصصة. |

٢٠٢١ ٢٠٢٠

## أولاً: التقرير

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي

### على المستوى الوزاري

### الدورة العادية (99)

19 جمادى الأولى 1438 هـ الموافق 2017/2/16 م

### التقرير والقرارات

#### أولاً: الافتتاح:

1. تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 2116 - د.ع 98 - 2016/9/1) بشأن موعد ومكان انعقاد الدورة (99) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، عقدت الدورة (99) للمجلس على المستوى الوزاري بتاريخ 2017/2/16 ، وعلى مستوى كبار المسؤولين بتاريخ 2017/2/15، واجتماع اللجنة الاقتصادية بتاريخ 2017/2/13، واجتماع اللجنة الاجتماعية بتاريخ 2017/2/12 بمقر الأمانة العامة.
2. شارك في الاجتماع ممثلون عن الدول العربية الأعضاء، والمؤسسات المالية العربية والمنظمات العربية المتخصصة والاتحادات العربية، والأمانة العامة. (مرفق قوائم المشاركين).
3. افتتح الاجتماع سعادة نجيب المنيف- السفير والمندوب الدائم بالجمهورية التونسية الذي تولت دولته رئاسة الدورة (98) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وألقى سعادته كلمة قدم في بدايتها التعازي للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية على إثر وفاة معالي السيد يختي بلعاب - وزير التجارة ، كما تقدم بالشكر والتقدير للأمانة العامة في الجامعة على تعاونها في متابعة تنفيذ قرارات الدورة (98) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. كما تقدم بالتهنئة لسعادة السفير كمال حسن علي لتوليته منصب الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية متمنياً له التوفيق والنجاح في مهامه. وقد أشار سعادته بأن الجمهورية التونسية قد بادرت بتوظيف الامكانيات المتاحة لديها مع المنظمات الاقليمية والدولية، لتعزيز فرص التعاون العربي الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية. كما أشار إلى أنه تم تنظيم عدد من الفعاليات الرامية إلى دعم التكامل الاقليمي وتنمية القدرات في عدد من المجالات وذلك

بالتعاون مع هيكل الأمم المتحدة، وعدد من المنظمات الإقليمية. وأكد سيادته على حرص تونس على تعزيز العمل العربي المشترك وبناء فضاء اقتصادي متكامل وموحد. كما أكد على أهمية التقدم في تنفيذ قرارات التكامل الاقتصادي العربي والتنمية الاجتماعية العربية. (مرفق نص الكلمة).

4. تولت الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رئاسة الدورة (99) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وألقى معالي السيد عبد المجيد تبون - وزير السكن والعمران والمدينة ووزير التجارة كلمة توجه فيها بالشكر والتقدير للجمهورية التونسية على رئاسة الدورة (98) للمجلس وعلى ما بذلته من جهود لإنجاح أعماله. كما توجه بالشكر للأمانة العامة على ما بذلته من جهود في متابعة وتنسيق العمل العربي المشترك. وقد أشار سيادته أن التطورات والاحداث المتلاحقة التي تمر بها المنطقة العربية وآثارها المباشرة على المجالات الاقتصادية والاجتماعية والمكتسبات التنموية، تتطلب من المجلس جهوداً متزايدة لمواجهة الآثار الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن هذه التطورات. وأكد سيادته على ضرورة استكمال إرساء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى لبناء كتلة اقتصادي عربي منيع يحفظ مصالح المواطن العربي ويدعمه في النهوض باقتصادياته. كما أكد على ضرورة تعميق التكامل الاقتصادي العربي وتبادل الخبرات والتجارب الناجمة مع التركيز على مجالات العمل العربي المشترك وكذلك إعطاء نفس الاهمية للمواضيع الاجتماعية. وفي هذا الصدد أشار إلى حرص الجزائر على تكريس الاستقرار، والاستمرار في سياسة الدعم الاجتماعي. (مرفق نص الكلمة).

5. ألقى سعادة السفير أحمد بن حلي نائب الأمين العام كلمة نيابة عن معالي الأمين العام توجه في بدايتها بالتهنئة للجمهورية الجزائرية على تولي رئاسة الدورة (99) للمجلس متمنياً لها كل التوفيق والسداد في إدارة أعمال المجلس، وفي دفع دفة العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي قدماً. كما توجه بالتحية إلى الجمهورية التونسية على رئاسة الدورة السابقة. وقد أشار إلى بنود جدول أعمال الدورة الحافل بالموضوعات الهامة ومنها أعداد الملف الاقتصادي والاجتماعي الذي سيرفع إلى القمة العربية في دورتها العادية (28) المقرر انعقادها في المملكة الاردنية الهاشمية في شهر مارس 2017. كما أشار إلى أهمية انجاز المشاريع التكاملية للربط البري والبحري والكهربائي وشبكة المعلومات الدولية (الانترنت) ما بين الدول العربية. وأكد على دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي المحوري صاحب السلطة الإشرافية على جميع القضايا الحيوية سواء متابعة المجالس الوزارية الفنية أو المنظمات المتخصصة. وقد أشار فيما يخص موضوع منطقة التجارة الحرة العربية

الكبرى أنه قد تم تحقيق الكثير على مستوى إكمال متطلبات المنطقة ولم يتبق سوى بعض الموضوعات التي تتعلق بقواعد المنشأ وإتمام تشريعات سياسات المنافسة وحماية المستهلك. وأكد على ضرورة الاسراع بإتمام كافة متطلبات المنطقة، والالتزام بكل ما يصدر عن المجلس من قرارات. كما أشار إلى تأثير الأزمات والصراعات الدائرة في الدول العربية على وتيرة التنمية وعلى حياة المواطن العربي وعلى استقراره. وفي هذا الصدد أكد على أهمية مشروع القرار الذي تقدمت به منظمة الالكسو والخاص بوضع خطة تعليم الأطفال العرب في مناطق النزاع وفي دولة فلسطين تحت الاحتلال الفلسطيني. (مرفق نص الكلمة).

### ثانياً: إقرار جدول أعمال المجلس على النحو التالي :

استعرض المجلس بنود مشروع جدول أعماله، وأقره على النحو التالي :

#### البند الأول: تقرير الأمين العام:

- متابعة تنفيذ قرارات الدورة (98) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- نشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي فيما بين دورتي المجلس (98) و(99).

#### البند الثاني:

- الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس الجامعة على مستوى القمة في دورته العادية (28) - (المملكة الأردنية الهاشمية: مارس/آذار 2017)

#### البند الثالث:

- متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية الأفريقية في دورتها الرابعة (مالابو - غينيا الاستوائية: 23 نوفمبر 2016) (الجوانب الاقتصادية والاجتماعية).

#### البند الرابع:

- متابعة تنفيذ إعلان الرياض الصادر عن القمة الرابعة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية (الرياض: 10-11/11/2015) والإعداد للقمة في دورتها الخامسة (جمهورية فنزويلا: 2018) (الجوانب الاقتصادية والاجتماعية).

#### البند الخامس:

- التعاون بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة (الجوانب الاقتصادية والاجتماعية).

#### البند السادس:

- منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتطورات الاتحاد الجمركي العربي (محور أعمال الدورة).

#### البند السابع:

- الاستثمار في الدول العربية.

#### البند الثامن:

مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي.

#### البند التاسع:

دراسة حول إنشاء مركز بيئي عربي متخصص بالنقل المستدام.

#### البند العاشر:

الدورة الاستثنائية للمعرض التجاري للدول الأعضاء في منظمة التعاون الاسلامي المُقامة ضمن فعاليات الدورة الثانية لمعرض الكويت التجاري الدولي 6-10/2/2018 - دولة الكويت.

#### البند الحادي العاشر:

موضوعات المنظمات العربية المتخصصة.

#### البند الثاني عشر:

قرار المجلس الوزاري العربي للسياحة بشأن تخصيص أمانة عامة منفصلة للمجلس الوزاري العربي للسياحة.

#### البند الثالث عشر:

البرلمان العربي للأطفال.

#### البند الرابع عشر:

مبادرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم حول تعليم الأطفال العرب في مناطق النزاع (سوريا، اليمن، ليبيا، العراق، الصومال) وتحديات التعليم في دولة فلسطين تحت الاحتلال الإسرائيلي.

#### البند الخامس عشر:

التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنمية.

#### البند السادس عشر:

تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول التنمية الانسانية العربية لعام 2016 "الشباب وآفاق التنمية واقع متغير".

#### البند السابع عشر:

إنشاء اللجنة العربية لمتابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 في المنطقة العربية.

#### البند الثامن عشر: تقارير وقرارات المجالس الوزارية واللجان:

#### أولاً: المجالس الوزارية:

- تقرير وقرارات الدورة (20) لمجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات ( أبوظبي: 2016/9/28).

- تقرير وقرارات الدورة (29) لمجلس وزراء النقل العرب (الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري - مدينة الاسكندرية: 25-26/10/2016).
- تقرير وقرارات الدورة (8) للمجلس الوزاري العربي للمياه (مقر الأمانة العامة: 26/10/2016).
- تقرير وقرارات الدورة (28) لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة (مقر الأمانة العامة: 8/12/2016).
- تقرير وقرارات الدورة (19) للمجلس الوزاري العربي للسياحة (مسقط: 14-15/12/2016).
- قرارات الدورة (36) لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب (القاهرة: 15/12/2016).
- تقرير وقرارات الدورة (33) لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب (الرياض: 20/12/2016).

#### ثانياً: اللجان:

- تقرير وقرارات الاجتماع الثاني للجنة العربية الدائمة لإعداد وصياغة وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء (الأمانة العامة: 20-22/9/2016).
- محضر الاجتماع الاستثنائي للجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك برئاسة معالي الأمين العام (الأمانة العامة: 13/11/2016).
- تقرير وقرارات الاجتماع الاستثنائي للجنة العربية الدائمة لإعداد وصياغة وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء (مقر الأمانة العامة: 8-9/2/2017).
- توصيات الاجتماع (22) للجنة مؤسسات المجتمع المدني (مقر الأمانة العامة: 9/2/2017).

#### البند التاسع عشر:

تأكيد موعد ومكان عقد الدورة (100) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وتحديد موعد ومكان عقد الدورة (101) للمجلس.

#### البند العشرون: ما يستجد من أعمال:

اللاجئين والنازحين.

#### ثالثاً:

بعد اعتماد مشروع جدول الاعمال، استعرض سعادة السفير كمال حسن علي - الأمين العام المساعد رئيس قطاع الشؤون الاقتصادية، مشاريع القرارات الاقتصادية واستهلها بكلمة قدم فيه التهئة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية على توليها رئاسة الدورة (99)، كما توجه بالشكر للجمهورية التونسية على رئاسة الدورة السابقة. وأكد فيها على بذل كل الجهد من أجل تحسين

الاداء وتطوير العمل للإعداد الجيد للموضوعات المقدمة للمجلس ومتابعة وتنفيذ القرارات الصادرة عن المجلس. كما أشار أنه تم وضع عدد من الرؤى والأفكار لتطوير أداء القطاع الاقتصادي تحت إشراف معالي الأمين العام في إطار تطوير أداء الأمانة العامة. كما تقدم بالشكر والتقدير لسعادة السفير د. محمد بن إبراهيم التويجري - الأمين العام المساعد السابق للقطاع الاقتصادي على ما قدمه من دعم ومساندة.

#### رابعاً:

استعرض سعادة السفير د. بدر الدين علالي - الأمين العام المساعد رئيس قطاع الشؤون الاجتماعية، مشاريع القرارات الاجتماعية واستهلها بكلمة رحب فيها بالسادة رؤساء الوفود وقدم التهنئة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية على توليها رئاسة الدورة (99) متمنياً لها التوفيق في إدارة أعمال المجلس، كما توجه بالشكر للجمهورية التونسية على رئاسة الدورة السابقة وعلى ما بذلته من جهود لإنجاح أعمالها. وأكد على أهمية الموضوعات المدرجة على مشروع جدول الأعمال.

خامساً: بعد المناقشات ، اعتمد المجلس القرارات المرفقة.



## ثانياً: القرارات

قرار

بشأن

تقرير الأمين العام بين دورتي المجلس (98) و(99)

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- تقرير الأمين العام حول متابعة تنفيذ قرارات الدورة (98) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي،
- تقرير الأمين العام حول نشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي بين دورتي المجلس (98) و(99)،
- نتائج أعمال اجتماعات اللجنتين الاقتصادية والاجتماعية وكبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

1- الإحاطة علماً بتقرير الأمين العام حول تنفيذ قرارات الدورة (98) للمجلس، ونشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي بين دورتي المجلس (98) و(99).

2- الطلب من الأمانة العامة للجامعة موافاة نقاط اتصال المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة مستمرة بما يلي:

أ. المستجدات ونتائج الاجتماعات والأنشطة الاقتصادية ذات الصلة.

ب. كافة الدراسات والأبحاث والأوراق الاقتصادية التي تقوم الأمانة العامة بإعدادها، حتى يتسنى للدول الأعضاء الاستفادة منها.

3- التأكيد على أن الوزارات الممثلة لدولها في المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية هي الجهة التي تتولى التنسيق داخل الدولة بشأن الموضوعات المتعلقة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهي جهة التواصل عبر الطرق الرسمية مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

(ق 2117-دع 99 - 2017/2/16)

## قرار

## بشأن

الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس الجامعة على مستوى القمة  
في دورته العادية (28) - (المملكة الأردنية الهاشمية: مارس/آذار 2017)

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- تقرير الأمين العام حول نشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي بين دورتي المجلس (98) و(99)،
- قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية (16) رقم (280) بتاريخ 2004/5/23،
- قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية (25) رقم (605) بتاريخ 2014/3/26،
- قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية (27) رقم (664) بتاريخ 2016/7/25، ورقم (665) بتاريخ 2016/7/25،
- قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم (8087 - د.ع (146) - 2016/9/8)،
- قرار مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب رقم (807 (د.ع (36.0) - 2016/12/15)،
- الاستراتيجية العربية للبحث العلمي والتكنولوجي والابتكار،
- مذكرة الأمانة العامة رقم (5/5196) بتاريخ 2016/9/29،
- مذكرة المملكة الأردنية الهاشمية رقم (ج ع/2638/6) بتاريخ 2016/11/9،
- مذكرة دولة الإمارات العربية المتحدة رقم (ج.ع 1/29-270) بتاريخ 2016/10/27،
- مذكرة دولة فلسطين رقم (2016/10/2499) بتاريخ 2016/10/24،
- مذكرة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم (ش س 2016/468) بتاريخ 2016/11/7،
- مذكرة جمهورية العراق رقم (3/ج/5816/10) بتاريخ 2016/11/30،
- إعلان القاهرة للمرأة العربية وخطة العمل الاستراتيجية التنفيذية "أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية لما بعد - 2015"،
- مذكرتي المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو) رقم (10) بتاريخ 2017/1/6، ورقم (14) بتاريخ 2017/1/9،
- نتائج أعمال اجتماعات اللجنتين الاقتصادية والاجتماعية وكبار المسؤولين،

- ويعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

### يقرر

#### أولاً: الجوانب الاقتصادية:

الإحاطة علماً بالموضوعات المقترحة تضمينها في الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية (28) التالية:

- أ. متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية في دورتها العادية (27).
- ب. 1 - منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتطورات الاتحاد الجمركي العربي: الإنجازات والمتطلبات.
- 2- ورقة عمل حول نظرة على العمل العربي المشترك وأوضاع التجارة وطموحات الاستثمار في ضوء المتغيرات العالمية والإقليمية مقدمة من اتحاد المستثمرين العرب.
- ج. الاستراتيجية العربية لتربية الأحياء المائية (2017-2037).
- د. الخطة التنفيذية للمرحلة الثانية (2017-2021) للبرنامج الطارئ للأمن الغذائي.
- هـ. الاتفاقية العربية لتبادل الموارد الوراثية النباتية وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدامها.
- و. تحديات الانتعاش الاقتصادي في مرحلة ما بعد النزاعات في الدول العربية بالتنسيق بين الأمانة العامة والبنك الإسلامي للتنمية.
- ز. إدارة الاستدامة المالية في الدول العربية بالتنسيق بين الأمانة العامة والبنك الإسلامي للتنمية.
- ح. اقتصاد المعرفة في الدول العربية.
- ط. اللاجئين والنازحون.

#### ثانياً: الجوانب الاجتماعية:

يتضمن الملف الاجتماعي للدورة (28) لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة الموضوعات التالية:

- أ. تقرير الأمين العام عن العمل الاجتماعي التنموي العربي المشترك بين دورتي المجلس.
- ب. نتائج المؤتمر الوزاري حول "الإرهاب والتنمية الاجتماعية: أسباب ومعالجات" (شرم الشيخ: 2017/2/28-27).
- ج. الاستراتيجية العربية للبحث العلمي والتكنولوجي والابتكار.

د. خطة العمل الاستراتيجية التنفيذية "أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية لما بعد 2015"، بعد استيفاء ملاحظات الدول الأعضاء في وقت مناسب قبل اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي التحضيري للقمة.

### ثالثاً:

1. الطلب من الأمانة العامة إرسال الملف الاقتصادي والاجتماعي إلى الدول الأعضاء قبل موعد بدء الاجتماعات التحضيرية للقمة بأسبوعين، وذلك وفق المعايير المقررة لعرض الموضوعات على القمة.
2. عقد اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي التحضيري للقمة العربية في دورتها العادية (28) (المملكة الأردنية الهاشمية: مارس/ آذار 2017) على مستوى كبار المسؤولين المعنيين بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي يوم الخميس الموافق 2017/3/23 وعلى المستوى الوزاري يوم الأحد الموافق 2017/3/26.

**ملحوظة:** أحبط الاجتماع علماً برغبة المملكة الأردنية الهاشمية طرح الموضوعين التاليين: مهنة العمل الاجتماعي العربي، والوكالة العربية للتنمية والإغاثة، على أعمال القمة القادمة، وإحالة هذين الموضوعين إلى الدورة الاستثنائية لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب المقرر يوم 2017/2/28، لدراسته ورفعته إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التحضيري ومن ثم إلى القمة العربية في دورتها (28).

(ق 2118-د.ع 99 – 2017/2/16)

قرار

بشأن

متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية الأفريقية في دورتها الرابعة

(مالابو - غينيا الاستوائية: 23 نوفمبر 2016)

(الجوانب الاقتصادية والاجتماعية)

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- تقرير الأمين العام حول نشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي بين دورتي المجلس (98) و(99)،
- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ق 1983 - د.ع 93 - 2014/2/13)،
- قرارات القمة العربية الأفريقية في دورتها الرابعة (مالابو - غينيا الاستوائية: 23 نوفمبر 2016)،
- قرار مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب (ق 810 (د.36) - 2016/12/15)،
- مذكرة الأمانة العامة رقم (5/6820) بتاريخ 2016/12/26،
- نتائج أعمال اجتماعات اللجنتين الاقتصادية والاجتماعية وكبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يقرر (\*)

- 1- دعوة الأمانة العامة للجامعة والدول العربية والمجالس الوزارية المتخصصة والمنظمات العربية المتخصصة إلى مواصلة جهودها في تنفيذ القرارات الاقتصادية والاجتماعية للقمة العربية الإفريقية في دورتها الرابعة (مالابو: 2016).
- 2- دعوة الأمانة العامة للجامعة إلى التنسيق مع مفوضية الاتحاد الإفريقي لعقد اجتماعات فرق عمل التجارة والاستثمار والبنية التحتية (الطاقة، النقل، الاتصالات) لاستكمال خطة العمل 2017-2019 وعرض النتائج التي يتم التوصل إليها بصفة دورية على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 3- دعوة الأمانة العامة إلى التنسيق مع مفوضية الاتحاد الإفريقي لعقد اجتماع للمؤسسات المالية العربية والإفريقية لحشد وتنسيق ومتابعة تمويل وتنفيذ المشاريع الإفريقية العربية المشتركة المقترحة.
- 4- دعوة الأمانة العامة للجامعة إلى التنسيق مع مفوضية الاتحاد الإفريقي لمتابعة تنفيذ نتائج المنتدى الاقتصادي العربي الإفريقي (مالابو: 2016/11/18)

(ق 2119 - د.ع 99 - 2017/2/16)

---

(\*) تذكر كل من المملكة المغربية، المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، دولة قطر، الجمهورية اليمنية انسحابها من أشغال هذه القمة.

## قرار

### بشأن

#### متابعة تنفيذ إعلان الرياض

الصادر عن القمة الرابعة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية

(الرياض: 10-11/11/2015)

والإعداد للقمة في دورتها الخامسة (جمهورية فنزويلا: 2018)

(الجوانب الاقتصادية والاجتماعية)

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- تقرير الأمين العام حول نشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي بين دورتي المجلس (98) و(99)،
- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ق 2081 - د.ع 98-2016/2/18)،
- إعلان الرياض الصادر عن القمة الرابعة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية (الرياض: 10-11/11/2015)،
- مذكرة المندوبية الدائمة لدولة الكويت رقم (2016/514) بتاريخ 2016/10/24،
- مذكرة سفارة البرازيل بالقاهرة رقم (212) بتاريخ 2016/10/25،
- مذكرتي الأمانة العامة رقم (5/5719) بتاريخ 2016/10/26، ورقم (5/5764) بتاريخ 2016/10/30،

▪ نتائج أعمال اجتماعات اللجنيتين الاقتصادية والاجتماعية وكبار المسؤولين،

- وإذ أحيط المجلس علماً بنتائج الاجتماع الثالث عشر لكبار المسؤولين في وزارات خارجية الدول العربية ودول أمريكا الجنوبية (مقر الأمم المتحدة - نيويورك: 27-28/9/2016)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

## يقرر

### أولاً: الجوانب الاقتصادية:

تكليف الأمانة العامة للجامعة بالتنسيق مع الجانب الأمريكي الجنوبي لعقد الاجتماعات الاقتصادية القطاعية الواردة في خطة عمل الرياض على هامش الاجتماعات القطاعية ذات العلاقة في المحافل الدولية، وذلك توفيراً للوقت والنفقات كلما أمكن ذلك، وعرض النتائج على اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ضمن الترتيبات المطلوبة لإعداد الملف الاقتصادي الذي سيعرض على القمة الخامسة (جمهورية فنزويلا: 2018).

### ثانياً: الجوانب الاجتماعية:

- 1- الإحاطة علماً بجهود الأمانة العامة بمتابعة تنفيذ الجوانب الاجتماعية في إعلان الرياض الصادر عن القمة الرابعة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية (الرياض: 2015/11/11-10).
- 2- تكليف الأمانة العامة بإعداد تقرير حول التقدم المحرز لتنفيذ الجوانب الاجتماعية الواردة في إعلان الرياض الصادر عن القمة الرابعة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية.
- 3- التأكيد على تكثيف التواصل مع منسق دول أمريكا الجنوبية لتنفيذ البرامج وخطط العمل وعقد الفعاليات المتفق عليها في الجوانب الاجتماعية.
- 4- دعوة الأمانة العامة بالتنسيق مع المجالس الوزارية العربية المتخصصة واللجان اتخاذ الإجراءات اللازمة للإعداد الجيد للقمة الخامسة للدول العربية ودول أمريكا الجنوبية (جمهورية فنزويلا 2018).

(ق 2120- د.ع 99 – 2017/2/16)

## قرار

## بشأن

### التعاون بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة (الجوانب الاقتصادية والاجتماعية)

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- تقرير الأمين العام حول نشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي بين دورتي المجلس (98) و(99)،
- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2057) بتاريخ 2015/9/3،
- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2101) بتاريخ 2016/9/1،
- تقرير الاجتماع التشاوري بين الأمانة العامة (قطاع الشؤون الاقتصادية) واليونسكو (مقر الأمانة العامة: 2017/1/17)،
- نتائج الاجتماع التشاوري بين الأمانة العامة والبنك الدولي (مقر الأمانة العامة: 2017/1/28)،
- مصفوفة البرامج والأنشطة الصادرة عن الاجتماع الثالث عشر للتعاون بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة (جنيف: 17-19 مايو / أيار 2016)،
- مذكرة منظمة المرأة العربية رقم (7) بتاريخ 2017/1/5،
- نتائج أعمال اجتماعات اللجنتين الاقتصادية والاجتماعية وكبار المسؤولين،

- وإذ يؤكد المجلس على أهمية التنسيق العربي في المحافل الدولية والتأثير في صنع القرار بما يخدم المصالح العربية،

- وإذ يؤكد كذلك على تعزيز التعاون مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة بما يدعم العمل الاجتماعي التنموي العربي المشترك،

- ويعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

## يقرر

### أولاً: الجوانب الاقتصادية:

- 1- الإحاطة علماً بالإجراءات المتخذة لمتابعة تنفيذ نتائج الاجتماع الثالث عشر للتعاون بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة (جنيف: 17-19/5/2016).
- 2- دعوة الدول الأعضاء والمجالس الوزارية المتخصصة ومؤسسات العمل العربي المشترك إلى موافاة الأمانة العامة بالبرامج والأنشطة الاقتصادية المقترح مناقشتها في الاجتماع الرابع عشر للتعاون بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة (جنيف: 2018)، في إطار فريق العمل الثالث المعني بالقضايا الاقتصادية والبيئية، وذلك لعرضها على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الدورة القادمة تمهيداً لمناقشتها في الاجتماع التنسيق الثاني للمنظمات العربية المتخصصة والأمانات الفنية للمجالس الوزارية المتخصصة.
- 3- دعوة الأمانة العامة للاستمرار في الإعداد الجيد لاجتماع التعاون القطاعي بين جامعة الدول العربية والأمم المتحدة حول موضوع "التعاون في مجال الإدارة والمحافظة على الموارد المائية في المنطقة العربية".
- 4- الطلب من الأمانة العامة موافاة الدول الأعضاء بخطة زمنية للفعاليات والدراسات الاقتصادية التي تم الاتفاق عليها مع الجانب الأممي، وكذا تقييم الوضع قبل وبعد التنفيذ، للوقوف على مدى تحقيق الاستفادة الفعلية للدول العربية.
- 5- التسريع بوتيرة تنفيذ الأنشطة الاقتصادية الواردة بالمصفوفة وبدء الإجراءات التنفيذية للأنشطة التي لم يتم البدء بها حتى الآن.

### ثانياً: الجوانب الاجتماعية:

- 1- الإحاطة علماً بجهود الأمانة العامة لتنفيذ المصفوفة الاجتماعية والتنمية الواردة في البرامج والأنشطة الصادرة عن الاجتماع الثالث عشر للتعاون بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة (جنيف: 17-19 مايو / أيار 2016).
- 2- تكليف الأمانة العامة بالاستمرار في عرض تقارير دورية حول التقدم المحرز لتنفيذ الأنشطة والأهداف الواردة في مصفوفة البرامج والأنشطة .

(ق 2121- د.ع 99 - 2017/2/16)

**قرار**  
**بشأن**  
**منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى**  
**وتطورات الاتحاد الجمركي العربي**  
**(محور أعمال الدورة)**

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- تقرير الأمين العام حول نشاط القطاع الاقتصادي بين دورتي المجلس (98) و(99)،
- القرار رقم (659) الصادر عن مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته العادية (27) بتاريخ 2016/7/25 بشأن تطورات الاتحاد الجمركي العربي،
- تقرير وتوصيات الاجتماع (42) للجنة التنفيذ والمتابعة (مقر الأمانة العامة: 2016/12/8-6)،
- تقرير وتوصيات الاجتماع التكميلي للاجتماع (42) للجنة التنفيذ والمتابعة (مقر الأمانة العامة : 2017/2/12)،
- تقرير وتوصيات اجتماع مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية (مقر الأمانة العامة: 2016/11/24-23)،
- تقرير وتوصيات اجتماع مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية (بيروت: 2017/2/2-1)،
- تقرير وتوصيات الاجتماع السابع للجنة الفنية المشرفة على تنفيذ تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية (مقر الأمانة العامة: 2016/10/4-2)،
- تقرير وتوصيات الاجتماع الثامن للجنة الفنية المشرفة على تنفيذ تنظيم النقل بالعبور الترانزيت بين الدول العربية (مقر الأمانة العامة: 2017/2/8-6)،
- تقرير وتوصيات لجنة الاتحاد الجمركي العربي (31) (مقر الأمانة العامة: 2017/1/17-15)،
- نتائج أعمال اجتماعات اللجنة الاقتصادية وكبار المسؤولين،

- ويعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،،،

## يقرر

أولاً: منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى "التنفيذ والمتابعة والمتطلبات:

### 1- تحرير التجارة السلعية بين الدول العربية من حيث المتابعة والاداء:

(أ) الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع (42) للجنة التنفيذ والمتابعة (مقر الأمانة العامة: 2016/12/8-6) (مرفق) (\*).

(ب) الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع التكميلي للاجتماع (42) للجنة التنفيذ والمتابعة (مقر الأمانة العامة: 2017/2/12) (مرفق).

(ج) الترحيب بعقد الملتقى العربي الأول للتقييس وحماية المستهلك الذي تستضيفه جمهورية السودان خلال عام 2017 برعاية كريمة وحضور فخامة رئيس جمهورية السودان، وتكليف الأمانة العامة بالتحضير والتنسيق مع المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين والجهات المختصة في جمهورية السودان لعقد اجتماع تنسيقي يوم 28 فبراير 2017 بمقر المنظمة في المملكة المغربية.

### 2- تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية:

(أ) الموافقة على تقرير وتوصيات اجتماع مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية (مقر الأمانة العامة: 23-2016/11/24) (مرفق).

(ب) الموافقة على تقرير وتوصيات اجتماع مفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية (بيروت: 1-2017/2/2) (مرفق).

(ج) الموافقة على اختتام (جولة بيروت) لمفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية والطلب من الدول العربية التي تقدمت بجداول التزاماتها النهائية في الاجتماع الختامي لهذه الجولة المنعقدة في بيروت يومي 1-2017/2/2 (دولة الإمارات العربية المتحدة - جمهورية السودان - المملكة العربية السعودية - سلطنة عمان -

---

(\*) تتحفظ جمهورية العراق على ما جاء بتوصية استثناء العراق من العمل بالتعريفات الجمركية ورسوم التصديقات على البضائع ذات المنشأ العربي التي تتراوح ما بين (10%-15%) ولمدة خمس سنوات وحسب ما جاء بالفقرة (6) من المادة الثانية من اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية (1981) ونصت على (مراعاة الظروف الإنمائية لكل دولة من الدول الأطراف في الاتفاقية وعلى الأخص أوضاع الدول الأقل نمواً) والمادة الخامسة عشر والتي نصت (يجوز لأية دولة طرف أن تطالب فرض بعض الرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل أو القيود الكمية والإدارية أو الاحتفاظ بالقوائم منها وذلك بصفة مؤقتة لضمان نمو إنتاج محلي معين على أن يقر المجلس ذلك ولمدة التي يحددها) إضافة إلى تضرر جمهورية العراق من الاستيراد من دول العالم كافة بما فيها الدول الأعضاء لاتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

دولة قطر - الجمهورية اللبنانية - جمهورية مصر العربية - المملكة المغربية - الجمهورية اليمنية)، والتي تمت الموافقة النهائية عليه من كافة الدول المشاركة في الاجتماع، سرعة التوقيع على أحكام اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات، التي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (72) بموجب القرار رقم 1485 بتاريخ 2003/9/18، وملاحقها وجدول التزامات الدول المنضمة كجزء من الاتفاقية، وكذلك سرعة إنهاء الإجراءات القانونية المعتمدة لديها للمصادقة عليها لدخولها حيز النفاذ بعد ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية من ثلاث دول على الأقل طبقاً للمادة 32 من الأحكام العامة للاتفاقية.

(د) حث الدول العربية غير المنضمة إلى الاتفاقية استكمال عروضها النهائية للانضمام إلى الاتفاقية العربية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية.

(هـ) الطلب من الدول العربية متابعة سير العملية التفاوضية والدخول في جولة تفاوض جديدة تعكس مستويات أعلى من التحرير لتجارة الخدمات.

### 3- التعاون الجمركي العربي:

(أ) الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع السابع للجنة الفنية المشرفة على تنفيذ تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية (مقر الأمانة العامة: 2016/10/4-2) (مرفق).

(ب) الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع الثامن للجنة الفنية المشرفة على تنفيذ تنظيم النقل بالعبور الترانزيت بين الدول العربية (مقر الأمانة العامة: 2017/2/8-6) (مرفق).

### ثانياً: متابعة مرحلة الاتحاد الجمركي العربي:

(أ) الموافقة على تقرير وتوصيات لجنة الاتحاد الجمركي العربي (31) (مقر الأمانة العامة: 2017/1/17-15) (مرفق).

(ب) الطلب من لجنة الاتحاد الجمركي العربي وضع الإطار التشريعي للاتحاد الجمركي العربي تنفيذاً لقرار قمة نواكشوط رقم (659) بتاريخ 2016/7/25.

(ج) الطلب من الأمانة العامة إحالة القانون الجمركي العربي الموحد ومذكرته الإيضاحية ولائحته التنفيذية، إلى اجتماع مدراء عامي الجمارك لإبداء ملاحظاتهم بشأن اعتماده، وعرض ذلك على الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(ق 2122- د.ع 99 - 2017/2/16)

## قرار

## بشأن

## الاستثمار في الدول العربية

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
  - مذكرة الأمانة العامة،
  - نتائج أعمال اجتماعات اللجنة الاقتصادية وكبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

## يقرر

أولاً: التصديق على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية المعدلة:

- 1- دعوة الدول العربية غير المصادقة على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية المعدلة سرعة التصديق على الاتفاقية، وذلك تنفيذاً لقرارات القمم العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.
- 2- دعوة الدول العربية موافاة الأمانة العامة بأية استفسارات حول الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية المعدلة خلال (30) يوم من تاريخ انتهاء أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته (99).
- 3- دعوة الأمانة العامة للجامعة (قطاع الشؤون الاقتصادية وقطاع الشؤون القانونية) سرعة إعداد مشروع المذكرة التفسيرية للاتفاقية، بعد استيفاء ملاحظات الدول فيها وعرضها على الاجتماع القادم للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

ثانياً: تطوير مناخ الاستثمار في الدول العربية:

الطلب من الدول العربية التي لم تواف الأمانة العامة بالفرص الإستثمارية لديها سرعة موافاتها لاتخاذ اللازم وذلك لوضع استراتيجية موحدة لترويج فرص الإستثمار في الدول العربية.

ثالثاً: تعديل النظام الأساسي لمحكمة الاستثمار:

الطلب من الأمانة العامة سرعة إعداد الصيغة النهائية المعدلة للنظام الأساسي لمحكمة الاستثمار وإرساله للدول العربية لإبداء ملاحظاتها بهذا الشأن للعرض على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

رابعاً: المؤتمر العربي الثالث للاستثمار الزراعي الذي يعقد في جمهورية السودان تحت رعاية فخامة رئيس الجمهورية المشير عمر حسن أحمد البشير:

دعوة الدول الأعضاء إلى المشاركة في المؤتمر العربي الثالث للاستثمار الزراعي الذي يعقد في جمهورية السودان تحت رعاية فخامة رئيس الجمهورية المشير عمر حسن أحمد البشير يومي 27-28/2/2017.

(ق 2123- د.ع 99 – 2017/2/16)

قرار

بشأن

مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- مذكرة المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة حول جهوده في متابعة تنفيذ قرارات القمم العربية، المتعلقة بتنفيذ أنشطة المرحلة الأولى للمشروع العربي للأحزمة الخضراء في الأقاليم العربية،
- نتائج أعمال اجتماعات اللجنة الاقتصادية وكبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

1. التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2105 د.ع (98) بتاريخ 2016/9/1 بشأن مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي.
2. دعوة الدول الأعضاء إلى توسيع مشاركتها في المرحلة الثانية من المشروع، ودعوة صناديق التمويل العربية والإقليمية إلى المساهمة في تنفيذ نشاطات المشروع.
3. تكليف مركز الأكساد بعرض التطورات الخاصة بهذا الموضوع على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(ق 2124- د.ع 99 - 2017/2/16)

## قرار

### بشأن

دراسة حول إنشاء مركز بيئي عربي متخصص بالنقل المستدام

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- دراسة حول إنشاء مركز بيئي عربي متخصص بالنقل المستدام مقدمة من جمهورية العراق،
- نتائج أعمال اجتماعات اللجنة الاقتصادية وكبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

## يقرر

إحالة الدراسة المُقدّمة من وزارة النقل في جمهورية العراق حول إنشاء مركز بيئي عربي متخصص بالنقل المستدام إلى كل من مجلس وزراء النقل العرب ومجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة لدراستها، ورفع النتائج إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورة قادمة.

(ق 2125- د.ع 99 – 2017/2/16)

## قرار

### بشأن

الدورة الاستثنائية للمعرض التجاري للدول الأعضاء في منظمة التعاون الاسلامي  
المقامة ضمن فعاليات الدورة الثانية لمعرض الكويت التجاري الدولي  
2018/2/10-6 - دولة الكويت

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة وزارة التجارة والصناعة بدولة الكويت رقم 3340 بتاريخ 2017/2/9،
- نتائج أعمال اجتماعات اللجنة الاقتصادية وكبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى مداخلة رئيس وفد دولة الكويت،

- وفي ضوء المناقشات،

## يقرر

دعوة الدول الأعضاء إلى المشاركة بفاعلية في الدورة الاستثنائية للمعرض التجاري للدول  
الأعضاء في منظمة التعاون الاسلامي المقامة ضمن فعاليات الدورة الثانية لمعرض الكويت  
التجاري الدولي، والمقرر عقدها خلال الفترة 2018/2/10-6 بدولة الكويت.

(ق 2126 - د.ع 99 - 2017/2/16)

**قرار  
بشأن  
موضوعات المنظمات العربية المتخصصة**

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
  - مذكرة الأمانة العامة،
  - وثيقة الأمانة العامة بشأن التقرير الموجز حول اجتماعات وأنشطة المنظمات العربية المتخصصة فيما بين دورتي المجلس (98) و(99)،
  - نتائج أعمال اجتماعات اللجنة الاقتصادية وكبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،،،

**يقرر**

- 1- التأكيد على قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الطلب من المجالس التنفيذية والتشريعية للمنظمات العربية المتخصصة عدم اتخاذ أية قرارات أو إجراءات تتعارض مع الأنظمة واللوائح والنماذج الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة التي لم تقم بتعديل اتفاقيات إنشائها التزاماً بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1852 بتاريخ 2010/9/30 ورقم 2115 بتاريخ 2016/9/1، إلى الإسراع بذلك قبل نهاية عام 2017.
- 3- دعوة السيد الأمين العام للتواصل مع رئيس وأعضاء الجمعية العامة للهيئة العربية للطيران المدني للمساهمة في معالجة موضوع المدير العام للهيئة العربية للطيران المدني وفق الأنظمة واللوائح والنماذج الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي (\*).
- 4- الإحاطة علماً بتقرير وتوصيات ملتقى المنظمات العربية المتخصصة لدعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030، الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي 13-2017/2/14.

(ق 2127-دع 99 - 2017/2/16)

---

(\*) تتحفظ دولة الإمارات العربية المتحدة وجمهورية السودان وسلطنة عمان ودولة قطر على "الفقرة (3) باعتبارها تدخل في شؤون الهيئة والاستباق في أخذ رأي على قرار لم يتخذ بصفة نهائية من الجمعية العامة، بل على مقترح توصية من المكتب التنفيذي لا زال قيد الدراسة من الجمعية العامة، وأن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي يبدأ بعد اتخاذ الجمعية العامة قرارها النهائي والتبين بأنه مخالف لأنظمة الجامعة".

## قرار

### بشأن

قرار المجلس الوزاري العربي للسياحة  
بشأن تخصيص أمانة عامة منفصلة للمجلس الوزاري العربي للسياحة

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
  - مذكرة الأمانة العامة،
  - قرار المجلس الوزاري العربي للسياحة رقم (253) بتاريخ 2016/12/15، بشأن تخصيص أمانة عامة منفصلة للمجلس الوزاري العربي للسياحة،
  - مذكرة جمهورية مصر العربية بتاريخ 2017/1/4 بشأن قرار المجلس الوزاري العربي للسياحة رقم (253)،
  - نتائج أعمال اجتماعات اللجنة الاقتصادية وكبار المسؤولين،
- وإذ يؤكد المجلس على قرارته ذات الصلة الصادرة في هذا الشأن،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،،،

## يقرر

التأكيد على الهيكل التنظيمي للأمانة العامة لجامعة الدول العربية المعتمد من مجلس الجامعة والذي يوضح أن إدارة النقل والسياحة هي الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للسياحة.

(ق 2128- د.ع 99 – 2017/2/16)

قرار  
بشأن  
اللاجئين والنازحين

---

- إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،
- بعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
  - وبعد الاستماع إلى مداخلة معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين بالمملكة الأردنية الهاشمية،
  - وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- 1- التأكيد على أهمية توفير الدعم الكامل واللازم للدول المستضيفة للاجئين والنازحين، وعلى وجه الخصوص اللاجئين السوريين، وإقامة مشاريع تنمية في هذه الدول تساهم في الحد من الآثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية الناجمة عن هذا اللجوء، ورفع هذه التوصية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التحضيري للقمة العربية (28) في عمان بالمملكة الأردنية الهاشمية.
- 2- دعوة المجتمع الدولي لتحمل مسؤولياته إزاء هذه الأزمة وتقديم الدعم اللازم إلى الدول المستضيفة للاجئين والمساهمة في التخفيف من الأعباء التي تترتب على الدول المستضيفة.

(ق 2129-د.ع 99 - 2017/2/16)

قرار  
بشأن  
البرلمان العربي للأطفال

---

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
  - قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم (8089-د.ع (146) - 2016/9/8)،
  - قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1826-د.ع 85 - 2010/2/11)،
  - القرار الإداري رقم (13) لسنة 2016 الصادر عن حاكم الشارقة بشأن إنشاء وتشكيل لجنة لاستضافة إمارة الشارقة لمقر البرلمان العربي للأطفال،
  - مذكرتي الأمانة العامة رقم (5/6330) بتاريخ 2016/11/28، ورقم (5/167) بتاريخ 2017/1/9،
  - مذكرة جمهورية العراق رقم (3/ج/6269) بتاريخ 2016/12/29،
  - مذكرة دولة قطر بتاريخ 2017/1/2،
  - مذكرة المملكة المغربية رقم (22) بتاريخ 2017/1/3،
  - مذكرة دولة الإمارات العربية المتحدة رقم (ج ع 4-29/2/1) بتاريخ 2017/1/5،
  - اللائحة الداخلية للبرلمان العربي للأطفال،
  - نتائج أعمال اجتماعات اللجنة الاجتماعية وكبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- 1- توجيه الشكر إلى دولة الإمارات العربية المتحدة على مبادرتها استضافة مقر البرلمان العربي للأطفال.
- 2- إحالة مشروع تعديل اللائحة الداخلية للبرلمان العربي للأطفال إلى الدول الأعضاء، بعد الأخذ في الاعتبار ملاحظات قطاع الشؤون القانونية بالأمانة العامة، وملاحظات الدول الأعضاء.

(ق 2130-د.ع 99 - 2017/2/16)

قرار

بشأن

مبادرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم  
حول تعليم الأطفال العرب في مناطق النزاع  
(سوريا، اليمن، ليبيا، العراق، الصومال)  
وتحديات التعليم في دولة فلسطين تحت الاحتلال الإسرائيلي

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- مذكرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم رقم (8) بتاريخ 2017/1/13،
- مبادرة الالكسو لتعليم الأطفال العرب في مناطق النزاع (سوريا، اليمن، ليبيا، العراق، وفلسطين)،
- مذكرة سلطنة عُمان رقم (50140/6959/2016) بتاريخ 2016/12/19،
- نتائج أعمال اجتماعات اللجنة الاجتماعية وكبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- 1- الموافقة على مبادرة تعليم الأطفال العرب في مناطق النزاع (سوريا، اليمن، ليبيا، العراق، الصومال) وتحديات التعليم في دولة فلسطين تحت الاحتلال الإسرائيلي.
- 2- تشكيل لجنة عليا من المنظمات والدول المعنية لإدارة المبادرة، وتفوض الالكسو بعقد الشراكات اللازمة مع الهيئات والمنظمات العاملة في المجال.
- 3- يفتح حساب خاص بالمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم للمبادرة لتلقي التبرعات الطوعية المالية والعينية من الدول والهيئات والأفراد، وتتولى المنظمة بالتنسيق مع الأمانة العامة إدارته تحت إشراف هيئة الرقابة المالية وفقاً للنظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 4- تتولى المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم وضع خطة تنفيذية مبنية على دراسة تشخيصية ميدانية لاحتياجات المتضررين من الأطفال العرب.
- 5- تكليف المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بعرض تقرير عن مدى التقدم المحرز في هذا الخصوص على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(ق 2131- د.ع 99 - 2017/2/16)

## قرار

## بشأن

## التعاون العربي الدولي في المجالات الاجتماعية والتنمية

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- تقرير الأمين العام حول نشاط القطاع الاجتماعي بين دورتي المجلس (98) و(99)،
- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2095) بتاريخ 2016/2/18،
- نتائج أعمال اجتماعات اللجنة الاجتماعية وكبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

## يقرر

أولاً: منتدى التعاون العربي - الصيني:

### • في مجال البحث العلمي والتكنولوجيا:

1. تكليف الأمانة العامة بإعادة تعميم مذكرة التفاهم الموقعة بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ووزارة العلوم والتكنولوجيا بجمهورية الصين الشعبية على نقاط الاتصال بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ودعوة الدول الأعضاء إلى الاستفادة من مذكرة التفاهم، وخاصة فيما يتعلق بإنشاء مراكز صينية - عربية لنقل التكنولوجيا.
2. دعوة الدول الأعضاء إلى الاستمرار في موافاة الأمانة العامة بتقارير حول التعاون مع جمهورية الصين الشعبية في إطار مذكرة التفاهم المشار إليها في الفقرة العاملة رقم (1) من هذا القرار.

### • في مجال الصحة:

3. الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة ومجلس وزراء الصحة العرب، لتنفيذ الجوانب الصحية التي تضمنها إعلان ينتشوان الصادر عن منتدى التعاون العربي الصيني.
4. دعوة الأمانة العامة إلى مواصلة الإجراءات اللازمة للإعداد والتحضير الجيد للمنتدى العربي - الصيني في مجال الصحة المزمع عقده خلال شهر أغسطس / آب 2017 في مدينة نينغشيا بجمهورية الصين الشعبية.

5. دعوة الأمانة العامة إلى مواصلة الجهود لتعزيز التعاون مع جمهورية الصين الشعبية في مجال تدريب الكوادر البشرية ومكافحة الأمراض وتنظيم الأسرة.

- في مجال الشباب والرياضة:

6. دعوة الأمانة العامة إلى مواصلة الجهود لتنفيذ الفقرة الثالثة من الفصل السابع عشر من البرنامج التنفيذي لمنتدى التعاون العربي الصيني فيما يخص الشباب والرياضة، وعرض تقرير حول مدى التقدم المحرز في هذا الشأن على المجلس في دورة قادمة.

- في مجال التعاون الأهلي:

7. دعوة الأمانة العامة مواصلة الاتصالات اللازمة لتنظيم الدورة الخامسة عشر لمؤتمر الصداقة العربية - الصينية.

ثانياً: منتدى التعاون العربي - الهندي:

- في مجال التعليم والبحث العلمي:

8. دعوة الأمانة العامة بالتنسيق مع الجمهورية اللبنانية والجامعة الأمريكية في بيروت، تنظيم مؤتمر رؤساء الجامعات العربية والهندية خلال عام 2017.

- في مجال الثقافة:

9. دعوة الأمانة العامة بالتنسيق مع الجانب الهندي تنظيم المهرجان الثقافي العربي الهندي الثالث خلال عام 2017.

ثالثاً: التعاون العربي - الأوروبي:

- في مجال شؤون اللاجئين والمغتربين والهجرة:

10. دعوة الأمانة العامة عرض تقرير على المجلس في دورته القادمة حول مدى التقدم المحرز في إطار مجموعة العمل حول الهجرة الدولية بين الأمانة العامة والمفوضية الأوروبية.

- في مجال الشباب والرياضة:

11. الإحاطة علماً بجهود الأمانة العامة بتنظيم منتدى الشباب العربي الأوروبي في نسخته السادسة بالمملكة المغربية، وعرض تقرير حول نتائج المنتدى على المجلس في دورة قادمة.

(ق 2132- د.ع 99 - 2017/2/16)

## قرار

## بشأن

### تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول التنمية الانسانية العربية لعام 2016 "الشباب وآفاق التنمية واقع متغير"

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
  - مذكرة الأمانة العامة،
  - تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول التنمية الإنسانية العربية لعام 2016 "الشباب وآفاق التنمية واقع متغير"،
  - نتائج أعمال اجتماعات اللجنة الاجتماعية وكبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

## يقرر

1. إحالة تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول التنمية الإنسانية العربية لعام 2016 "الشباب وآفاق التنمية واقع متغير"، إلى مجلس وزراء الشباب والرياضة العرب لدراسة التقرير، والرد على ما جاء فيه بالتنسيق مع المجالس الوزارية العربية والمنظمات العربية المتخصصة، وبما في ذلك دراسة نموذج التنمية حول تمكين الشباب، الوارد في التقرير.
2. تكليف الأمانة العامة بعرض التقرير على اللجنة الفنية الدائمة للإحصاء للاستفادة منه، مع الاستئناس برأي وحدة الدراسات والمسوحات الميدانية الاجتماعية بالقطاع الاجتماعي حول المؤشرات التي تناولها التقرير.

(ق 2133-د.ع 99 – 2017/2/16)

قرار

بشأن

إنشاء اللجنة العربية

لمتابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 في المنطقة العربية

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة د.ع (26) رقم 631 بتاريخ 2015/3/25،
- قراري مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة د.ع (27) رقم 658 ورقم 663 بتاريخ 2016/7/25،
- نتائج أعمال اجتماع المجلس على مستوى كبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- 1- الموافقة على إنشاء اللجنة العربية لمتابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 في المنطقة العربية، على أن ترفع توصياتها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 2- دعوة الدول الاعضاء للمشاركة بمستوى رفيع ومتخصص في أعمال اللجنة العربية لمتابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 في المنطقة العربية.

(ق 2134- د.ع 99 – 2017/2/16)

## قرار

## بشأن

## تقارير وقرارات المجالس الوزارية واللجان

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- تقرير وقرارات الدورة (20) لمجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات ( أبوظبي: 2016/9/28)،
- تقرير وقرارات الدورة (29) لمجلس وزراء النقل العرب (الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري- مدينة الاسكندرية: 2016/10/26-25)،
- تقرير وقرارات الدورة (8) للمجلس الوزاري العربي للمياه (مقر الأمانة العامة: 2016/10/ 26)،
- تقرير وقرارات الدورة (28) لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة (مقر الأمانة العامة: 2016/12/8)،
- تقرير وقرارات الدورة (19) للمجلس الوزاري العربي للسياحة (مسقط: 2016/12/15-14)،
- قرارات الدورة (36) لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب (القاهرة: 2016/12/15)،
- تقرير وقرارات الدورة (33) لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب (الرياض: 2016/12/20)،
- تقرير وقرارات الاجتماع الثاني للجنة العربية الدائمة لإعداد وصياغة وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء (مقر الأمانة العامة: 2016/9/22-20)،
- محضر الاجتماع الاستثنائي للجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك برئاسة معالي الأمين العام (مقر الأمانة العامة: 2016/11/13)،
- تقرير وقرارات الاجتماع الاستثنائي للجنة العربية الدائمة لإعداد وصياغة وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء (مقر الأمانة العامة: 2017/2/9-8)،
- توصيات الاجتماع (22) للجنة مؤسسات المجتمع المدني (مقر الأمانة العامة: 2017/2/9)،
- نتائج أعمال اجتماعات اللجان الاقتصادية والاجتماعية ومؤسسات المجتمع المدني وكبار المسؤولين،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

## يقرر

### أولاً: المجالس الوزارية:

#### الإحاطة علماً بـ:

- تقرير وقرارات الدورة (20) لمجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات ( أبو ظبي: 2016/9/28). (مرفق).
- تقرير وقرارات الدورة (29) لمجلس وزراء النقل العرب (الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري - مدينة الاسكندرية: 2016/10/26-25). (مرفق).
- تقرير وقرارات الدورة (8) للمجلس الوزاري العربي للمياه (مقر الأمانة العامة: 2016/10/26). (مرفق).
- تقرير وقرارات الدورة (28) لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة (مقر الأمانة العامة: 2016/12/8). (مرفق).
- تقرير وقرارات الدورة (19) للمجلس الوزاري العربي للسياحة (مسقط: 2016/12/15-14). (مرفق).
- قرارات الدورة (36) لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب (القاهرة: 2016/12/15). (مرفق).
- تقرير وقرارات الدورة (33) لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب (الرياض: 2016/12/20). (مرفق).

### ثانياً اللجان:

#### الإحاطة علماً بـ:

- تقرير وقرارات الاجتماع الثاني للجنة العربية الدائمة لإعداد وصياغة وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء (الأمانة العامة: 2016/9/22-20). (مرفق).
- محضر الاجتماع الاستثنائي للجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك برئاسة معالي الأمين العام (الأمانة العامة: 2016/11/13). (مرفق).
- تقرير وقرارات الاجتماع الاستثنائي للجنة العربية الدائمة لإعداد وصياغة وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء (مقر الأمانة العامة: 2017/2/9-8)، (مرفق)، وتكليف الأمانة العامة بتعميم نظام عمل اللجنة الدائمة لكودات البناء العربية على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتها تمهيداً لعرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة.
- توصيات الاجتماع (22) للجنة مؤسسات المجتمع المدني (مقر الأمانة العامة: 2017/2/9)، (مرفق)، مع التأكيد على التزام هذه المؤسسات بالمهام الموكولة إليها، مع إحالة هذه التوصيات إلى فريق العمل الرابع المعني بالبعد الشعبي.

(ق 2135- د.ع 99 - 2017/2/16)

## قرار

## بشأن

تأكيد موعد ومكان عقد الدورة (100) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي  
وتحديد موعد ومكان عقد الدورة (101) للمجلس

—

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (99) على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

▪ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2116) بتاريخ 2016/9/1،

▪ نتائج أعمال اجتماعات المجلس على مستوى كبار المسؤولين،

- وعملاً بأحكام النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،

## يقرر

أولاً: عقد اجتماعي لجنة المفاوضات التجارية ولجنة التنفيذ والمتابعة بمقر الأمانة العامة خلال الفترة 29-31 مايو/ أيار 2017 م، الموافق 3-5 رمضان 1438 هـ.

ثانياً: تأكيد موعد عقد الدورة العادية (100) بمقر الأمانة العامة على النحو التالي:

1- اجتماع لجنة مؤسسات المجتمع المدني الثالث والعشرون يوم الخميس 17 أغسطس/ آب 2017 م، الموافق 24 ذو القعدة 1438 هـ.

2- اجتماع اللجنة الاجتماعية يوم الأحد 20 أغسطس/ آب 2017 م، الموافق 27 ذو القعدة 1438 هـ.

3- اجتماع اللجنة الاقتصادية يومي الاثنين والثلاثاء 21 و 22 أغسطس/ آب 2017 م، الموافق 28-29 ذو القعدة 1438 هـ.

4- اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين يوم الأربعاء 23 أغسطس/ آب 2017 م، الموافق 30 ذو القعدة 1438 هـ.

5- اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري يوم الخميس 24 أغسطس / آب 2017 م، الموافق 1 ذو الحجة 1438 هـ.

**ثالثاً:** عقد اجتماعي لجنة المفاوضات التجارية ولجنة التنفيذ والمتابعة بمقر الأمانة العامة خلال الفترة 26-28 ديسمبر/ كانون أول 2017 الموافق 8-10 ربيع الثاني 1439هـ.

**رابعاً:** تحديد موعد عقد الدورة العادية (101) بمقر الأمانة العامة على النحو التالي:

- 1- اجتماع لجنة مؤسسات المجتمع المدني الرابع والعشرون يوم الخميس 1 فبراير/ شباط 2018، الموافق 15 جمادى الآخر 1439هـ.
2. اجتماع اللجنة الاجتماعية يوم الأحد 4 فبراير/ شباط 2018، الموافق 18 جمادى الآخر 1439هـ.
3. اجتماع اللجنة الاقتصادية يومي الاثنين والثلاثاء 5-6 فبراير/ شباط 2018، الموافق 19-20 جمادى الآخر 1439 هـ.
4. اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين يوم الأربعاء 7 فبراير/ شباط 2018، الموافق 21 جمادى الآخر 1439 هـ.
5. اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري يوم الخميس 8 فبراير/ شباط 2018، الموافق 22 جمادى الآخر 1439 هـ.

(ق 2136- د.ع 99 - 2017/2/16)



الأمانة العامة  
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

## ثالثاً: المرفقات

# الاجتماع (42) للجنة التنفيذ والمتابعة

مقر الأمانة العامة للجامعة

2016/12/8-6

لجنة التنفيذ والمتابعة  
الاجتماع (42)  
التقرير والتوصيات  
(القاهرة: 6-8/12/2016)

أولاً: الافتتاح:

1. عقدت لجنة التنفيذ والمتابعة اجتماعها (42) بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة (6-8/12/2016) بمشاركة وفود الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة والاتحادات العربية ذات العلاقة.
2. ألقى الأستاذ/ يوسف السبعراوي (مسئول قسم منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى - إدارة التكامل الاقتصادي العربي - القطاع الاقتصادي) ممثلاً عن الأمانة العامة كلمة رحب فيها بالوفود المشاركة وأشار إلى دور لجنة التنفيذ والمتابعة والجهود المبذولة لمتابعة موضوعات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
3. ترأس الاجتماع الأستاذ/ أحمد أهن علي أهن - مدير إدارة التعاون الدولي والاتفاقيات الاقتصادية والتجارية بوزارة الاقتصاد والتجارة - دولة قطر وذلك وفقاً للترتيب الهجائي المتبع في رئاسة أعمال اللجنة، وألقى سيادته كلمة رحب فيها بأعضاء اللجنة، كما أشار إلى دور اللجنة في متابعة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى لما لها من أهمية في تنمية التجارة العربية

## ثانياً: إقرار جدول الأعمال:

أقرت اللجنة جدول أعمالها على النحو التالي:

- البند الأول: متابعة تطبيق منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- البند الثاني: الآلية المقترحة لقبول الفاتورة الصادرة من قبل وسيط في بلد عربي.
- البند الثالث: طلب جمهورية العراق من العمل بالتعريف الجمركية ورسوم التصديقات على البضائع ذات المنشأ العربي التي تتراوح ما بين (10% - 15%) ولمدة خمس سنوات.

- البند الرابع: مهام فريق الخبراء والمختصين في مجال حماية المستهلك.
- البند الخامس: التقارير الدورية للدول العربية حول منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- البند السادس: النموذج الموحد للتقارير الدورية الخاصة بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- البند السابع: ما يستجد من أعمال" مذكرة المملكة العربية السعودية حول صدور قرار وزير التجارة والصناعة جمهورية مصر العربية رقم "43" لعام 2016 الخاص بالقواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها الى جمهورية مصر العربية"
- البند الثامن: موعد ومكان عقد الاجتماع الثالث والأربعين للجنة التنفيذ والمتابعة.

## ثالثاً: المداولة والتوصيات

### البند الأول: متابعة تطبيق منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بهذا الخصوص، كما استمعت إلى إيضاحاتها المتعلقة بهذا الشأن،
- وأحيطت اللجنة علماً بنشاط الأمانة العامة للجامعة حول متابعة تنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته 98 بشأن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- وأحيطت اللجنة علماً بالموضوعات التي يجري متابعتها تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمتعلقة بما يلي:
- التزام الجمهورية اليمنية بتطبيق التخفيض الجمركي (100%) لعام 2012.
- التزام دولة ليبيا حول ما يفيد اعتماد المواصفة الدولية في حال عدم وجود مواصفة عربية موحدة.

- جهود الأمانة العامة في تنفيذ برنامج الدعم الفني وبناء قدرات الدول العربية الأقل نموا الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى واستكمال البرامج الخاصة بذلك وإلى الدراسات التي تقوم الأمانة العامة لأعدادها حول الدول الأقل نموا الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ( السودان ، فلسطين ، اليمن).  
-تحديث بيانات دليل نقاط الاتصال.  
- وأحيطت اللجنة علما بتنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التزام الجزائر بإلغاء القائمة السلبية.

وبعد المداولة،،،

#### توصي بـ

- 1- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية مخاطبة الدول الأعضاء لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التي لم تستكمل إجراءاتها بشأن تنفيذ موضوعات المنطقة وذلك تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.
- 2- التأكيد على الدول التي لم تواف الأمانة العامة بالبيانات المحدثة الخاصة بنقاط الاتصال، سرعة موافاتها بها وذلك تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.(مرفق 2 قائمة محدثة لنقاط الاتصال).
- 3- الطلب من الدول الأعضاء تزويد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بنسخة الكترونية من نماذج واضحة من التوافق والأختام المستخدمة عند التصديق على شهادات المنشأ وبواسطة قرص مدمج (CD) وذلك لتسهيل المبادلات التجارية تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.
- 4- التأكيد على رفض الاستثناءات المقدمة من الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2102.دع 98 2016/9/1) مع التأكيد على الجمهورية الجزائرية لاتخاذ الإجراءات اللازمة لإزالة هذه القائمة.

### البند الثاني: الآلية المقترحة لقبول الفاتورة الصادرة من قبل وسيط في بلد عربي.

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة وتنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الآلية المقترحة لقبول الفاتورة المرفقة للشحنات المتبادلة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
  - حيث تقدم ممثل المملكة العربية السعودية بطلب تأجيل البحث في الموضوع للاجتماع المقبل حتى وصول المذكرة الخاص بهذا الشأن.
- وبعد المداولة...

#### توصي بـ

- تأجيل بحث الموضوع للاجتماع المقبل والطلب من المملكة العربية السعودية تقديم المذكرة الخاصة بها حول الموضوع وموافاة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية لإرسالها للدول الأعضاء قبل موعد الاجتماع المقبل.

### البند الثالث: طلب جمهورية العراق من العمل بالتعريفات الجمركية ورسوم التصديقات

#### على البضائع ذات المنشأ العربي التي تتراوح ما بين (10% - 15%)

#### ولمدة خمس سنوات.

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بشأن طلب الاستثناء المقدم من جمهورية العراق إلى الدورة السابقة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والذي صدر بشأنه قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ق 2102- د.ع 98 - 2016/9/1)،
- واستمعت اللجنة إلى إيضاحات ممثل جمهورية العراق، والذي أفاد بأن مجلس الوزراء العراقي قد اتخذ قراراً الذي صدر بتاريخ 2016/10/18 وتم بدء العمل به بتاريخ 2016/11/1 هو عام لكل دول العالم.
- وقد اعتبرت اللجنة أن طلب العراق يتعارض مع أحكام البرنامج التنفيذي لاتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

ويعد المداولة،،،

#### توصي بـ

الطلب من جمهورية العراق عدم شمول صادرات الدول العربية الأعضاء بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بقرار مجلس الوزراء المشار إليه أعلاه تنفيذاً لأحكام البرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى<sup>(1)</sup>.

#### البند الرابع: مهام فريق الخبراء والمختصين في مجال حماية المستهلك.

- أطلعت اللجنة على تقرير وتوصيات الاجتماع الأول للخبراء والمختصين في مجال حماية المستهلك خلال الفترة (16-17/12/2016) والذي أشار مهام عمل الفريق.

ويعد المداولة،،،

#### توصي بـ

الإحاطة علماً بتقرير وتوصيات الخبراء والمختصين في مجال حماية المستهلك (مرفق 3)، مع التأكيد على الفريق بعدم انشاء أي كيانات جديدة تؤدي إلى أي التزامات مالية على الدول الأعضاء.

(1) تتحفظ جمهورية العراق على ما جاء بتوصية استثناء العراق من العمل بالتعريف الجمركية ورسوم التصديقات على البضائع ذات المنشأ العربي التي تتراوح ما بين (10% - 15%) ولمدة خمس سنوات وحسب ما جاء بالفقرة (6) من المادة الثانية من اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية (1981) ونصت على (مراعاة الظروف الإنمائية لكل دولة من الدول الأطراف في الاتفاقية وعلى الأخص أوضاع الدول الأقل نمواً) والمادة الخامسة عشر والتي نصت (يجوز لأية دولة طرف أن تطالب فرض بعض الرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل أو القيود الكمية والإدارية أو الاحتفاظ بالقائم منها وذلك بصفة مؤقتة لضمان نمو إنتاج محلي معين على أن يقر المجلس ذلك ولمدة التي يحددها) إضافة إلى تضرر جمهورية العراق من الاستيراد من دول العالم كافة بما فيها الدول الاعضاء باتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

## البند الخامس: التقارير الدورية للدول العربية حول منطقة التجارة الحرة العربية

### الكبرى.

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بهذا الخصوص،
- وأحيطت اللجنة بالتقارير الدورية لكل من ( مملكة البحرين ، المملكة العربية السعودية، دولة قطر)

ويعد المداولة،،،

### توصي بـ

الطلب من الأمانة العامة أعداد مذكرات مفصلة عن مواقف تطبيق المنطقة وتقديمها بشكل مفصل ضمن بنود مستقلة مثبت فيها كافة البيانات لمناقشتها بشكل تفصيلي من قبل اللجنة على ان تكون قد تم تداولها بين نقاط الاتصال في الدول الأعضاء المعنية مستوفاة الآلية المعتمدة بهذا الشأن.

## البند السادس: النموذج الموحد للتقارير الدورية الخاصة الخاص بمنطقة التجارة

### الحرّة العربية الكبرى.

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بهذا الخصوص، كما استمعت إلى إيضاحاتها حول مختلف جوانب الموضوع،
  - وأحيطت اللجنة بمقترح الأمانة العامة لإعداد نموذج موحد للتقرير الدوري الخاص بمتابعة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وإلى الدول التي وافتها بمرئياتها حوله وهي دولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية ودولة قطر.
  - وأحيطت اللجنة بمرئيات لكل من المملكة المغربية و الجمهورية التونسية والمقدمة للأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- ويعد المداولة،،،

### توصي بـ

- 1- الطلب من الدول الأعضاء التي لم تواف الأمانة العامة بملاحظاتها سرعة موافاتها بها بموعد أقصاه شهر من تاريخ التقرير والتوصيات.

- 2- الطلب من الأمانة العامة إعادة صياغة نموذج التقرير الدوري في ضوء ملاحظات الدول وإرساله للدول الأعضاء في حالة وصول ملاحظات جديدة تمهيداً لعرضه على الاجتماع المقبل.
- 3- يعتبر النموذج للتقرير الدوري الجديد معتمد في حالة عدم إرسال أي ملاحظات من قبل الدول ويتم العمل به لتقرير عام 2016.

البند السابع: مذكرة المملكة العربية السعودية حول صدور قرار وزير التجارة والصناعة جمهورية مصر العربية رقم "43" لعام 2016 الخاص بالقواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية.

- أحيطت اللجنة علماً بمذكرة المملكة العربية السعودية بشأن صدور قرار وزير التجارة والصناعة في جمهورية مصر العربية رقم (43) لعام 2016 الخاص بالقواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية،  
ويعد المداولة،،،

#### توصي بـ

- 1- تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بإعداد مذكرة شارحة بهذا الشأن لبيان مدى تعارض أو توافق هذا القرار مع أحكام البرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- 2- تعميم قرار جمهورية مصر العربية على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظات عليها، وفي حالة وجود استفسار يتم الرجوع إلى نقاط الاتصال الخاصة بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- 3- عقد اجتماع استثنائي للجنة التنفيذ والمتابعة قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي مباشرة، حيث:
- ترى المملكة العربية السعودية أنه يحق لكل دولة اتخاذ ما تراه مناسباً من الآن وحتى البت في الموضوع.

وحتى البت في الموضوع.

- ترى جمهورية مصر العربية أنه في حالة رغبة أي دولة اتخاذ ما تراه مناسباً خلال هذه الفترة حتى الاجتماع الاستثنائي أن يكون ذلك وفقاً لأحكام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.

البند الثامن: موعد ومكان عقد الاجتماع الثالث والأربعين للجنة التنفيذ المتابعة:

تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 2116 - د.ع 98 - 2016/9/1)  
سوف تعقد اجتماع لجنة التنفيذ والمتابعة بمقر الأمانة العامة خلال الفترة 29-31 مايو/ آيار  
2017 م، الموافق 3-5 رمضان 1438 هـ.

الرئيس

الأستاذ/ أحمد أمين علي أمين  
مدير إدارة التعاون الدولي والاتفاقيات  
الاقتصادية والتجارية  
وزارة الاقتصاد والتجارة - دولة قطر

الأمانة العامة

الأستاذ/ يوسف السبعوي  
مستشار  
قسم منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى  
إدارة التكامل الاقتصادي العربي  
القطاع الاقتصادي  
جامعة الدول العربية

دليل نقاط الاتصال في الدول العربية الاعضاء بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى-2015

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>3-مملكة البحرين</p> <p>*الجهة : وزارة المالية والاقتصاد الوطني</p> <p>*عنوان بريدي: ص.ب333 المنامة</p> <p>المسؤول الاول: السيد يوسف عبدالله حمود</p> <p>*المسمى الوظيفي: وكيل مساعد للشؤون الاقتصادية</p> <p>*رقم الهاتف: 00973 17575556</p> <p>*رقم الفاكس: 00973 17532850</p> <p>*بريد الكتروني: yousifh@mof.gov.bh</p> <p>المسؤول الثاني: سامي محمد حميد</p> <p>*المسمى الوظيفي: مدير ادارة العلاقات الاقتصادية</p> <p>*رقم الهاتف: 00973 17575758</p> <p>*رقم الفاكس: 00973 17535515</p> <p>*بريد لكتروني: shumaid@mof.gov.bh</p> <p>المسؤول الثالث: عارف عبد الغفار العلوي</p> <p>*المسمى الوظيفي: رئيس التطوير والعلاقات الجمركية /الإدارة العامة للجمارك</p> <p>*رقم الهاتف: 00973 17359813</p> <p>*رقم الفاكس: 00973 17359748</p> <p>*بريد الكتروني: arefalalawi@customs.gov.bh</p> | <p>2-دولة الامارات العربية المتحدة</p> <p>*الجهة: وزارة الاقتصاد</p> <p>*عنوان بريدي: ص.ب901 ابو ظبي</p> <p>-المسؤول الاول: سعادة محمد صالح شلواح</p> <p>*المسمى الوظيفي: وكيل الوزارة المساعد لشؤون السياسات الاقتصادية</p> <p>*رقم الهاتف: 0097126131263/0097126131260</p> <p>جوال: 00971506422284</p> <p>*رقم الفاكس: 0097126276333</p> <p>*بريد الكتروني: shelwah@economy.ae</p> <p>-المسؤول الثاني: نزار فيصل المشعل</p> <p>*المسمى الوظيفي: مدير ادارة التعاون والاتفاقيات الاقتصادية</p> <p>*رقم الهاتف: 0097126131270</p> <p>*رقم الفاكس: 0097126264081/0097126276333</p> <p>*بريد الكتروني: nizar@economy.ae</p> <p>-المسؤول الثالث: السيد /علي فايل مبارك.</p> <p>*المسمى الوظيفي: مدير ادارة التعاون والاتفاقيات الاقتصادية</p> <p>*رقم الهاتف: 0097143141512</p> <p>*رقم الفاكس: 0097143581083</p> <p>*بريد الكتروني: alifayel@economy.ae</p> | <p>1- المملكة الاردنية الهاشمية</p> <p>*الجهة : وزارة الصناعة والتجارة</p> <p>*عنوان بريدي:</p> <p>-المسؤول الاول: السيد يوسف الشمالي</p> <p>*المسمى الوظيفي: امين عام وزارة الصناعة والتجارة</p> <p>*رقم الهاتف: 96265621686</p> <p>*رقم الفاكس: 0096265603721</p> <p>*جوال: 00962799073563</p> <p>*بريد الكتروني: yousef.s@mit.gov.jo</p> <p>-المسؤول الثاني : السيد احمد حماد</p> <p>*المسمى الوظيفي: مدير مديرية السياسات والعلاقات التجارية الخارجية</p> <p>*رقم الهاتف: 96265629030</p> <p>*رقم الفاكس: 96265607640</p> <p>*جوال: 00962795933864</p> <p>*بريد الكتروني: ahmed.h@mit.gov.jo</p> <p>-المسؤول الثالث: السيد نبيل التل</p> <p>*المسمى الوظيفي: مفتش رئيسي لشؤون المنظمات الإقليمية</p> <p>*رقم الهاتف: 00962799053185</p> <p>*رقم الفاكس: 0096265607640</p> <p>*بريد الكتروني : ziad.al@mit.gov.jo</p> |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>6-الجمهورية العربية السورية<br/>*الجهة : وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية<br/>*عنوان بريدي:</p> <p>المسؤول الاول: السيد خالد محمود سلوطه<br/>المسمى الوظيفي: معاون وزير الاقتصاد والتجارة<br/>*رقم الهاتف: 963112323389<br/>*رقم الفاكس: 96311 2324081<br/>*بريد الكتروني : dep-minister4@syrecon.org</p> <p>المسؤول الثاني: السيد محمد الحسين كنعان<br/>*المسمى الوظيفي: مدير العلاقات العربية والدولية.<br/>*رقم الهاتف: 96311 2326153<br/>*رقم الفاكس: 963112325910<br/>*بريد الكتروني : kanaan969@yahoo.com</p> | <p>5-المملكة العربية السعودية<br/>*الجهة : وزارة المالية<br/>*عنوان بريدي: الرياض -11177</p> <p>المسؤول الاول: الدكتور /سليمان بن محمد التركي<br/>*المسمى الوظيفي: وكيل وزارة المالية للشئون المالية<br/>الدولية<br/>*رقم الهاتف: 00966114016021<br/>*رقم الفاكس: 00966114057304<br/>*بريد الكتروني :</p> <p>المسؤول الثاني: الأستاذ حسين بن شويش الشويش<br/>*المسمى الوظيفي: المستشار الاقتصادي /مدير عام<br/>إدارة العلاقات العربية و الاسلامية -وزارة المالية<br/>*رقم الهاتف: 00966114050000/1209 فرعي<br/>*رقم الفاكس: 00966114057537<br/>*بريد الكتروني : andalus92@yahoo.com</p> | <p>4- الجمهورية التونسية<br/>*الجهة : وزارة التجارة والصناعات التقليدية<br/>*عنوان بريدي: تقاطع نهج غانا ونهج الهادي نويرة -تونس-</p> <p>المسؤول الاول: سعيدة حشيشة<br/>المديرة العامة للتعاون الاقتصادي والتجاري<br/>*رقم الهاتف: 21671354434<br/>*رقم الفاكس: 21671245868<br/>*بريد الكتروني : saida.hachicha@ati.tn</p> <p>المسؤول الثاني: محمد جمال العيفة<br/>المدير المكلف بالتعاون مع المنظمات الاقليمية والدولية<br/>*رقم الهاتف: (21671354450)<br/>*رقم الفاكس: 21671245868،<br/>المحمول: 21698531369<br/>*بريد الكتروني : mjamel.elifa@commerce.gov.tn<br/>Elifa_med@yahoo.fr</p> |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>9-سلطنة عمان</p> <p>*الجهة : وزارة الاقتصاد الوطني</p> <p>*عنوان بريدي: ص.ب.896 مسقط رمز بريدي 113</p> <p>المسؤول الاول: السيد حمود بن عبدالله العلوي</p> <p>*المسمى الوظيفي: مدير عام العلاقات الاقتصادية بالأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط</p> <p>*رقم الهاتف: 0096824698829</p> <p>هاتف محمول: 0096899370541</p> <p>*رقم الفاكس: 00968 24737028</p> <p>*بريد الكتروني</p> <p>hamoud_alalawi@hotmail.com:</p> <p>المسؤول الثاني: محمد بن مبارك الحتروشي</p> <p>المسمى الوظيفي: مدير شؤون المنظمات الاقتصادية</p> <p>رقم الهاتف: 00968246076249</p> <p>نقال/محمول: 0096899217125</p> <p>رقم الفاكس: 0096824736094</p> <p>*بريد الكتروني: mhatroshi@scp.gov.om</p> | <p>8-جمهورية العراق</p> <p>*الجهة : وزارة التجارة</p> <p>*عنوان بريدي:</p> <p>المسؤول الاول: السيد عادل خضير عباس</p> <p>*المسمى الوظيفي: مدير عام دائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية</p> <p>*رقم الهاتف : 009647901948237</p> <p>*رقم الفاكس:-</p> <p>*بريد الكتروني: ferd_motirqi@yahoo.com</p> <p>المسؤول الثاني : د.ماجد عبيد عباس</p> <p>*المسمى الوظيفي: مدير قسم المنظمات الدولية</p> <p>*رقم الهاتف: 009647901790764</p> <p>نقال/محمول: 009647713269545</p> <p>*رقم الفاكس: 0096415383814</p> <p>*بريد الكتروني: araborgs@ya</p> <p>hoo.com</p> | <p>7- جمهورية السودان</p> <p>*الجهة : وزارة التجارة الخارجية</p> <p>*عنوان بريدي: الخرطوم ص.ب.194</p> <p>المسؤول الاول: خديجة صديق محمد أحمد</p> <p>*المسمى الوظيفي: مدير عام منطقة التجارة الحرة العربية</p> <p>*رقم الهاتف: 00249183776933</p> <p>*موبايل: 00249911111408</p> <p>*رقم الفاكس: 00249183776933</p> <p>*بريد الكتروني: khadiga33@gmail.com</p> <p>المسؤول الثاني : محمد عبد القادر حسن</p> <p>*المسمى الوظيفي: وزارة الصناعة /مدير عام ادارة المعلومات والتخطيط.</p> <p>*رقم الهاتف: 00249187907181</p> <p>*رقم الفاكس: 00249183777604</p> <p>*بريد الكتروني: mohmadhassan23@hotmail.com</p> |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

10- دولة فلسطين

\*الجهة : وزارة الاقتصاد الوطني

\*عنوان بريدي: ص.ب 1629 رام الله

ص.ب 4023 غزة

www.met.gov.ps

المسؤول الاول: رأفت ريان

المسمى الوظيفي: مدير دائرة المنظمات الدولية - مدير دائرة

التعاون مع العالم العربي والاسلامي.

\*رقم الهاتف: 0097022981214 / 5/6/7/8/9

\*رقم محمول: 00970599776358

\*رقم الفاكس: 0097022981207

\*بريد الكتروني : rafatr@met.gov.ps

11- دولة قطر

\*الجهة: وزارة الأعمال والتجارة

\*عنوان بريدي: ص.ب 1968 الدوحة

المسؤول الاول: السيد/ أحمد أهن

\*المسمى الوظيفي: مدير إدارة التعاون الدولي والاتفاقيات

الاقتصادية والتجارية

\*رقم الهاتف: 0097440122144

\*رقم الفاكس: 0097444931309

\*رقم محمول:

\*بريد الكتروني: aahan@mec.gov.qa

المسؤول الثاني: السيد/ أحمد صالح المهدي

\*المسمى الوظيفي: استشاري تعاون دولي واتفاقيات دولية

\*رقم الهاتف: 00974 44945160

\*رقم الفاكس: 00974 444933054

\*رقم محمول: 00974 55502971

\*بريد الكتروني: amohanadi@mbt.gov.qa

المسؤول الثالث: السيدة/ موزة سعيد النعيمي

\*المسمى الوظيفي: استشاري تعاون دولي

\*رقم الهاتف: 00974 40122157

\*رقم الفاكس: 00974 44294422

\*رقم محمول: 00974 66601160

\*بريد الكتروني: malnaimi@mbt.gov.eg

12- دولة الكويت

\*الجهة: وزارة المالية - قطاع الشؤون الاقتصادية

\*عنوان بريدي: مجمع الوزارات - ص.ب.9 (الصفاء)

الكويت 13001

المسؤول الاول: يوسف حسين الرومي

\*المسمى الوظيفي: مدير ادارة التعاون الاقتصادي

العربي والخليجي

\*رقم الهاتف: 00965/22482313-22456572

\*رقم الفاكس: 00965/22456572-22417561

\*بريد الكتروني: yroomi@yahoo.com

المسؤول الثاني: زويد حسين المطيري

\*المسمى الوظيفي: مراقب الشؤون العربية

\*رقم الهاتف: 00965/22482313-22482370

\*رقم الفاكس: 22417561/00965 22418081

00965

\*بريد الكتروني: zewayd@hotmail.com

المسؤول الثالث: محمد يوسف الوسمي

\*المسمى الوظيفي: رئيس قسم المنظمات والمجالس

الوزارية - وزارة المالية

\*رقم الهاتف: 00965/22482313-22482351

\*رقم الفاكس: 00965/22417561-22418081

\*بريد الكتروني: alwasmi\_m@gmail.com

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p><b>15- جمهورية مصر العربية</b><br/> <b>*الجهة: وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة</b><br/> <b>*عنوان بريدي: ش امتداد رمسيس-أبراج وزارة المالية-برج رقم (6)-الدور التاسع.</b><br/> <b>المسؤول الأول: سعيد عبد الله عبد السمیع</b><br/> <b>*المسمى الوظيفي: وكيل أول الوزارة -رئيس قطاعي الاتفاقيات التجارية والتجارة الخارجية -وزارة الصناعة والتجارة</b><br/> <b>*رقم الهاتف: 23421951--234219500</b><br/> <b>*رقم الفاكس: 0020223422197</b><br/> <b>*بريد الكتروني: s.abdallah@tas.gov.eg</b><br/> <b>saidabdalaah@hotmail.com</b><br/> <b>المسؤول الثاني: عزة محمد</b><br/> <b>*المسمى الوظيفي: رئيس الإدارة المركزية للاتفاقيات التجارية</b><br/> <b>*رقم الهاتف: 23420497</b><br/> <b>*رقم الفاكس: 23420894</b><br/> <b>*بريد الكتروني: AZZA.MOHAMED@tas.gov.eg</b><br/> <b>المسؤول الثالث: تامر محمود عبد العزيز</b><br/> <b>*المسمى الوظيفي: مدير عام الاتفاقيات الإقليمية</b><br/> <b>*رقم الهاتف: 01023380506</b><br/> <b>*رقم الفاكس: 23421946</b><br/> <b>*بريد الكتروني: t.abdelaziz@tas.gov.eg</b></p> | <p><b>14- دولة ليبيا</b><br/> <b>*الجهة: المندوبية الدائمة لدولة ليبيا</b><br/> <b>*عنوان بريدي: القاهرة-18 ش السلولي-</b><br/> <b>ميدان، المساحة، الدقي، الجيزة، مصر.</b><br/> <b>المسؤول الأول: عز الدين مبروك مصدق</b><br/> <b>*المسمى الوظيفي: مستشار اقتصادي بالمندوبية الليبية لدى جامعة الدول العربية</b><br/> <b>*رقم الهاتف: 0020237623809/0020237623808</b><br/> <b>*رقم الفاكس: 0020237623804</b><br/> <b>*بريد الكتروني: eiz1972@yahoo.com</b><br/> <b>المسؤول الثاني:</b><br/> <b>*المسمى الوظيفي:</b><br/> <b>*رقم الهاتف:</b><br/> <b>*رقم الفاكس:</b><br/> <b>*بريد الكتروني:</b><br/> <b>المسؤول الثالث:</b><br/> <b>*المسمى الوظيفي:</b><br/> <b>*رقم الهاتف:</b><br/> <b>*رقم الفاكس:</b><br/> <b>*بريد الكتروني:</b></p> | <p><b>13- الجمهورية اللبنانية</b><br/> <b>*الجهة: وزارة الاقتصاد والتجارة</b><br/> <b>*عنوان بريدي: الحمراء شارع ارتوا</b><br/> <b>المسؤول الأول: عليا عباس</b><br/> <b>*المسمى الوظيفي: مدير عام الاقتصاد والتجارة</b><br/> <b>*رقم الهاتف: 009611982376/7-009611982292</b><br/> <b>*رقم الفاكس: 009611982293</b><br/> <b>*بريد الكتروني: aabbas@economy.gov.lb</b><br/> <b>المسؤول الثاني: مالك عاصي</b><br/> <b>*المسمى الوظيفي: رئيس دائرة التجارة الخارجية</b><br/> <b>*رقم الهاتف: 009611982350</b><br/> <b>*رقم الفاكس: 009611982387</b><br/> <b>*بريد الكتروني: massi@economy.gov.lb</b></p> |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p><b>18- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية</b></p> <p><b>*الجهة:</b> وزارة التجارة</p> <p><b>*عنوان بريدي:</b> الابراج الثلاثة، حي زرهوني مختار، المحمدية، الجزائر.</p> <p><b>المسؤول الاول:</b> السيد علي رضاوان</p> <p><b>*المسمى الوظيفي:</b> مكلف بالدراسات والتخليص.</p> <p><b>*رقم الهاتف:</b> 00.213.21.89.03.39</p> <p><b>(محمول):</b> 00213.7.71.31.87.45</p> <p><b>*رقم الفاكس:</b> 00.213.21.89.07.67</p> <p><b>*بريد الكتروني:</b> ralllili@yahoo.fr</p> <p><b>المسؤول الثاني:</b> جلاب السعيد</p> <p><b>*المسمى الوظيفي:</b> مدير المبادلات التجارية والتظاهرات الاقتصادية</p> <p><b>*رقم الهاتف:</b> 00213.21.89.07.57</p> <p><b>(محمول):</b> 00.213.5.50.07.35.48</p> <p><b>*رقم الفاكس:</b> 00.213.21.89.07.20</p> <p><b>*بريد الكتروني:</b> s_djellab@yahoo.fr</p> | <p><b>17- الجمهورية اليمنية</b></p> <p><b>*الجهة:</b> وزارة الصناعة والتجارة</p> <p><b>*عنوان بريدي:</b> صنعاء-الحصبة شارع جامعة الدول العربية، ص.ب رقم: 1867.</p> <p><b>المسؤول الاول:</b> سالم محمد أحمد سلمان</p> <p><b>*المسمى الوظيفي:</b> وكيل الوزارة لقطاع التجارة الخارجية</p> <p><b>*موبايل:</b> 00967771664455- 0967771664455</p> <p><b>*بريد الكتروني:</b> salemsalman@hotmail.com</p> <p><b>المسؤول الثاني:</b> كمال سلطان الخامري</p> <p><b>*المسمى الوظيفي:</b> مدير عام الاتفاقيات والمناطق التجارية</p> <p><b>*موبايل:</b> 0096773389478</p> <p><b>*بريد الكتروني:</b> kamal.alkhameri@gmail.com</p> <p><b>المسؤول الثالث:</b> صالح أحمد ناصر بن عباد</p> <p><b>*المسمى الوظيفي:</b> مدير عام العلاقات التجارية والدولية.</p> <p><b>*موبايل:</b> 00967777322443</p> <p><b>المسؤول الرابع:</b> عامر أحمد أمين علي</p> <p><b>*المسمى الوظيفي:</b> مدير إدارة المناطق التجارية والتكتلات</p> <p><b>*موبايل:</b> 00967736936991</p> <p><b>*بريد الكتروني:</b> ameramin.2009@gmail.com</p> | <p><b>16- المملكة المغربية</b></p> <p><b>*الجهة:</b> وزارة التجارة الخارجية</p> <p><b>*عنوان بريدي:</b> 63، شارع مولاي يوسف، الرباط 12000</p> <p><b>المسؤول الاول:</b> السيد خالد السناح</p> <p><b>*المسمى الوظيفي:</b> مدير العلاقات التجارية الدولية</p> <p><b>*رقم الهاتف:</b> 00212636074</p> <p><b>*رقم الفاكس:</b> 0021237703231</p> <p><b>*بريد الكتروني:</b> sayah@mkce.gov.ma</p> <p><b>المسؤول الثاني:</b> السيد بلبشير زهر الدين</p> <p><b>*المسمى الوظيفي:</b> رئيس قسم العلاقات التجارية خارج أوروبا</p> <p><b>*رقم الهاتف:</b> +2120537720928</p> <p><b>*رقم الفاكس:</b> +2120537703231</p> <p><b>*بريد الكتروني:</b> belbachir@mce.gov.ma</p> |
| <p>الأمانة العامة لجامعة الدول العربية-القطاع الاقتصادي-(إدارة التكامل الاقتصادي العربي) * : الدكتور محمد النصور: مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي<br/>العنوان البريدي: القاهرة ميدان التحرير (ص.ب: 11643) رقم الهاتف: 752966، 5750511 بريد الكتروني: nsour2032@gmail.com</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |



الأمانة العامة  
القطاع الاقتصادي  
(إدارة التكامل الاقتصادي العربي)

اجتماع الخبراء والمختصين في مجال حماية  
المستهلك في الدول العربية  
القاهرة  
الاجتماع الأول  
(2016/11/ 17 -16)

التقرير والتوصيات



اجتماع الخبراء والمختصين حماية المستهلك في الدول العربية  
الاجتماع الأول  
التقرير والتوصيات  
القاهرة: (16- 17 / 11/ 2016)

أولاً: الافتتاح :

1. عقد الخبراء والمختصون في مجال حماية المستهلك في الدول العربية اجتماعهم الأول بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة من 16-17/11/2016 بمشاركة وفود الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة (مرفق رقم 1 قائمة بأسماء المشاركين).
2. ألقى الدكتور/ محمد النصور مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي ممثل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية كلمة رحب فيها بالوفود المشاركة وركز على أهمية وجود مهام للفريق تخدم تفعيل اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على مستوى حماية المستهلك العربي وضمن الافتتاح تم تكريم سعادة اللواء/ عاطف يعقوب رئيس جهاز حماية المستهلك المصري ومنحه شهادة تقديرية بمناسبة تولي سعادته رئاسة الدورة الأولى لاجتماع منظمة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الذي عقد خلال الفترة 17-19/10/2016 بجنيف سويسرا.
3. تم انتخاب سعادة اللواء/ عاطف يعقوب رئيس جهاز حماية المستهلك بجمهورية مصر العربية رئيساً للاجتماع وألقى سعادته كلمة رحب فيها بالسادة الخبراء والمختصين في مجال حماية المستهلك والحضور الكرام.

ثانياً: إقرار جدول الأعمال :

- أقر فريق الخبراء جدول الأعمال على النحو الآتي :
- البند الأول : مهام عمل الفريق الفني المختص بحماية المستهلك.
- البند الثاني : أهمية دور حماية المستهلك بموضوعات سلامة الغذاء.
- البند الثالث: مقترح جمهورية السودان حول استضافة الملحق العربي للتقييس وحماية المستهلك "25 مارس" 2017.

البند الرابع: موعد ومكان عقد الاجتماع القادم



### ثالثاً: التوصيات:

ناقش فريق الخبراء والمختصين البنود المدرجة على جدول الأعمال واتخذ بشأنها التوصيات التالية:

#### البند الأول: مهام عمل الفريق الفني المختص بحماية المستهلك:

- استعرض الخبراء والمختصون في مجال حماية المستهلك مذكرة الأمانة العامة حول مهام عمل الفريق العربي للخبراء والمختصين بحماية المستهلك.
- تقدمت جمهورية مصر العربية بمقترحات حول عمل مهام الفريق لتفعيله على مستوى جامعة الدول العربية.
- تقديم الشكر والتقدير لجمهورية مصر العربية على المقترح المقدم.

وبعد المداولة ...

#### يوصى بـ:

- اعتماد مهام الفريق للمدى القصير والمتوسط "مرفق رقم 2" وتكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتنفيذ المهام المتفق عليها لتكون ضمن جدول أعمال الفريق في الاجتماعات المقبلة.
- تعميم عرض جمهورية مصر العربية على الدول العربية الأعضاء لإبداء ملاحظاتها ومناقشتها في الاجتماع المقبل ضمن بند مهام عمل الفريق "مرفق 3".
- تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية مخاطبة الدول العربية التي لم تشارك في الاجتماع أبداء ملاحظات حول مهام الفريق.
- دعوة الدول العربية الأعضاء الالتزام في المشاركة من قبل المختصين والفنيين المعنيين بموضوعات حماية المستهلك.



## البند الثاني : أهمية دور حماية المستهلك بموضوعات سلامة الغذاء.

- استعرض الخبراء والمختصون في مجال حماية المستهلك بمذكرة الأمانة العامة بشأن موضوع البند.
- قدم الأستاذ الدكتور حسين منصور رئيس الفريق العربي لسلامة الغذاء ضمن المبادرة العربية لسلامة الأغذية وتسهيل التجارة عرضاً حول أهمية مشاركة المعنيين من حماية المستهلك ضمن أعمال الفريق العربي لسلامة الغذاء.
- قدمت الجمهورية اللبنانية عرضاً لتجربتها حول سلامة الغذاء كما قدمت جمهورية مصر العربية بمقترحات حول أهمية دور حماية المستهلك بموضوعات سلامة الغذاء.
- تقدم الفريق بالشكر والتقدير لكل من الجمهورية اللبنانية وجمهورية مصر العربية وبعد المداولة ...

### يوصى بـ

- تكليف كل من الجمهورية اللبنانية وجمهورية مصر العربية بإعداد تصور حول دور حماية المستهلك ضمن الفريق العربي المتخصص لسلامة الغذاء وعرضه على الفريق في الاجتماع المقبل ويتم التنسيق مع الأمانة العامة بعد التعديل عليه ويعرض على الاجتماع الثالث للفريق العربي المتخصص لسلامة الغذاء .

## البند الثالث: مقترح جمهورية السودان حول استضافة الملتقى العربي للتقييس وحماية المستهلك "25 مارس" 2017.

- استعرض الخبراء والمختصون في مجال حماية المستهلك مذكرة الأمانة العامة بشأن موضوع البند.
- وقدمت تقدمت جمهورية السودان بمذكرة رسمية حول استضافة الملتقى اليوم العربي للتقييس وحماية المستهلك "25 مارس" 2017. مرفق "4"
- تقديم الشكر والتقدير لجمهورية السودان على مقترح استضافة الملتقى العربي للتقييس وحماية المستهلك "25 مارس" 2017.



وبعد المناقشة

### يوصى بـ

- تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالتنسيق مع جمهورية السودان لإعداد برنامج العمل وتعميمه على الدول العربية .
- تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالتنسيق مع المنظمات المتخصصة العربية المعنية للمشاركة والحضور .

### البند الرابع: موعد ومكان عقد الاجتماع القادم

تتولى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية دعوة الفريق للانعقاد خلال شهر فبراير 2017 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

الرئيس  
١٧  
١١  
اللواء / عاطف يعقوب  
رئيس جهاز حماية المستهلك  
جمهورية مصر العربية

ممثل الأمانة العامة  
١٧  
١١  
الأستاذ / يوسف السباعي  
(القطاع الاقتصادي)  
جامعة الدول العربية

## مهام عمل فريق الخبراء والمختصين بمجال حماية المستهلك

### أولاً: المدى القصير:

1. استعراض ومناقشة نماذج وتجارب الدول العربية في مجال حماية المستهلك من خلال تبادل الخبرات والمعلومات والبيانات بين أجهزة حماية المستهلك بالدول العربية مع مناقشة إمكانية وضع آلية تنسيقية وصياغة بروتوكولات للتعاون المشترك.
2. وضع استبيان يوضح فيه احتياجات الدول العربية الاعضاء بموضوعات حماية المستهلك على مستوى القوانين والاجهزة.
3. تحديد الدول العربية الاعضاء التي تحتاج للمساعدة الفنية ووضع اليات لتقديم المساعدة الفنية لها.
4. تعزيز التعاون والتواجد الدولي للدول الاعضاء بجامعة الدول العربية في ميدان حماية المستهلك على المستوى الاقليمي .

### ثانياً : على المدى المتوسط :

1. العمل على وجود إطار عام موحد (متناسق) لسياسات وقوانين حماية المستهلك العربي وفقاً لما هو معمول به في معظم التجمعات التكتلات التجارية الإقليمية.
2. العمل على وضع السياسات والقوانين اللازمة لحماية المستهلك العربي في الأسواق الالكترونية ووسائل البيع عن بعد.
3. إنشاء مركز تدريبي عربي موحد للتدريب على مهام ومهارات وإنفاذ سياسات حماية المستهلك.
4. العمل على موائمة مذكرات التفاهم العربية البيئية بين الدول العربية إلى تمهيداً للوصول إلى إصدار دليل استرشادي عربي موحد يكون بمثابة إطار تشريعي للدول العربية، بحيث يمكن اللجوء إليه كمرجع قانوني للاتفاقيات العربية الثنائية في مجال حماية المستهلك.
5. مساعدة الدول العربية التي لا تمتلك أجهزة أو تشريعات في البدء بتطبيق سياسات حماية المستهلك وذلك من خلال فريق العمل العربي لحماية المستهلك.
6. العمل على إنشاء قاعدة بيانات مشتركة تتضمن معلومات عن القوانين والسياسات المتبعة في الدول العربية والتي تهم المستهلك العربي ومتخذي القرارات، وبحيث تغطي كافة المعلومات التي تستهدف توعية المستهلك.
7. دراسة إمكانية التعاون مع المنظمات الدولية حول موضوع حماية المستهلك وبرامج الدعم الفني المتاحة من تلك المنظمات وإمكانية الاستفادة منها.



وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية



Consumer Protection Agency

# مقترحات جهاز حماية المستهلك المصري لتفعيل دور فريق حماية المستهلك بالجامعة العربية

الدواء عاطف يعقوب، رئيس الجهاز

نوفمبر 2016

## مقدمة

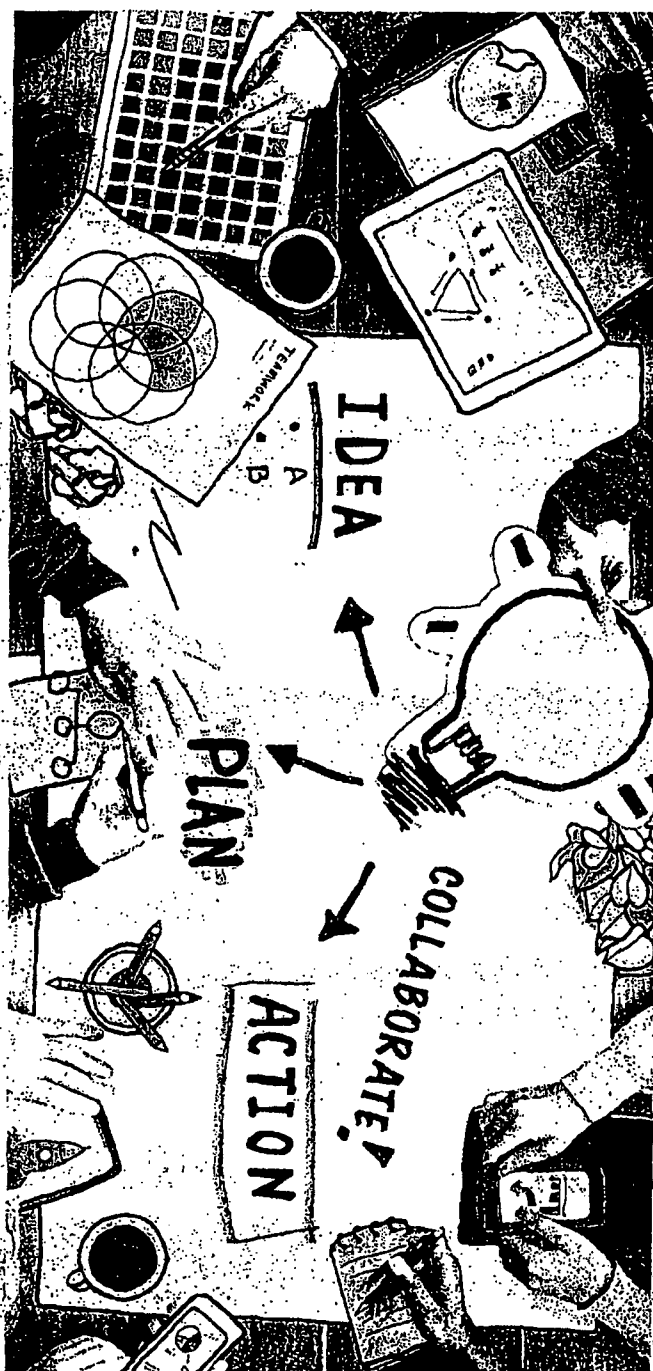
تشكيل فريق حماية المستهلك بالجامعة العربية هو انتصار جديد لحماية المستهلك على مستوى العالم. وحيث أن الطبيعة العالمية والمهمة لأجندة التنمية المستدامة 2030 تجعل من الضروري العمل على التنسيق الفعال بين الدول العربية تحت مظلة الجامعة العربية وبناء عليه نقتراح فيما يلي آلية عمل وأنشطة تنفيذية خلال السنوات الثلاث القادمة لتفعيل دور فريق العمل المعني بحماية المستهلك:

## مقترح آلية عمل الفريق الفني المختص بحماية المستهلك

1. تحديد نقاط اتصال تنفيذية لكل دولة
2. يعقد اجتماع دوري كل 3 أشهر لبحث القضايا المطروحة
3. توزيع مهام العمل بحسب ما سيتم الاتفاق عليه بين الدول الأعضاء بحسب مجالات خبراتها للاستفادة من كل الخبرات.
4. إجراء لقاء شهري عبر آلية

Tele conference أو Video conference

# الأنشطة التنفيذية المقترحة



## أولاً: دعم الدول التي لا يتوفر لديها قانون خاص بحماية المستهلك لإصداره

• تقديم الدعم الفني والقانوني من الدول الأعضاء بهدف إصدار قانون ينظم شؤون حماية المستهلك من خلال الدول التي يتوفر لديها خبرات في هذا المجال.

## ثانياً: دراسة المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك بالأمم المتحدة

1. استدعاء متخصص قانوني من الأكتاد لشرح المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك التي أقرتها الأمم المتحدة في ديسمبر 2015.

2. قيام كل دولة بعمل دراسة مقارنة بين قانون حماية المستهلك الوطني والمبادئ التوجيهية لحماية المستهلك بالأمم المتحدة بهدف الوقوف على الموقف القانوني بالدول العربية ووضع تقييم سليم لمدى احتياج القوانين للتطوير أملاً في وضع توجيهات عربية موحدة لحماية المستهلك.

[http://unctad.org/en/PublicationsLibrary/ditccplpmisc2016d1\\_ar.pdf](http://unctad.org/en/PublicationsLibrary/ditccplpmisc2016d1_ar.pdf)

4. حزم السفر Travel packages
5. تحويل الأموال Money transfer
6. استدعاء السلع
7. أخرى..

### ثالثاً: وضع آلية إنذار مبكر بين الدول الأعضاء

يهدف الإنذار المبكر لسرعة التنبيه بشأن المخالفات العابرة للحدود واتخاذ مواقف قانونية وتنفيذية لمنعها.

وهو الأمر الذي يعمل على تعزيز التعاون بين الدول العربية على غرار آلية برنامج RAPEX الأوروبية أو غيرها بما يتناسب وظروف المنطقة وذلك، مثل:

1. الإعلانات المضللة
2. الغش التجاري وتقليد العلامات التجارية
3. شكاوى السائحين بالأسواق

## رابعاً: برامج توعوية مشتركة

وضع برامج توعوية إقليمية مشتركة تهدف إلى تثقيف ورفع وعي المستهلك بالتنسيق مع الهيئات التعليمية والإعلامية وغيرها.

وضع خطط لتطبيق مفاهيم الاقتصاد الأخضر والاستهلاك المستدام على المستوى الوطني والإقليمي تماشياً مع مفاهيم التنمية المستدامة التي اقترتها الأمم المتحدة.

## خامساً: مركز تدريب إقليمي

إنشاء مركز تدريب إقليمي خاص بحماية المستهلك تحت مظلة الجامعة العربية. جهاز حماية المستهلك المصري مستعد لاستضافة المركز بالقاهرة في مقره بالقريبة الذكية في ضوء اختيار مصر كمركز لتدريب الجهات المعنية بحماية المستهلك ضمن برنامج أنكتاد الشرق الأوسط وشمال إفريقيا UNCTAD MENA على أن يشارك ممثلو الدول العربية من المختصين في تقديم الدورات التدريبية

# تذكر الحسن المتابعة

## سادسا: منع الإعلانات المضللة

نقترح تأسيس مرصد بكل جهة حكومية للإعلانات المضللة العابرة للحدود. وجهاز حماية المستهلك المصري على استعداد لنقل خبراته في هذا المجال

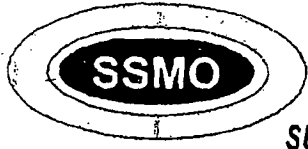
كذلك نقترح إصدار ميثاق شرف إعلاني موحد للدول الأعضاء تراعي فيه الدول البعد القانوني والأثر الاقتصادي للمخالفات العابرة للحدود

ونقترح ما يلي لتنفيذ هذه الفكرة:

1. عقد دورة تدريبية يقدمها مسئولو RAPEX لنقل خبراتهم التنفيذية والإدارية حول هذا البرنامج
2. تحديد أنواع السلع والخدمات التي يمكن التنسيق بشأنها
3. تحديد إدارة بكل جهة تكون مسئولة عن تشغيل ومتابعة ما يرد على البرنامج من مخالفات وتنسيق العمل مع الجهات المعنية لاتخاذ ما يلزم لمنعها
4. تدريب الإدارات المعنية بكل جهة على العمل بالبرنامج. تحديد مستوى خطورة السلع للتأكيد على اتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها

## خامساً: تنظيم التجارة الالكترونية

حيث يزداد استخدام المستهلك العربي للمواقع الالكترونية والتقنيات الفضائية في عمليات البيع والشراء، نرى أهمية لتنظيم هذا السوق ذي الملامح الخاصة على المستوى الإقليمي لتفادي وقع مخالفات عابرة للحدود. وبناء عليه نقترح أن يرفع الفريق الفني توصية بأهمية قيام الدول العربية بإصدار قوانين أو تشريعات تنظم عمليات البيع والشراء عن بعد



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وزارة مجلس الوزراء  
الهيئة السودانية للمواصفات والمقاييس  
SUDANESE STANDARDS AND METROLOGY ORGANIZATION



الرقم : ه س م م / م ت / 3/1/

التاريخ : 2016/11/14 م

الأخ الكريم / الدكتور محمد النصور  
مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي  
- القطاع الاقتصادي جامعة الدول العربية .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

**الموضوع : استضافة السودان للاحتفال باليوم العربي للقياس 2017**

من بعد خالص التحايا والتقدير ، تود الهيئة السودانية للمواصفات والمقاييس وفي إطار تفعيل العلاقات بين هيئات القياس في الوطن العربي ومنظمات حماية المستهلك وتعضيداً للجهود التي تبذلونها في جمع الخبراء العرب في مجال حماية المستهلك أن نبدي رغبتنا الخالصة في تنظيم الملتقى الأول لتقافة القياس في الوطن العربي ضمن احتفالات الدول العربية باليوم العالمي للقياس الذي يصادف 25 مارس من العام 2017م ليكون نقطة إلتقاء نتشارك فيها :

جامعة الدول العربية ، المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين ، الاتحاد العربي لحماية المستهلك ، الهيئة السودانية للمواصفات والمقاييس ، المنظمة الدولية لشؤون المستهلكين .  
على أن تتحمل الدول والمنظمات المشاركة نفقات سفر وإقامة مشاركيهم ، بينما تؤكد التزام السودان بتحمل نفقات التنظيم للفعاليات بالخرطوم .  
نأمل أن يجد طلبنا قبولاً وأن يكون الملتقى تظاهرة عربية كبرى نعلن فيها من الخرطوم إنشاء الشبكة العربية الموحدة لنشر ثقافة القياس في الوطن العربي وتعزيز التواصل بين الهيئات العربية .

وتقبلوا وافر الشكر والتقدير،،،،

محض محمد أحمد سكراب

المدير العام





الأمانة العامة  
القطاع الاقتصادي  
إدارة التكامل الاقتصادي العربي  
قسم منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

لجنة التنفيذ والمتابعة  
الاجتماع (42)  
(القاهرة: 2017/2/12)

التقرير والتوصيات

لجنة التنفيذ والمتابعة  
الاجتماع (42)  
التقرير والتوصيات  
(القاهرة: 12/ 2/ 2017)

أولاً: الافتتاح:

1. عقدت لجنة التنفيذ والمتابعة اجتماعها التكميلي بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة (2017/2/12 ) لاستكمال مناقشة بنود جدول أعمال الاجتماع (42) الذي عقد بمقر الأمانة العامة خلال الفترة (2016/12/8-6) وبمشاركة وفود الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة والاتحادات العربية ذات العلاقة. (مرفق رقم 1 قائمة بأسماء المشاركين).

2. افتتح الاجتماع الدكتور محمد النور (مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي ) بكلمة رحب فيها بالوفود المشاركة في الاجتماع وإلى الدور الذي تقوم به اللجنة في متابعة موضوعات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

3. ترأس الاجتماع الاستاذ / أحمد عيسى المهندي مساعد رئيس الهيئة العامة للجمارك من دولة قطر وفقاً للترتيب الهجائي المتبع في رئاسة أعمال اللجنة وألقى سيادته كلمة رحب فيها بأعضاء اللجنة وأشار إلى دور اللجنة في متابعة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى لما لها من أهمية في تنمية التجارة العربية البينية.

## ثانياً: إقرار جدول الأعمال:

أقرت اللجنة جدول أعمالها على النحو التالي:

البند الأول: الآلية المقترحة لقبول الفاتورة الصادرة من قبل وسيط في بلد عربي.

البند الثاني: مذكرة المملكة العربية السعودية حول صدور قرار وزير التجارة والصناعة لجمهورية مصر العربية رقم "43" لعام 2016 الخاص بالقواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية.

## ثالثاً: المداولة والتوصيات

البند الأول: الآلية المقترحة لقبول الفاتورة الصادرة من قبل وسيط في بلد عربي.

-اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بهذا الخصوص ،

-وأحيط الاجتماع بالمذكرة المقدمة من قبل المملكة العربية السعودية المتعلقة بالآلية المقترحة لقبول الفاتورة الصادرة من قبل وسيط في بلد عربي على جدول أعمال الاجتماع أعلاه.

-وتدارست اللجنة طبيعة الآلية المقترحة والتي ركزت على الفاتورة الصادرة من بلد عربي لمنتجات مرسله إلى بلد عربي آخر عبر بلد عربي عضو في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى أو من بلد أجنبي بما فيها النقل المباشر وغير المباشر وبوساطة من طرف غير عربي ضمن النشاط التسويقي أو ارتباط الفاتورة بالنقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية وما يتعلق بدلالة المنشأ وفق طبيعة السلعة وحقل الملاحظات في شهادة المنشأ وفق الأحكام العامة لقواعد المنشأ. وأيضاً التأكيد على تطبيق أحكام المادة (17) من اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية بعد وجود وسيط غير عربي.

ويعد المداولة،،،

توصي بـ

1-الطلب من الأمانة العامة موافاة الدول الأعضاء بمذكرة المملكة العربية السعودية المقدمة للجنة التنفيذ والمتابعة حول مقترح آلية قبول الفاتورة الصادرة من قبل وسيط في بلد عربي وذلك لدراسته

وابدأ ملاحظاتها بشكل نهائي حول المذكرة وما تضمنته من توصية بهذا الشأن في موعد أقصاه الأول من شهر إبريل من العام الحالي.

2-الطلب من الأمانة العامة دراسة المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء على أن تتم دراستها وعرضها على الاجتماع القادم للجنة.

البند الثاني: مذكرة المملكة العربية السعودية حول صدور قرار وزير التجارة والصناعة جمهورية مصر العربية رقم "43" لعام 2016 الخاص بالقواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية.

-اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بهذا الخصوص، كما استمعت إلى إيضاحاتها المتعلقة بهذا الشأن،

-استمعت اللجنة إلى مداخلة رئيس وفد جمهورية مصر العربية الذي تضمنت توضيحات بشأن بالقواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية. احيط الاجتماع بمذكرتي كل من ( المملكة العربية السعودية وجمهورية العراق ) بهذا الشأن .

وبعد المداولة،،،

#### توصي بـ

1-الطلب من جمهورية مصر العربية إعادة النظر في القرار رقم (43) لعام 2016 الخاص بالقواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية .

2- يحق لكل دولة عضو متضررة اتخاذ ما تراه مناسباً.

الرئيس

أحمد عيسى المهدي

مساعد رئيس الهيئة العامة للجمارك

دولة قطر

الأمانة العامة

د. محمد النصور

مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي  
القطاع الاقتصادي

# الاجتماع الخاص بمفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية

مقر الأمانة العامة للجامعة

23 و 24/11/2016

**تقرير وتوصيات**  
**الاجتماع الخاص بمفاوضات**  
**تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية**  
**(القاهرة: 23-24/11/2016)**

تنفيذا لما تم الاتفاق عليه في الاجتماع الخاص بمفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية والذي عقد في مقر الأمانة العامة خلال الفترة 2-3/8/2016، وبدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، عقد الاجتماع الخاص بمفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية في مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 23-24/11/2016،

عقد الاجتماع بمشاركة وفود من الدول العربية التالية: المملكة الأردنية الهاشمية، الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، دولة فلسطين، دولة قطر، الجمهورية اللبنانية، وجمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، والجمهورية اليمنية.

افتتح الاجتماع السيد وزير مفوض/ خالد والي - رئيس قسم التجارة في الخدمات بإدارة التكامل الاقتصادي العربي بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية وألقى كلمة رحب فيها بالسيدات والسادة المشاركين، وتم بعدها انتخاب السيد/مالك عاصي رئيس مصلحة التجارة في وزارة الاقتصاد والتجارة في الجمهورية اللبنانية لرئاسة الاجتماع.

**تم اعتماد جدول أعمال الاجتماع على النحو التالي:**

**البند الأول:** عرض الأمانة العامة للجدول التحليلي للعروض يتضمن مقارنة للعرض المقدم من كل دولة وفقا للخطوط التوجيهية لجولة بيروت للمفاوضات حول تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية

**البند الثاني:** مناقشة عروض المفاوضات النهائية التي تم موافاة الأمانة العامة بها منذ الاجتماع السابق للجنة.

**البند الثالث:** ما يستجد من أعمال

**البند الرابع:** موعد ومكان عقد الاجتماع النهائي لاختتام جولة بيروت.

(116)

البند الأول: عرض الأمانة العامة للجدول التحليلي للعروض يتضمن مقارنة للعرض  
المقدم من كل دولة وفقاً للخطوط التوجيهية لجولة بيروت للمفاوضات  
حول تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية.

استعرضت الأمانة العامة ما ورد في الدراسة التحليلية التي أعدها بشأن العروض النهائية التي تقدمت بها الدول العربية، حيث تقدمت تسع دول عربية بعروضها النهائية لإنهاء جولة المفاوضات الحالية (الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، سلطنة عمان، دولة قطر، الجمهورية اللبنانية، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، الجمهورية اليمنية).

تقدمت المملكة العربية السعودية بعرض مفاوضات يتوافق مع الخطوط التوجيهية لجولة بيروت، كما تقدمت الجمهورية اللبنانية بعرض محسن يتضمن إضافات على عرضها السابق.

وبعد المداولات والمناقشات،

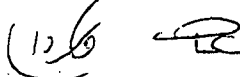
تم الاتفاق على اعتماد المصطلحات الواردة في العاود الأول من الملحق (3) بالدراسة التحليلية للأمانة العامة. وبالنسبة للمصطلحات غير الواردة في العاود والخاصة بشكل التوريد الرابع فهي متروكة للدول لوضع التعريفات الخاصة بها طبقاً لما تراه مناسباً.

البند الثاني: مناقشة عروض المفاوضات النهائية التي تم موافاة الأمانة العامة بها  
منذ الاجتماع السابق للجنة،

استعرضت كل دولة ما تضمنه عرضها وما لديها من توجهات لتعديله ليكون العرض النهائي الذي ستعتمده لاختتام جولة بيروت،

وبعد المداولات والمناقشات تم الاتفاق على التالي:

- 1- الطلب من الدول التي تقدمت بعروض تعديل عروضها بناءً على المناقشات التي تمت خلال الاجتماع، وتقديم النسخة النهائية من العروض التي سوف تعتمدها كجدول التزامات في إطار اتفاق تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية، وذلك في موعد أقصاه 8

ديسمبر/كانون الأول 2016. 

2- الطلب من الدول الراغبة في أن تكون من الدول المشاركة في اختتام جولة بيروت أن تقدم عرضها النهائي في موعد أقصاه 8 ديسمبر/كانون الأول 2016.

3- تقوم الأمانة العامة بإجراء دراسة تحليلية للعروض النهائية المقدمة وتعممها على الدول المشاركة في المفاوضات قبل موعد الاجتماع القادم للإطلاع عليها.

4- التأكيد على الدول المشاركة في اختتام جولة بيروت بأن تقوم بتقديم عروض نهائية تعكس مستوى تحرير أعلى من المقدم في إطار منظمة التجارة العالمية<sup>(1)</sup>، باستثناء الدول الأقل نمواً كنوع من المعاملة الخاصة والتفضيلية لهذه الدول، وكذلك الدول المنضمة حديثاً للمنظمة نظراً لما يعكسه جداول التزاماتها من مستوى عال من التحرير.

5- تستمر الدول التي لم تستكمل التحضيرات اللازمة لتكون من الدول المؤسسة للاتفاقية في استكمال هذه التحضيرات للانضمام إلى الاتفاقية بعد موافقة الدول المؤسسة على عروض الانضمام الخاصة بها.

#### البند الثالث: ما يستحد من أعمال

#### الدعم الفني المقدم من الوكالة السويدية للتنمية الدولية (سيدا).

- قامت ممثلة الوكالة بتقديم عرض حول سبل تقديم المعونة الفنية للدول العربية فيما يخص تحرير التجارة في الخدمات،

وبعد المداولات والمناقشات تم الاتفاق على التالي:

1- تقوم كل دولة بتحديد احتياجاتها من الدعم الفني (إن وجدت) وموافاة الأمانة العامة به خلال شهر من تاريخه.

2- تقوم الأمانة العامة بإعداد مذكرة تفصيلية باحتياجات الدول العربية من الدعم الفني لتقديمه للوكالة السويدية.

كامل

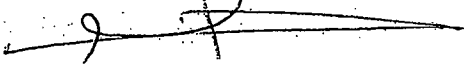
ح

(1) مع تحفظ دولة قطر وتفيد بأن العرض الذي تقدمت به يتوافق مع الخطوط التوجيهية للمفاوضات المعتمدة لجولة بيروت.

البند الرابع: موعد ومكان عقد الاجتماع النهائي لاختتام جولة بيروت.

- يعقد الاجتماع النهائي بالجمهورية اللبنانية خلال النصف الأول من شهر يناير/ كانون الثاني 2017 وتختتم به جولة بيروت وتعرض نتائجه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة (99) التي ستعقد خلال شهر فبراير/ شباط 2017.

رئيس اللجنة

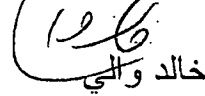


مالك عاصي

رئيس مصلحة التجارة

في وزارة الاقتصاد والتجارة في  
الجمهورية اللبنانية

الأمانة العامة



رئيس قسم التجارة في الخدمات



الأمانة العامة  
القطاع الاقتصادي  
إدارة التكامل الاقتصادي العربي  
قسم التجارة في الخدمات

وثيقة رقم: ج 003-15/(02/17)/01-ت (0100)

تقرير وتوصيات  
الاجتماع الخاص بمفاوضات تحرير التجارة في  
الخدمات بين الدول العربية  
بيروت: 2017/2/2-1

**تقرير وتوصيات**  
**الاجتماع الخاص بمفاوضات**  
**تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية**  
**(بيروت: 1-2/2/2017)**

تنفيذا لما تم الاتفاق عليه في الاجتماع الخاص بمفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية والذي عقد في مقر الأمانة العامة خلال الفترة 23-24/11/2016، وبدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، عقد الاجتماع الخاص بمفاوضات تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية في مقر وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية ببيروت خلال الفترة 1-2/2/2017،

عقد الاجتماع بمشاركة وفود من الدول العربية التالية: الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، دولة قطر، الجمهورية اللبنانية، وجمهورية مصر العربية، المملكة المغربية. (مرفق رقم 1 قائمة بأسماء السادة المشاركين).

افتتح الاجتماع السيد/مالك عاصي رئيس مصلحة التجارة في وزارة الاقتصاد والتجارة في الجمهورية اللبنانية وألقى كلمة رحب فيها بالسيدات والسادة المشاركين وقدم كلمة حول أهمية الاجتماع، وتبعه الوزير مفوض/ خالد والي - رئيس قسم التجارة في الخدمات بإدارة التكامل الاقتصادي الذي قام بالترحيب أيضا بالمشاركين ومتابعة فعاليات الاجتماع.

**تم اعتماد جدول أعمال الاجتماع على النحو التالي:**

- البند الأول: عرض الأمانة العامة للدراسة التحليلية حول العروض النهائية المقدمة من الدول العربية
- البند الثاني: ما يستجد من أعمال
- البند الثالث: موعد ومكان عقد الاجتماع القادم للجنة.

## البند الأول: عرض الأمانة العامة للدراسة التحليلية حول العروض النهائية المقدمة من الدول العربية.

استعرضت الأمانة العامة ما ورد في الدراسة التحليلية التي أعدتها بشأن العروض النهائية التي تقدمت بها الدول العربية، حيث تقدمت تسع دول عربية بعروضها النهائية لإنهاء جولة المفاوضات الحالية (الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، سلطنة عمان، دولة قطر، الجمهورية اللبنانية، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، الجمهورية اليمنية).

ناقشت الدول العربية المشاركة العروض المقدم لاختتام جولة بيروت وذلك بعد ادخال التعديلات الواردة في الدراسة التحليلية ، كما تم استعراض النسخة النهائية المقترح عرضها علي المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة .

### **وبعد المداولات والمناقشات،**

اعتمدت الوفود المشاركة كافة جداول الالتزامات المقدمة من كل من (دولة الامارات العربية المتحدة - المملكة العربية السعودية- جمهورية السودان - سلطنة عمان - دولة قطر -الجمهورية اللبنانية- جمهورية مصر العربية - المملكة المغربية - الجمهورية اليمنية).

### **أوصت اللجنة بما يلي:**

- الطلب من الدول العربية المنضمة لاختتام جولة بيروت مخاطبة الامانة العامة بمذكرة رسمية مرفق بها العروض بصورتها النهائية .
- الطلب من الوفود المشاركة مخاطبة نقاط الاتصال منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (مرفق 2) بمذكرة شارحة حول موضوع الاتفاقية وما تم التواصل اليه بصورة مفصلة ، كما تم التأكيد علي ضرورة مشاركة المختصين في التجارة في الخدمات في الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (99) وذلك بهدف اعتماد وتوقيع الاتفاقية العربية للتجارة في الخدمات.
- الطلب من الامانة العامة اعداد المذكرة الشارحة للعرض علي المجلس الاقتصادي والاجتماعي القادم في دورته (99) وتقديم الملف الخاص بالاتفاقية الذي يتضمن الاحكام العام للاتفاقية والملاحق الواردة في الجاتس (تم الاتفاق علي ادراج الملاحق السارية فقط) والنسخ النهائية من جداول الالتزامات للدول التسع.

- الطلب من الامانة العامة رفع توصيات الي المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة بحث الدول العربية علي سرعة التصديق علي الاتفاقية والدخول في جولة تفاوض جديدة.
- فيما يتعلق بالدول الراغبة في الانضمام الي الاتفاقية والتي لم يتسنى لها أن تكون من الدول المؤسسة، مخاطبة الامانة العامة والتي بدورها تقوم بتعميم الطلب علي الدول المؤسسة للنظر في العرض المقدم واتخاذ اللازم.

### البند الثاني: ما يستجد من أعمال

تم مناقشة الدعم الفني المقدم من الوكالة السويدية للتنمية الدولية (سيدا) :  
أوصت اللجنة بما يلي:

- 1- تقوم كل دولة بتحديد احتياجاتها من الدعم الفني (إن وجدت) وموافاة الأمانة العامة به لاتخاذ اللازم.
- 2- تقوم الأمانة العامة بإعداد مذكرة تفصيلية باحتياجات الدول العربية من الدعم الفني لتقديمه للوكالة السويدية.

### البند الثالث: موعد ومكان عقد الاجتماع القادم.

- يحدد موعد ومكان عقد الاجتماع القادم لاحقا .

الاجتماع السابع  
للجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم  
النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية  
مقر الأمانة العامة للجامعة: 2-4/10/2016

**اللجنة الفنية المشرفة على تطوير اتفاقية  
تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية  
(الاجتماع السابع لتطوير الاتفاقية)  
(القاهرة: 2-2016/10/4)**

**التقرير والتوصيات**

**أولاً: الافتتاح**

1- عقدت اللجنة الفنية المشرفة على تطوير اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية اجتماعها السابع بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة 2-2016/10/4، وقد شارك في الاجتماع وفود الدول العربية الأعضاء وممثل عن الاتحاد الدولي للنقل على الطرق IRU

2- افتتح الاجتماع الدكتور محمد النصور ( مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي) مرحباً بالوفود المشاركة مشيراً إلى أهمية عمل اللجنة في تعزيز التجارة البينية وتسهيلها من خلال التطوير الشامل لاتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية.

3- تم انتخاب الأستاذ / عيد بن مقبل العتيبي- رئيس وفد المملكة العربية السعودية لرئاسة الاجتماع ، وقد ألقى سيادته كلمة رحب فيها بالوفود المشاركة وشكرها على استمرارية الدعوة بتوليته رئاسة الاجتماع ومنحه تلك الثقة متمنيا تحقيق أهداف التطوير المنشود في اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية في ضوء التطورات والمستجدات التي تشهدها عملية الاندماج الإقليمي على مستوى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والاتحاد الجمركي العربي.

**ثانياً: إقرار جدول الأعمال**

أقرت اللجنة جدول أعمالها على النحو التالي:

البند الأول: تطوير وتحديث اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية.

البند الثاني: تحديد موعد ومكان عقد الاجتماع القادم للجنة.

### ثالثاً: المداولة والتوصيات

ناقشت اللجنة الموضوعات المدرجة على جدول أعمالها على النحو التالي:

#### البند الأول: تطوير وتحديث اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية.

-اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة وعلى العرض المقدم من قبلها حول الأحكام القانونية لمسودة الاتفاقية المقترحة.

-كما تدارست اللجنة الدراسة المقدمة من الأمانة العامة حول معادلة المسافة والوزن في احتساب الرسوم في إطار استكمال تطوير المادة (5) من الاتفاقية ذات العلاقة بالرسوم والضرائب على وحدات النقل العابرة والبضائع. كما تم مناقشة الفقرة الثالثة من المادة (4) والتعريف الخاص بالضمان والمصرح. كما تم مراجعة المادة (34) وأبدت اللجنة عدم أهمية وجود المادة وتم إلغاؤها. وتم مراجعة المادة (42) الخاصة بالإحكام الختامية حول طبيعة عمل اللجنة من الناحية الفنية وتبعتها حيث تم تعليق مناقشتها إلى الاجتماع القادم في ضوء تعدد وجهات نظر الدول المختلفة تجاه تبعية عمل اللجنة حيث أبدت كل من الأردن وتونس والسعودية والسودان والعراق ومصر والمغرب تبعية اللجنة إلى اجتماع مدراء عامي الجمارك في الدول العربية. كما أبدت كل من عمان وفلسطين وقطر والكويت أن يبقى الحال كما هو في تبعية اللجنة مباشرة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وطلبت كل من الإمارات والبحرين واليمن إعطاء مهلة للاجتماع القادم لإبداء موافقهم لاحقاً بهذا الشأن. (مرفق 4). أحكام قانونية لمسودة اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية حتى الاجتماع السابع (2-2016/1014).

-كما أحيطت اللجنة بالملاحق الفنية الخاصة بالشروط الفنية المطبقة على وحدات النقل المستخدمة في النقل الدولي في إطار الاتفاقية الدولية للنقل البري على الطرق "النير" كملحق لاتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية بعد تنقيحها من الأمانة العامة لتناسب مع مشروع اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية. حيث أوضحت الأمانة عن عدم وضوح الملحق في أصل الاتفاقية الخاصة بالنير وستبحث عن أفضل الوسائل لإخراج الملحق بالشكل الملائم وكان ذلك ضمن إيضاحات الأمانة العامة للجنة حول عدم رضاها عن وضوح الملحق الفني الخاص بالشروط الفنية المطبقة على وحدات النقل المستخدمة في النقل الدولي في إطار الاتفاقية الدولية للنقل البري على الطرق "النير".

-واستمعت اللجنة إلى مداخلات ممثل الاتحاد الدولي للنقل الطرقي (IRU) حول ما تضمنته الاتفاقية النقل البري على الطرق (التير) من نصوص شملت مجالات المواد التي تم مناقشتها. وقد تم تقديم الشكر له على ذلك وعلى الجهود التي قدمت من قبل الاتحاد أثناء الزيارة التي قامت بها اللجنة إلى مقر اتحاد الدولي للنقل الطرقي (IRU) في جنيف في سويسرا خلال الفترة (2016/4/27-25).

-كما أبدت بعض الدول التي لم تشارك في زيارة مقر اتحاد الدولي للنقل الطرقي (IRU) في جنيف في سويسرا خلال الفترة (2016/4/27-25) رغبتها بالتعرف على نتائج هذه الزيارة. وفي ضوء ذلك تم تقديم عرض من ممثل دولة الإمارات العربية المتحدة تضمن برامج الزيارة وأبرز الموضوعات التي تم الاطلاع عليها وسبل الاستفادة منها في تطوير الاتفاقية وشكرت اللجنة ممثل دولة الإمارات العربية المتحدة على هذا العرض. بالإضافة إلى تقرير الأمانة العامة حول الزيارة.

وبعد المداولة،،،

#### توصي بـ

1-الطلب من الأمانة العامة موافاة الدول الأعضاء بمذكرتها حول معادلة المسافة والوزن (مرفق<sup>2</sup>) خلال إسبوعين من تاريخ انتهاء أعمال هذا الاجتماع على أن يتم إرفاق الدراستين المقدمتين من كل من المملكة الاردنية الهاشمية وجمهورية مصر العربية ضمن دراسة الأمانة العامة لإبداء مريئياتها بشأنها وفي حالة عدم موافاتها يكون بمثابة موافقة ضمنية على الدراسة.

2-الطلب من الأمانة العامة إعادة دراسة المادة (42) وإعداد صيغة تأخذ بعين الاعتبار مواقف الدول حول تبعية اللجنة الفنية الخاصة بالاتفاقية ونصوص الاتفاقيات ذات العلاقة في إطار الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وعرضها على الاجتماع القادم للجنة.

3-تكليف الأمانة العامة إعادة تنقيح الملاحق الفنية الخاص بالشروط الفنية المطبقة على وحدات النقل المستخدمة في النقل الدولي في إطار الاتفاقية الدولية للنقل البري على الطرق "التير" وإخراجها بشكل واضح كملحق لاتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية وربط هذه الملاحق بـمواد مشروع الاتفاقية وتزويد الدول الأعضاء بها في موعد مناسب قبل موعد عقد الاجتماع القادم.

البند الثاني: تحديد موعد ومكان عقد الاجتماع القادم للجنة

الدعوة لعقد الاجتماع القادم خلال الفترة (1\30-1\2\2017) شهر يناير 2017 من  
في مقر الأمانة العامة على أن يتضمن جدول الأعمال القادم استكمال مناقشة باقي مواد الأحكام  
القانونية للاتفاقية والملحق ذات العلاقة.

رئيس الاجتماع



الأستاذ/ عيد بن مقبل العنبي

مصلحة الجمارك العامة

المملكة العربية السعودية

الأمانة العامة



الدكتور محمد المنصور

مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي

القطاع الاقتصادي

جامعة الدول العربية

## مرفق

الأحكام القانونية لمسودة اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية

(4-2016/10/2)

### الفصل الأول

#### تعريف

##### مادة (1)

يقصد بالتعابير المبينة أدناه لأغراض هذه الاتفاقية المعاني الواردة إلى جانب كل منها :

##### 1- وحدات النقل :

أ- مركبات الطرق : أي مركبة آلية معدة لنقل البضائع على الطرق البرية سواء كانت مزودة بصندوق حمولة أو كانت رأس قاطر لسحب مقطورة أو نصف مقطورة مترابطة تسافر على الطريق كوحدة واحدة ومسجلة في بلدها لنقل البضائع دولياً.

ب - عربات النقل: العربات المخصصة لنقل البضائع على السكك الحديدية.

ج- وحدات النقل المائية: الوحدات التي تستخدم في نقل البضائع في الممرات المائية الداخلية.

د - الحاوية: أوعية نمطية معدة لإحتواء البضائع ذات حجم داخلي بوحدة قياس متر مكعب معدة لنقلها بمركبات الطرق و\أو عربات النقل و\أو وحدات النقل الصالحة للاستخدام في الممرات المائية الداخلية والبحار.

2- حمولة استثنائية : بضاعة لا يجري عادة نقلها في وحدة نقل قابلة للتغليف والختم بسبب وزنها و\أو حجمها أو\أو طبيعتها على أن يكون من السهل التعرف عليها ويتعذر وضعها ضمن صندوق الحمولة والإغلاق الآمن وسيطرة الأقفال الجمركية أو في حال انتقال هذه البضائع بوسائلها الخاصة (بقوة المحرك) من مكتب جمركي في نقطة المغادرة إلى مكتب جمركي في نقطة الوصول وعلى سبيل المثال لا الحصر :

أ- نقل الحيوانات والمواشي الحية ضمن مركبات خاصة.

ب- نقل أجزاء من المعدات والآليات ذات الأوزان و\أو الأحجام على شاحنات خاصة (نقل المثقلات).

ج- نقل سيارات الصالون على ناقلات خاصة.

3 - الضرائب والرسوم : جميع الضرائب والرسوم التي تستحق على البضائع في حالة استيرادها أو تصديرها أو إعادة تصديرها أو عبورها لأحد الأطراف المتعاقدة .

4 - عملية عبور: نقل البضائع من مكتب انطلاق إلى مكتب المقصد طبقاً لأحكام هذه الاتفاقية.

5 - مكتب تحميل: مكتب جمارك يقع في أرض أحد الأطراف المتعاقدة يكون من سلطاته وضع الأختام الجمركية على وحدات النقل لأغراض عملية العبور.

6 - مكتب انطلاق: مكتب جمارك تابع لأحد الأطراف المتعاقدة تبدأ منه عملية العبور، ويمكن أن يكون في نفس الوقت مكتب تحميل .

7 - مكتب عبور: مكتب جمارك تابع لأحد الأطراف المتعاقدة تمر به وحدة النقل في عملية العبور.

8 - مكتب المقصد: مكتب جمارك تنتهي عنده عملية العبور.

9 - بيان الحمولة (المانيفست) : المستند الذي يدون فيه وصف البضائع المشحونة وفق تصنيفات النظام المنسق (H.S.Code) في وحدات نقل والذي يتضمن مايلي :

أ - وصف البضائع .

ب - علامات ، وأرقام ، عدد ونوع الطرود أو الوحدات .

ج- قيمة البضائع .

د - منشأ البضائع ومصدرها .

هـ- بلد المقصد .

و - الوزن القائم للبضاعة .

ز - تعريف لوحدة النقل .

ح - إسم وعنوان الشخص الموقع على بيان الحمولة .

ط - إسم المرسل والمرسل إليه .

ي - تفاصيل أي مستندات ملحقة ببيان الحمولة .

ك - رقم البيان المسلسل وتاريخه .

ل - حقل للملاحظات المتعلقة بأختام الجمارك وتاريخ وضعها .

م - حقل للملاحظات الخاصة .

10 - بيان (تصريح) العبور: البيان الواجب تقديمه في كل عملية عبور في الدولة الذي تبدأ فيه العملية. (يناقش البيان وحقوقه لاحقاً).

11 - منطقة العبور: أراضي الدول الأطراف في هذه الاتفاقية.

12 - الناقل: الشخص الذي يقوم بالنقل في عملية عبور والمعتمد بذلك من السلطات المختصة.

13 - الضامن: شخص معتمد من سلطات الجمارك في بلد طرف متعاقد لتقديم الضمانات أو الكفالات في عملية عبور.

14 - الضمان: إلتزام مالي يتعهد الضامن بموجبه دفع المبالغ المستحقة من جراء عملية العبور "الترانزيت" بين الدول العربية عند الاستحقاق.

15 - المصرح: الشخص المخول الذي يوقع على بيان (تصريح) العبور.

16 - الشخص: الشخص الطبيعي أو المعنوي.

17 - التصديق : التصديق أو القبول أو الموافقة. (تعلق لمناقشتها لاحقاً).

18 - اللجنة : اللجنة الفنية التي تؤلف وفق أحكام هذه الاتفاقية .

19-البضاعة: كل مادة طبيعية أو منتج حيواني أو زراعي أو صناعي أو فكري.

20-وثيقة النقل: مستند يصدر بموجب عقد نقل البضائع ويعتبر إثباتاً على استلام الناقل للبضاعة موضوع النقل بالحالة المينة فيها لتسليمها إلى المرسل إليه بذات الحالة.

21-أجور الخدمات : هي المبالغ التي تحصل مقابل أداء خدمات عبور البضائع بين الدول الأطراف في الاتفاقية.

## الفصل الثاني

### نطاق تطبيق الاتفاقية

#### مادة (2) :

1 - لأغراض هذه الاتفاقية يعتبر نقل البضائع والأمتعة الشخصية ووحدات النقل أياً كان منشؤها (مع مراعاة أحكام المقاطعة) نقل عبور عبر أراضي أحد دول الأطراف المتعاقدة سواء نقلت من وحدة نقل أخرى أو لم تنقل أو أودعت المستودعات أو لم تودع أو طرأ تبديل على شحنها أو لم يطرأ مما يؤلف نقلاً كاملاً (يبدأ وينتهي) خارج حدود البلد الذي جرى النقل عبره على أن يكون المقصد بلد أحد دول الأطراف المتعاقدة.

2 - تعتبر البضائع العابرة التي يكون منشؤها أحد دول الأطراف المتعاقدة مشمولة بأحكام هذه الاتفاقية ولو كانت دولة المقصد غير دولة أ الأطراف المتعاقدة ويعتبر كذلك نقلاً بالعبور كبضاعة، نقل مركبات الطرق على عجلاتها ونقل المواشي والحيوانات الحية على أقدامها أو محملة عبر دولة أحد الأطراف المتعاقدة إلى دولة الطرف الآخر وفقاً للأنظمة والإجراءات والقواعد الجمركية النافذة في كل طرف.

#### مادة (3) :

1 - تطبق هذه الاتفاقية على نقل البضائع وفقاً لأحكام المادة الثانية من هذه الاتفاقية.

2- تستثنى من تطبيق أحكام هذه الاتفاقية الأصناف التالية: الأسلحة الحربية والاعتدة والمهمات العسكرية والمواد السامة والخطرة على صحة الإنسان والحيوان والنبات والبيئة والإعانات الطبية ومواد الإغاثة في أوقات الكوارث والسلع المحظورة بموجب تشريع وطني وما تتعارض مع القيم الدينية وأية مواد ترى اللجنة الفنية إدراجها ضمن التصنيف.

3-لدول الأطراف المتعاقدة التي تمنع بموجب أنظمتها وقوانينها دخول البضائع إلى أراضيها لأسباب دينية أو أمنية أو صحية أو بيئية أو كونها بضائع مغشوشة أو مقلدة عندما يثبت لديها ذلك حق منع عبورها.

#### مادة (4) :

على المستفيد من أحكام هذه الاتفاقية مراعاة مايلي :

- 1 - أن يتم النقل في غير حالة الحمولة الاستثنائية بواسطة وحدات نقل مستوفية للشروط المحددة في المادة (11) من هذه الاتفاقية. (ملحق المواصفات الفنية للشاحنات)
- 2 - تقدم بيان (تصريح) عبور مع وحدة النقل إلى سلطات الجمارك في مكتب الانطلاق مستوفياً الشروط المطلوبة فيه وفق النموذج المرفق (يحدد البيان لاحقاً).
- 3 - أن يقدم الضمان المطلوب.
- 4 - أن يقدم الناقل أو وكيله بيان الحمولة (المنافسيت) ووثيقة النقل (تناقش لاحقاً) مؤشراً عليه من قبل السلطات الجمركية المختصة في بلد المصدر مع ضرورة تثبيت رقم وثيقة النقل على بيان (تصريح العبور).

#### مادة (5) :

مع مراعاة الشروط المطلوب توافرها في هذه الاتفاقية فإن البضائع ووحدات النقل كقاعده عامة :

1 - لا تخضع لدفع ضرائب أو رسوم أو عوائد في مكتب الانطلاق أو مكاتب العبور مما يفرض عادة عند الاستيراد أو التصدير أو العبور وذلك باستثناء بدلات الخدمات الرسمية المؤداة كرسوم العبور وصيانة الطرق والخدمات التي تقدم من قبل المؤسسات العامة للجامعة على ألا تزيد في مجموعها عن 4 بالآلف من قيمة البضائع العابرة. (\*) (تعلق مناقشة هذه المادة للاجتماع الثامن).

- 2- لا تخضع لمعابنة جمركية في مكاتب العبور إذا كانت الأختام سليمة ولم يكن هناك دليل على وجود تلاعب أو مخالفة ولا يطبق ذلك على الحمولات الاستثنائية.
- 3 - لا تخضع - خلال عملية العبور - لأية إجراءات جمركية تتجاوز تلك الواردة في هذه الاتفاقية وذلك دون الإخلال بتطبيق الأحكام المتعلقة بالآداب العامة أو الأمن العام أو الصحة العامة والمحافظة على الثروة النباتية والحيوانية.
- 4- يجوز للسلطات الجمركية في حالة الشك بوجود مخالفة أن تجري فحصاً للبضائع في الجمرک.

(\*) تحفظت جمهورية مصر العربية على سريان هذه النسبة بالنسبة للمرور في قناة السويس في النص القديم ولازال .

## الفصل الثالث: أحكام خاصة

### مادة (6) :

- 1 - يسمح بنقل البضائع عبر أراضي أي من دول الأطراف المتعاقدة وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية في وحدات نقل بدون إعاقة أو قيد على أن تكون مسجلة لدى أي من الدول المتعاقدة وتحت مسؤولية ناقل معتمد.
- 2 - تمنح وحدات النقل العائدة لأحد دول الأطراف المتعاقدة التسهيلات الكافية في أراضي أي من دول الأطراف المتعاقدة ويمنح سائقوها ومساعدتهم التسهيلات اللازمة للمرور والإقامة بما فيها تأشيرة عبور وتأشيرة دخول البلد المقصد دون أية معاملة تمييزية على أن تراعى القوانين والأنظمة النافذة لدى دول الأطراف المتعاقدة .
- 3 - تمنح الدول الأطراف في هذه الاتفاقية أفضلية في استعمال موانئها لأغراض عملية العبور.
- 4 - أ - لا يجوز لأية دولة من دول الأطراف المتعاقدة منح مزايا تسهيلات للدولة غير طرف في هذه الاتفاقية تزيد تلك الممنوحة بموجب أحكام هذه الاتفاقية غير أنه يجوز للدولة العضو في أحوال استثنائية عقد اتفاقية خلافاً لأحكام هذه الفقرة على أن تقدم المبررات التي دعت هذه الإجراء. (م).
- ب - يستثنى من أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة الاتفاقات المعفاة قبل نفاذ هذه الاتفاقية .
- 5 - لا تحول الأسباب السياسية دون تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية.
- 6 - تعمل دول الأطراف المتعاقدة على تحسين طرق العبور وصيانتها لتكون صالحة باستمرار للنقل.
- 7 - لكل دولة طرف في هذه الاتفاقية أن تستخدم موانئ الدول الأطراف المتعاقدة في الاستيراد والتصدير لأغراض هذه الاتفاقية على أن تقدم الدول المعنية أقصى التسهيلات الممكنة في هذا الشأن بما لا يتعارض مع التشريعات الوطنية المعمول بها في تلك الدولة .

### مادة (7) :

- 1 - يحق لمركبات الشحن المسجلة في دول الأطراف المتعاقدة لأغراض هذه الاتفاقية أن تعبر فارغة أو محملة إلى ومن أراضي أي تلك الأطراف حتى أمكنة التحميل والتفريغ فيها شريطة أن لا تعمل بالنقل الداخلي في ذلك البلد.
- 2 - يجري ضمان مركبات الشحن وفق القوانين والأنظمة واللوائح المحلية في الدولة الذي تدخل فيه أو تعبر عبره.

#### مادة (8):

يستعاض عن البيانات (التصاريح) الجمركية عند مرور وحدات النقل بإحدى الدول الأطراف المتعاقدة ببيان العبور المنظم في دولة المصدر ويعتمد هذا البيان في جميع مراحل عملية العبور.

#### مادة (9):

تشجع دول الأطراف المتعاقدة نقل البضائع بالسكك الحديدية والممرات المائية كلما أمكن ذلك .

#### مادة (10):

لكل دولة طرف متعاقد أن يقرر الشروط الواجب توافرها في الضامن للمبالغ المستحقة قانونا من جراء عملية العبور "الترانزيت" ونوع ومقدار الضمان الواجب تقديمه عن البضائع العابرة ووحدات نقلها حين توافق الأطراف المتعاقدة على إيجاد جهة ضامنة.

### الفصل الرابع:

## الشروط الفنية. المطابقة على وحدات النقل المستخدمة في النقل الدولي

#### مادة (11)

1- أ- يجب أن تكون كل مركبة برية - تستخدم لنقل البضائع بالعبور- مهيكلها وتجهيزها مستوفية الشروط الفنية الواردة بالملحق " ..... من هذه الاتفاقية .

ب- كما يجب أن تكون مصدقا عليها وفقاً للإجراء المبين في الملحق " ..... " بهذه الاتفاقية وتكون شهادة التصديق عليها متطابقة مع النموذج المستنسخ في الملحق " ..... " .

2- أ) : يجب أن تكون الحاوية مشيدة حسب الشروط الفنية المبينة بالجزء الأول بالملحق " ..... " من هذه الاتفاقية كما يجب أن يكون مصدقا عليها وفقاً للإجراء المبين في الجزء الثاني من ذلك الملحق.

ب) : أما الحاويات المصدق عليها لأغراض نقل البضائع بموجب ختم الجمارك وفقاً للاتفاقية الجمركية بشأن الحاويات عام 1972م فيجب قبولها لاستيفائها أحكام الفقرة "أ" أعلاه.

3 على مركبات النقل الالتزام بالمواصفات القياسية والأوزان والأبعاد المحورية لكل دولة طرف متعاقد إلى حين اعتماد مواصفات قياسية موحدة.

## الفصل الخامس:

### الأغطية والأربطة والأختام الجمركية

#### مادة (12)

1- يحتفظ كل دولة طرف متعاقد بالحق في رفض دخول المركبات البرية أو الحاويات التي لا تستوفي الشروط المبينة في المادة (11) ، وينبغي أن تتجنب دول الاطراف المتعاقدة تأخير حركة المرور إذا كانت المخالفات المكتشفة طفيفة الأهمية ولا تتضمن أية مخاطر تهريب.

2- يجوز إعادة تجديد المركبات أو الحاويات التي لم تعد تستوفي الشروط الفنية لتبرير التصديق عليها، وترغب في نقل البضائع بموجب الختم الجمركي .

#### مادة (13)

يجب ان تحمل كل مركبة برية أو مجموعة مركبات تابعة أثناء انجاز مهمة نقل بضائع بالعبور لوحة معدنية توضح أن المركبة في حالة نقل بالعبور "وفقا للتفاصيل الفنية الواردة بالملحق رقم "....." ، تثبت في مقدمة المركبة وأخرى في مؤخرتها وينبغي وضع اللوحتين في مكان يتيح رؤيتهما ويسهل نزعهما بعد انتهاء المهمة.

## الفصل السادس

### المخالفات

#### مادة (14)

- 1 - في حالة حدوث مخالفات لأحكام هذه الاتفاقية لسلطة الجمارك أو لأية سلطات أخرى مختصة في دولة طرف متعاقد الذي حدثت المخالفة في أراضيه اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستيفاء الضرائب والرسوم المستحقة والغرامات .
- 2 - عندما لا يكون ممكناً تحديد الدولة التي وقعت به المخالفة فانها تعتبر قد حدثت في الدولة التي اكتشفت فيه مع احتفاظ دول الأطراف المتعاقدة ذات العلاقة بملاحقة المخالفة وفق قوانينها النافذة إذا تبين فيما بعد أن المخالفة قد وقعت في أراضيتها .

#### مادة (15)

إذا ارتكبت أفعال تشكل جريمة وفق القانون أو تعتبر خرقاً لأحكام هذه الاتفاقية للسلطة المختصة في البلد الذي حدث فيه الفعل أو الذي اعتبر كذلك بموجب المادة (14) من هذه الاتفاقية أن تتخذ الاجراءات اللازمة ضد المرتكب بفرض العقوبات واسترداد الضرائب والرسوم والمبالغ الأخرى المستحقة وفق القانون النافذ فيها .

## الفصل السابع

### الإجراءات الرسمية في مكاتب التحميل والانطلاق

#### مادة (16)

- 1 - تقدم وحدات النقل المحملة المستوفية لأحكام المادة (11) من هذه الاتفاقية وكذلك بيان العبور إلى سلطة الجمارك المختصة في مكتب التحميل والانطلاق.
- 2 - تختم وحدات النقل بالأختام الجمركية من قبل السلطات المذكورة والمسجلة على بيان الحمولة باسم المكتب وتفصيلات الأختام الموضوعة والتاريخ الذي وضعت فيه.
- 3 - تلتزم سلطة الجمارك معاينة البضاعة للتحقق من مشروعيتها ومدى دقة البيانات المدونة في البيان الجمركي ومطابقتها للبضاعة المشحونة .
- 4 - أن يكون الضمان المقدم نافذ المفعول .
- 5 - يعاد بيان العبور بعد إتمام الإجراءات الجمركية إلى صاحب العلاقة وتحتفظ سلطة الجمارك في مكتب الانطلاق بنسخة منه .
- 6 - لا تخضع الحمولات الاستثنائية للختم الجمركي إذا كان من السهل التعرف عليها ومتماتها بالرجوع إلى العلامات أو أرقام المصنع أو الوصف المبين أو بوضع علامات تعريف أو أختام جمركية لضمان عدم التصرف بها و متماتها كلياً أو جزئياً دون أن يترك ذلك أثراً واضحاً أثناء عملية العبور .
- 7 - لسلطة الجمارك أن تطلب قوائم (فواتير) أو نشرات أو كتالوجات أو صور للبضائع وفي هذه الحالة تعتبر مستندات ذات صفة رسمية ويجب تثبيت هذه المستندات في بيان العبور.

## الفصل الثامن

### الإجراءات الرسمية في مكاتب العبور

#### مادة (17)

- 1 - تقدم إلى سلطة الجمارك في كل مكتب دخول في بلد عبور وحدة النقل المحملة مع بيان الحمولة وبيان العبور .
- 2 - تتأكد سلطة الجمارك من توفر الشروط المطلوبة في بيان العبور ووحدة النقل والبضائع المحملة وذلك وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية .
- 3 - تقدم الضمانات وفقاً لأحكام الفصل الخامس من هذه الاتفاقية .
- 4 - تلتزم سلطة الجمارك بتظهير نسخ بيان العبور وتحتفظ بنسخة منه لأغراض الرقابة الجمركية .

## مادة (18)

- 1 - تقدم إلى سلطة الجمارك في كل مكتب خروج في دولة العبور وحدة النقل المحملة وعليها الأريطة والأختام الجمركية بحالة سليمة وكذلك بيان العبور الخاص بالبضائع وتحقق هذه السلطة من عدم حدوث تلاعب في وحدة النقل ومن سلامة الأريطة والأختام الجمركية وعلامات التعريف وتقوم بتظهير بيان العبور .
- 2 - تحتفظ سلطة الجمارك في المكتب المذكور بنسخة من بيان العبور .

## مادة (19)

- 1 - يتعين على سلطة الجمارك عندما تزيل ختماً للجمارك في مكتب عبور أو أثناء الرحلة للتمكن من فحص محتوى وحدة النقل المحملة - أن تسجل على بيان العبور ونتائج الفحص والمعاينة والأوصاف الجديدة لختم الجمارك الموضوع .

## مادة (20)

- 1 - إذا حدث كسر أو تلف في الأريطة أو الأختام الجمركية أو إذا أهلك البضائع أو وحدات النقل أو لحقها ضرر بسبب قوة قاهرة أو حادث غير متوقع أثناء عملية العبور يتولى الشخص القائم بالنقل إبلاغ الوقائع لا قرب مكتب جمارك دون تأخير وتعد سلطة الجمارك في هذا المكتب تقريراً وتستخدم - إذا كان ذلك ممكناً - استمارة لتقرير الحوادث مطابقة للنموذج المبين بالملحق رقم .... من هذه الاتفاقية وتسمح باستمرار عملية العبور بعد اتخاذ الإجراءات الضرورية وإرفاق صورة من التقرير مع بيان العبور .
- 2 - إذا لم يكن ممكناً الاتصال بسلطة الجمارك في الحال يجرى الاتصال بأية سلطة رسمية أخرى التي تقوم بأعداد تقرير الحوادث مطابقة للنموذج المبين في الملحق رقم "" من هذه الاتفاقية إن كان ذلك ممكناً وترفعها ببيان العبور ويقدم هذه التقرير مع وحدة النقل وبيان العبور إلى مكتب الجمارك التالي. وتسمح سلطة الجمارك في هذا المكتب باستمرار عملية العبور بعد اتخاذ الإجراءات الضرورية .
- 3 - في حالة الخطر المحدق الذي يستلزم التفريغ الفوري الكلي أو الجزئي للبضائع المحملة يجوز للشخص الذي يقوم بالنقل أن يتخذ الاجراء الملائم بمعرفة الخاصة وعلى مسئوليته ومن ثم فعليه أن يتبع الاجراء الوارد في الفقرة (1) أو (2) من هذه المادة طبقاً لما يقضي به الحال .
- 4 - إذا لم يكن كسر أو تلف الأريطة أو ختم الجمارك أو هلاك البضائع أو وحدات النقل أو ضررها قد حدث في أراضي دولة طرف متعاقد فعلى سلطة الجمارك في مكتب الدخول التالي في الطريق أن تتأكد أن الحادثة قد وقعت فعلاً مؤيدة بمحضر صادر من جهة رسمية في الدولة التي وقعت فيه، ثم تسمح باستمرار عملية العبور .

## الفصل التاسع

### الإجراءات الرسمية في مكتب المقصد

#### مادة (21)

- 1 - تقدم وحدة النقل المحملة وعليها الأربطة والأختام الجمركية في حالة سليمة مع بيان العبور المتعلق بالبضائع إلى السلطة الجمركية في مكتب المقصد .
- 2 - تقوم سلطة الجمارك في مكتب المقصد بأية رقابة ترى أنها ضرورية للتأكد مما إذا كان المصحح أو الناقل قد أوفى بجميع التزاماته .
- 3 - تدون سلطة الجمارك في مكتب المقصد على بيان العبور من تاريخ تقديم وحدة النقل المحملة ونتائج أية رقابة ويعاد بيان العبور إلى الشخص ذي العلاقة مظهرًا بوصول البضاعة بالحالة التي تكون عليها ويعتمد هذا التظهير لغرض الإبراء . وتعطى لصاحب العلاقة شهادة بذلك عند طلبه .
- 4 - تحتفظ سلطة الجمارك في مكتب المقصد بنسخة أو أكثر من بيان العبور .

## الفصل العاشر

### تبادل التعاون الإداري

#### مادة (22)

إذا تقدمت السلطة الجمركية في دولة طرف متعاقد إلى السلطة الجمركية في دولة طرف متعاقد آخر بطلب رسمي بغرض التحقيق في المخالفات أو الشكوك من إجراء تنفيذ هذه الاتفاقية فعلى تلك السلطة أن تقدم في أسرع وقت ممكن أية معلومات تتعلق بالبيانات أو الأختام أو البضائع المنقولة أو وحدات النقل أو غيرها من المعلومات .

#### مادة (23)

عندما تكتشف سلطة الجمارك في دولة طرف متعاقد مخالفة في بيان أو عملية العبور تستدعي الإبلاغ عنها فعليها أن تقوم في الحال باخطار سلطات الجمارك في دول الأطراف المتعاقدة المعنية بذلك .

#### مادة (24)

يجوز للسلطات الجمركية في دول الأطراف المتعاقدة إجراء الاتصالات المباشرة فيما بينها تنفيذاً لأغراض هذه الاتفاقية .

## الفصل الحادي عشر

### أحكام أخرى

#### مادة (25)

لا يجوز شحن أية بضائع إضافية داخل وحدة نقل أثناء عملية عبور ما لم ينظم بيان عبور مستقل ، على أن يثبت ذلك في البيان الأصلي الصادر عن دولة الانطلاق الأول .

#### مادة (26)

يجوز إنهاء عملية عبور في مكتب جمارك غير المحدد في بيان العبور باعتباره مكتب المقصد بناء على طلب صاحب العلاقة وموافقة السلطة الجمركية المختصة على أن يسجل ذلك على بيان العبور وبيان الحمولة شريطة أن تبقى العملية بعد ذلك عملية عبور وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية .

#### مادة (27)

إذا نقلت المسؤولية عن وحدة النقل أو البضائع خلال عملية عبور من مصرح أو ناقل إلى آخر فيجب الحصول على موافقة السلطة الجمركية المختصة على ذلك وتبقى المسؤولية عن وحدة النقل أو البضائع قائمة على عاتق المصرح أو الناقل السابق لحين حصول الموافقة المذكورة. وتقدم نسخة من بيان العبور المبين فيها نتائج أية رقابة إلى المصرح أو الناقل السابق إذا طلب ذلك .

#### مادة (28)

يجوز لدول الأطراف المتعاقدة أثناء عملية عبور في أراضيها :

- 1 - أن تعين حداً زمنياً لبقاء وحدات النقل والبضائع في أراضيها .
- 2 - أن تلزم وحدات النقل بخط سير محدد .
- 3 - أن تخضع وحدات النقل أثناء عبورها لحراسة ومراقبة جمركية.
- 4 - أن تخضع نقل الحمولات الاستثنائية للقوانين والأنظمة النافذة لديها مع مراعاة أحكام هذه الاتفاقية.

#### مادة (29)

- 1 - تطبع وتحرر الاستمارات وبيانات الحمولة والعبور أساساً باللغة العربية ويجوز تحريرها بأية لغة إضافية أخرى مقبولة لدى السلطات الجمركية في الدولة التي تقع فيه مكاتب التحميل إضافة إلى اللغة العربية .
- 2 - تدون الأوزان والمقاييس لأغراض هذه الاتفاقية وفقاً للنظام المتري .

### مادة (30)

مع مراعاة أحكام المادة (20) من هذه الاتفاقية لا نستحق الضرائب والرسوم المقررة على البضائع ووحدات النقل إذا تحقق لدى سلطة الجمارك أن البضائع ووحدات النقل قد هلكت كلياً بسبب قوة قاهرة خلال عملية العبور .

### مادة (31)

على كل طرف متعاقد :

- 1 - أن يعنى باتمام كافة الاجراءات الجمركية الرسمية في المكاتب الجمركية في أقصر وقت ممكن مع اعطاء الأولوية للبضائع القابلة للتلف أو النقصان وكذلك الحيوانات وغيرها من البضائع التي يتطلب الأمر نقلها بسرعة .
- 2 - أن يسمح بانجاز الاجراءات الجمركية الرسمية في مكاتب العبور في غير ساعات العمل الرسمية وفي أيام العطل الرسمية .

### مادة (32)

مع مراعاة أحكام المادة الخامسة من هذه الاتفاقية للدول الأطراف أن تستوفي أجور الخدمات عن الاجراءات الجمركية الرسمية إذا تمت في غير ساعات العمل الرسمية أو في أيام العطل الرسمية أو في غير الأماكن المحددة لها، وذلك بموجب تعليمات تصدرها في هذا الشأن .

### مادة (33)

يحق لكل بلد طرف متعاقد أن يجرم بصورة مؤقتة أو دائمة أي شخص من الاستفادة من أحكام هذه الاتفاقية إذا ثبت أنه مدان بارتكاب مخالفة للقوانين و الأنظمة الجمركية ويخطر بذلك دول الأطراف المتعاقدة الأخرى.

### مادة (34)

للدول الأطراف المتعاقدة أن تمنح بعضها البعض بالاتفاق فيما بينها تسهيلات أكثر مما هو وارد في هذه الاتفاقية بشرط ألا يعوق ذلك انجاز عمليات العبور التي تتم في ظل هذه الاتفاقية .

### مادة (35)

ليس في هذه الاتفاقية ما يمنع دول الأطراف المتعاقدة الأعضاء في اتحاد جمركي أو اقتصادي من سن أحكام خاصة متعلقة بعمليات النقل التي تبدأ أو تنتهى أو تمر في أراضيها شريطة ألا ينتج عن هذه الاحكام اضعاف التسهيلات التي نصت عليها الاتفاقية.

## الفصل الثاني عشر

### أحكام ختامية

### مادة (36)

يصدق على هذه الاتفاقية من الدول الموقعة عليها طبقاً لنظمها الدستورية وتودع وثائق التصديق لدى الأمانة لجامعة الدول العربية التي

تعد محضراً بإيداع وثيقة تصديق كل دولة وتبلغه إلى الدول المتعاقدة الأخرى .

#### مادة (37)

يجوز لدول الجامعة غير الموقعة على هذه الاتفاقية أن تنضم إليها بإعلان يرسل إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية الذي يبلغ انضمامها إلى الدول الأخرى الموقعة على الاتفاقية .

#### مادة (38)

- أ - تصبح هذه الاتفاقية نافذة بعد شهر من ايداع وثائق تصديق سبع من الدول الموقعة عليها على أن يكون من بينها خمس من الدول المصدقة على اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "لترانزيت" بين الدول العربية لعام 1977 .
- ب - وإعتباراً من التاريخ المنصوص عليه في الفقرة السابقة، تحمل أحكام هذه الاتفاقية محل الأحكام المتعلقة باتفاقية تنظيم النقل بالعبور "لترانزيت" بين الدول العربية المقررة عام 1977 وتعديلاتها المشار إليها أنفا .

#### مادة (39)

- 1 - يجوز لأي طرف متعاقد أن يعلن عن رغبته في الانسحاب من هذه الاتفاقية بوثيقة مكتوبة تودع لدى الامانة العامة لجامعة الدول العربية .
- 2 - يعتبر الانسحاب نافذ المفعول في حق تلك الدول بعد مضي ستة أشهر من تاريخ ايداع وثيقة الانسحاب .
- 3 - عندما يخطر دولة طرف متعاقد بالانسحاب من هذه الاتفاقية طبقاً للفقرة (1) من هذه المادة فإن التزامه بأحكام هذه الاتفاقية فيما يتعلق بأية عملية عبور جرت قبل تاريخ نفاذ الانسحاب يظل قائماً .

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |                  |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------|
| <p>1- تشرف على تنفيذ هذه الاتفاقية لجنة فنية من ممثلين عن كل دولة متعاقدة تجتمع خلال شهرين من نفاذ هذه الاتفاقية ومرة كل عام وكلما دعت الحاجة الى ذلك وتتخذ توصياتها بموجب احكام النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي بشأن المشاكل الناجمة عن تطبيق هذه الاتفاقية فاذا تم الاتفاق على حل المشكلة بأغلبية ثلثي الاصوات اصبحت قراراً ملزماً قابلاً للنفاذ الفوري والا فتعرض هذه التوصيات على المجلس المذكور لاتخاذ قرار بشأنها.</p> <p>1- في حالة حدوث خلاف في تطبيق أحكام هذه الاتفاقية بين دولتين طرف في هذه الاتفاقية تعمل الدولة المتضررة الى تقديم طلب خطي الى الأمانة العامة من خلال اللجنة المشرفة على تنفيذ الاتفاقية من خلال مندوبها باللجنة الفنية أو من خلال</p> | <p>1 - تشرف على تنفيذ هذه الاتفاقية لجنة فنية من ممثلين عن كل دولة متعاقدة تجتمع خلال شهرين من نفاذ هذه الاتفاقية ومرة كل عام وكلما دعت الحاجة إلى ذلك وتتخذ توصياتها بموجب أحكام النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي بشأن المشاكل الناجمة عن تطبيق هذه الاتفاقية فاذا تم الاتفاق على حل المشكلة بأغلبية ثلثي الأصوات أصبحت قراراً ملزماً قابلاً للنفاذ الفوري والا فتعرض هذه التوصيات على المجلس المذكور لاتخاذ قرار بشأنها .</p> <p>2 - تجتمع اللجنة في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية أو -</p> | <p>مادة (40)</p> |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------|

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |                                                                                                                                         |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>الطرق الرسمية مينة سبب الشكوى ليتم معالجتها من خلال اجتماعات اللجان الفنية الدورية مع مندوبي الدولتين أو الاجتماعات الأخرى على مستوى الأمانة العامة.</p> <p>2- تجتمع اللجنة في مقر الامانة لجامعة الدول العربية او في احد بلدان الاطراف المتعاقدة بدعوة من الامانة العامة او بناء على طلب احد الاطراف المتعاقدة، شكل اللجنة الفنية وتبين آلية عملها ومجال اختصاصها وقانونية قراراتها وفق الملحق (10).</p> <p>3- تشرف على تنفيذ هذه الاتفاقية بالإضافة الى اللجنة المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور بين الدول العربية لجنة فنية من ممثلين عن كل دولة متعاقدة وممثل عن الاتحاد العربي للنقل البري ولجنة النقل البري مع النظر في إمكانية إضافة مهام أخرى للجنة مثل دراسة ومراجعة الرسوم المفروضة على وحدات النقل والبضائع ومقابل الخدمات الرسمسة المؤداة لها والعمل على اختصارها وتبسيطها وتوحيد مسمياتها بين الدول العربية.</p> | <p>في أحد بلدان الأطراف المتعاقدة بدعوة من الأمانة العامة أو بناء على طلب أحد الأطراف المتعاقدة.</p> <p><u>تعلق للاجتماع القادم</u></p> |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

#### مادة (41)

- 1 - يمكن اقتراح أي تعديل على هذه الاتفاقية من قبل طرف متعاقد أو أكثر على أن يعرض الاقتراح على اللجنة الفنية المشار إليها في المادة (42) من هذه الاتفاقية لتقديم التوصيات بشأنه .
- 2- تقرر التعديلات بإجماع ثلثي الأصوات .
- 3 - تعتبر التعديلات نافذة اعتباراً من تاريخ ايداع وثائق تصديق حكومات سبع من الدول الموقعة عليها على أن يكون من بينها خمس من الدول المصدقة على اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية لعام 1977 .

#### مادة (42)

تعتبر ملاحق الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها .

#### مادة (43)

- يتولى أمين عام جامعة الدول العربية ابلاغ الأطراف المتعاقدة بما يلي :
- (أ) التوقيع والتصديق والانضمام طبقاً للمادة (38) من هذه الاتفاقية .
  - (ب) الانضمام طبقاً للمادة (39) من هذه الاتفاقية .

(ج) تاريخ بدء سريان هذه الاتفاقية طبقاً للمادة (40) من هذه الاتفاقية .

( د ) الانسحاب من الاتفاقية طبقاً للمادة (41) من هذه الاتفاقية .

(هـ) أي تعديل يعتبر نافذاً طبقاً للمادة (43) من هذه الاتفاقية .

حررت هذه الاتفاقية باللغة العربية بالقاهرة في يوم ... من أصل واحد يحفظ في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وتسلم صورة مطابقة للأصل لكل دولة من الدول الموقعة على الاتفاقية أو المنضمة إليها .

## مرفق 2

### دراسة حول معادلة المسافة والوزن في احتساب الرسوم

1- تنص الفقرة (1) من المادة (5) من اتفاقية تنظيم النقل بالعبور (الترانزيت) بين الدول العربية على أنه لا تخضع لدفع أو إيداع ضرائب أو رسوم أو عوائد في مكتب الانطلاق أو مكتب العبور مما يفرض عادة عند الاستيراد أو التصدير أو العبور وذلك باستثناء بدلات الخدمات الرسمية المؤداة كرسوم العبور وصيانة الطرق والخدمات التي تقدم من المؤسسات العامة للجامعة على أن لا تزيد في مجموعها عن (4) بالآلاف من قيمة البضائع العابرة.

2- واجه النص أعلاه صعوبة لدى العديد من الدول عند التطبيق من حيث تباين قيم البضاعة الحقيقية مع القيم المصرح بها بموجب الوثائق المقدمة لغايات احتساب الرسوم مما يعني في كثير من الأحيان التدخل والجدال حول القيمة الحقيقية للبضائع واعتماد القيم الجمركية المغايرة أحيانا للقيم المصرح عنها مع العلم بأن قيمة البضاعة متغيرة بين الحين والآخر وهناك أحيانا بضائع ثقيلة وذات قيمة منخفضة ولها آثار سلبية على الطرق أكبر من بضائع خفيفة ذات قيمة عالية مما يعني أن قيمة البضاعة ليست معيار صحيح لاحتساب بدل خدمات المرور على الطرق. وفيما يلي بعض النماذج المستخدمة :

أ- المملكة الأردنية الهاشمية: بعض الدول مثل المملكة الأردنية الهاشمية وسوريا قامت بتوحيد كافة الرسوم والاستعاضة عنها بمعادلة الوزن القائم بالمسافة المقطوعة وعلى النحو التالي:

|                                                                                                                   |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| *الشاحنات المحملة: الوزن القائم للسيارة بالأطنان مضروباً في المسافة المقطوعة بالكيلو مترات مضروباً في نسبة مئوية. |
| *الشاحنات الفارغة: الوزن الفارغ بالأطنان مضروباً في المسافة المقطوعة بالكيلو مترات مضروباً في نسبة مئوية.         |

ب- بعد الاطلاع على المقترح المقدم من المملكة الأردنية الهاشمية والمقترح المقدم من جمهورية مصر العربية ومن أجل تشجيع التجارة البينية وبالترانزيت بين الدول الموقعة على هذه الاتفاقية فإنه يتقرح النص التالي: " لا تخضع لدفع أو إيداع ضرائب أو رسوم أو عوائد في مكتب الانطلاق مما يفرض عادة عند الاستيراد أو التصدير أو العبور وذلك باستثناء بدل الخدمات الرئيسية المؤداة كرسوم العبور وصيانة الطرق، وعلى أن لا يزيد في مجموعها عن وزن الشاحنة القائم بالأطنان مضروباً بالمسافة المقطوعة مضروباً بنسبة (0.01) من وحدات السحب الخاص (SDR) وبحد أقصى لا يتجاوز (SDR250)".

وإضافة. تعريف لوحدات حقوق السحب الخاص (SDR) على النحو التالي: "وحدات حسابية يحددها صندوق النقد الدولي تحول إلى العملة الوطنية للدولة وفقاً لقيمة هذه العملة في التاريخ المحدد لعملية العبور". ويفترض شحنه من لبنان إلى الإمارات العربية. (شاحنة قائم 40 طن) الرسوم تكون على النحو التالي تقريباً.

| البلد    | المسافة | الرسوم (دولار) | الوزن            |
|----------|---------|----------------|------------------|
| لبنان    | 70 كم   | 42             | شاحنة قائم 40 طن |
| سوريا    | 140 كم  | 84             | شاحنة قائم 40 طن |
| الأردن   | 168 كم  | 100            | شاحنة قائم 40 طن |
| السعودية | 2000 كم | 375            | شاحنة قائم 40 طن |
| الإمارات | 280 كم  | 168            | شاحنة قائم 40 طن |
| المجموع  | 2700 كم | 769 دولار      | شاحنة قائم 40 طن |

أي أن الرسوم على الطن الواحد لمسافة (2700 كم) تقارب (22) دولار وهي قيمة معقولة ومنصفة. ويفترض شحنه من الأردن إلى ليبيا (شاحنة قائم 40 طن) تكون الرسوم على النحو التالي:

| البلد   | المسافة | الرسوم (دولار) | الوزن            |
|---------|---------|----------------|------------------|
| الأردن  | 330 كم  | 198            | شاحنة قائم 40 طن |
| مصر     | 1200 كم | 375            | شاحنة قائم 40 طن |
| ليبيا   | 1200 كم | 375            | شاحنة قائم 40 طن |
| المجموع | 2730 كم | 948            | شاحنة قائم 40 طن |

أي أن الرسوم على الطن الواحد لمسافة (2730 كم) تقارب (27) دولار/طن هي منطقية للمسافة المقطوعة.



## دراسة

## من المملكة الأردنية الهاشمية

## حول معادلة المسافة والوزن في احتساب الرسوم

(١) تنص الفقرة (١) من المادة (٥) من اتفاقية تنظيم النقل بالعبر (الترانزيت) بين الدول العربية على أنه لا تخضع لدفع أو ايداع ضرائب أو رسوم أو عوائد في مكتب الإنطلاق أو مكتب العبور مما يفرض عادة عند الاستيراد أو التصدير أو العبور وذلك باستثناء بدلات الخدمات الرسمية المؤداة كرسوم العبور وصيانة الطرق والخدمات التي تقدم من المؤسسات العامة للجامعة على أن لا تزيد في مجموعها عن (٤) بالآلف من قيمة البضائع العابرة.

(٢) واجهت المملكة صعوبات في تطبيق ما ورد بالبند (١) أعلاه من حيث تباين قيم البضاعة الحقيقية مع القيم المصرح بها بموجب الوثائق المقدمة لغايات احتساب الرسوم مما يعنى في كثير من الأحيان التدخل والجدال حول القيمة الحقيقية للبضائع واعتماد القيم الجمركية المغايرة أحيانا للقيم المصرح عنها مع العلم بأن قيمة البضاعة متغيرة بين الحين والآخر وهناك أحيانا بضائع ثقيلة وذات قيمة منخفضة ولها آثار سلبية على الطرق أكبر من بضائع خفيفة ذات قيمة عالية مما يعنى أن قيمة البضاعة ليست معيار صحيح لاحتساب بدل خدمات المرور على الطرق.

(٣) ومن أجل معالجة ما ورد في البند (٢) أعلاه إرثأت الجهات المعنية ممثلة بوزارة النقل ووزارة الأشغال العامة والإسكان ووزارة المالية توحيد كافة الرسوم والإستعاضة عنها بمعادلة الوزن القائم بالمسافة المقطوعة اعتباراً من بداية عام ٢٠٠٥ وعلى النحو التالي:

- أ. الشاحنات المحملة: الوزن القائم للسيارة بالأطنان مضروباً في المسافة المقطوعة بالكيلو مترات مضروباً في نسبة مئوية.
- ب. الشاحنات الفارغة: الوزن الفارغ بالأطنان مضروباً في المسافة المقطوعة بالكيلو مترات مضروباً في نسبة مئوية.

على أن تحدد النسبة وفق تعليمات يصدرها وزير المالية ونراعى أحكام اتفاقيات النقل الثنائية التي تكون المملكة طرفاً فيها.

(٤) تم اعتماد نسبة واحد بالمائة (١٠٠٪) للشاحنات العربية ومراعاة أحكام اتفاقيات النقل الثنائية التي تكون المملكة طرفاً فيها وتم مراعاة أن لا يتجاوز بدل الخدمات عن اشاحنات العربية المطبقة لمعادلة الوزن التي مقصدها الأردن أو الخارجة منه بعد تفريغ حمولتها مبلغ (١٠) دينار عن كل شاحنة.

لغايات تقديم مقترحات باعتماد معادلة الوزن والمسافة المقطوعة تم اختيار بعض الدول العربية التي تشهد حركة نقل بالترانزيت العربي مثل المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية ودولة الإمارات العربية وعلى النحو التالي:

| أعلى تقدير لمسافة الترانزيت | البلد                     |
|-----------------------------|---------------------------|
| ٦٢٠ كم                      | المملكة الأردنية الهاشمية |
| ٢٠٠٠ كم                     | المملكة العربية السعودية  |
| ١٢٠٠ كم                     | جمهورية مصر العربية       |
| ٥٠٠ كم                      | الإمارات العربية المتحدة  |

متوسط مسافة الترانزيت بين هذه الدول حوالي (١٠٠٠) كم.

فلو تم الأخذ بمعادلة الوزن الإجمالي للشاحنة بالاطن مضروريا بالمسافة المقطوعة بالكيلومترات مضروبا بنسبة (١) بالمائة من وحدات السحب الخاص SDR ( SDR ١ تكافئ ما يقارب ١.٥ دولار ) تكون ستوف الرسوم المستوفاه لشاحنة بوزن إجمالي ٤٠ طن لمسافات مختلفة على النحو التالي:

| المسافة بالكيلومترات | قيمة الرسوم بالدولار |
|----------------------|----------------------|
| ٥٠٠                  | ٣٠٠                  |
| ١٠٠٠                 | ٦٠٠                  |
| ١٥٠٠                 | ٩٠٠                  |
| ٢٠٠٠                 | ١٢٠٠                 |

ولتشجيع التجارة البينية وعلاقات النقل بين الدول العربية الموقعة على اتفاقية الترانزيت العربية وتحقق العدالة لكافة الدول، للمسافات الكيلومترية القصيرة والطويلة

يمكن التدرج بالحد الأعلى للنسبة حسب المسافة المقطوعة تراكميا وفق الجدول التالي :

| النسبة من وحدات السحب الخاص SDR | المسافة بالكيلومترات | البلد |
|---------------------------------|----------------------|-------|
| واحد بالمائة (٠,٠١)             | لغاية ٥٠٠ كم         | ١     |
| سنة بالآلف (٠,٠٠٦)              | ٥٠١ - ١٠٠٠ كم        | ٢     |
| ثلاثة بالآلف (٠,٠٠٣)            | أكثر من ١٠٠٠ كم      | ٣     |

فلو تم الأخذ بمعادلة الوزن الإجمالي للشاحنة بالاطن مضروريا بالمسافة المقطوعة بالكيلومترات مضروبا بالنسبة الواردة بالجدول اعلاه تكون الحد الأعلى للرسوم المستوفاه لشاحنة بوزن إجمالي ٤٠ طن لمسافات مختلفة على النحو التالي:

| المسافة بالكيلومترات | قيمة الرسوم بالدولار |
|----------------------|----------------------|
| ٥٠٠                  | ٣٠٠                  |
| ١٠٠٠                 | ٤٨٠                  |
| ١٥٠٠                 | ٥٧٠                  |
| ٢٠٠٠                 | ٦٦٠                  |

ويهذا الخصوص تقترح المملكة الأردنية الهاشمية النص التالي:

• لا تخضع لنفع أو إيداع ضرائب أو رسوم أو عوائد في مكتب الإنطلاق مما يفرض عادة عند الإستيراد أو التصدير أو العبور وذلك باستثناء بدل الخدمات الرئيسية المؤداة كرحم العبور وصيانة الطرق، وعلى أن لا يزيد في مجموعها عن وزن الشاحنة القائم بالأطنان مضروباً بالعسافة المقطوعة مضروباً بنسبة من وحدات المسحب الخاص (SDR) وبعد أقصى تراكمياً وفق الجدول التالي :

| البند | المسافة بالكيلومترات | الحد الأقصى للنسبة من وحدات المسحب الخاص SDR |
|-------|----------------------|----------------------------------------------|
| ١     | لغاية ٥٠٠ كم         | واحد بالمائة (١.٠٠١)                         |
| ٢     | ٥٠١ - ١٠٠٠ كم        | ستة بالألف (١.٠٠٦)                           |
| ٣     | أكثر من ١٠٠٠ كم      | ثلاثة بالألف (١.٠٠٣)                         |

وإضافة تعريف لوحدات حقوق المسحب الخاص (SDR) على النحو التالي:

"وحدات حسابية يحددها صندوق النقد الدولي تحول إلى العملة الوطنية للدونة وفقاً للقيمة هذه العملة في التاريخ المحدد لعملية العبور".



الأمانة العامة  
القطاع الاقتصادي  
إدارة التكامل الاقتصادي العربي

## اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية

(الاجتماع الثامن لتطوير الاتفاقية)

(القاهرة : 6-8/2/2017)

## التقرير والتوصيات

**اللجنة الفنية المشرفة على تطوير اتفاقية  
تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية  
(الاجتماع الثامن لتطوير الاتفاقية)  
(القاهرة: 2017/2/8-6)**

**التقرير والتوصيات**

**أولاً: الافتتاح**

1- عقدت اللجنة الفنية المشرفة على تطوير اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية اجتماعها الثامن بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة 2017/2/8-6. وقد شارك في الاجتماع وفود الدول العربية الأعضاء وممثل عن الاتحاد الدولي للنقل على الطرق IRU (مرفق (1) قائمة بأسماء المشاركين).

2- افتتح الاجتماع الدكتور محمد النصور ( مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي) مرحباً بالوفود المشاركة مشيراً إلى أهمية عمل اللجنة في تعزيز التجارة البينية وتسهيلها من خلال التطوير الشامل لاتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية.

3- تم انتخاب الأستاذ / عيد بن مقبل العتيبي- رئيس وفد المملكة العربية السعودية لرئاسة الاجتماع ، وقد ألقى سيادته كلمة رحب فيها بالوفود المشاركة وشكرها على استمرارية الدعوة بتوليئه رئاسة الاجتماع ومنحه تلك الثقة متمنيا تحقيق أهداف التطوير المنشود في اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية في ضوء التطورات والمستجدات التي تشهدها عملية الاندماج الإقليمي على مستوى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والاتحاد الجمركي العربي.

**ثانياً: إقرار جدول الأعمال**

أقرت اللجنة جدول أعمالها على النحو التالي:

البند الأول: تطوير وتحديث اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية.

البند الثاني: تحديد موعد ومكان عقد الاجتماع القادم للجنة.

### ثالثاً: المداولة والتوصيات

ناقشت اللجنة الموضوعات المدرجة على جدول أعمالها على النحو التالي:

#### البند الأول: تطوير وتحديث اتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية.

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة وعلى العرض المقدم من قبلها حول الأحكام القانونية لمسودة الاتفاقية المقترحة.

- كما أحيطت اللجنة بكل من الدراسة المقدمة من المملكة الاردنية الهاشمية وجمهورية مصر العربية حول معادلة الوزن والمسافة ومدى اختلافها عن تطبيق الحد الأقصى للرسم (4 بالآلف من قيمة البضاعة).

- وأحيطت اللجنة بمذكرة المملكة الاردنية الهاشمية حول تضمين مشروع الاتفاقية ببند واضح لإعطاء مهلة لأساطيل الدول العربية المنضمة إلى هذه الاتفاقية لتصويب أوضاع الأساطيل لديها لتتماشى مع الشروط الفنية المطبقة على وحدات النقل الواردة في مشروع الاتفاقية خلال مدة لا تتجاوز (السنة) من تاريخ دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

- كما أحيطت اللجنة بمذكرة دولة قطر حول مرئياتها على التقرير السابع للجنة.

- كما أحيطت اللجنة بلائحة الشروط التقنية القابلة للتطبيق على المركبات البرية التي يمكن قبولها لتقوم بالنقل الدولي بموجب اختتام جمركية في إطار الاتفاقية الدولية للنقل البري على الطرق "التير" وإخراجها كملحق لاتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية وربط هذه الملاحق بمواد مشروع الاتفاقية .

- كما أحيطت اللجنة على توصية لجنة الاجراءات الجمركية والمعلومات المتخذة في اجتماعها السابع عشر حول نموذج بيان العبور "الترانزيت" بين الدول العربية والتي نصت على "الطلب من الدول الأعضاء المزيد من المراجعة على نموذج بيان العبور "الترانزيت" .

كما عملت اللجنة على صياغة المواد التالية:

1- نص المادة (5) وفق النص التالي: "لا تخضع لدفع ضرائب أو رسوم في مكاتب العبور (مما يفرض عادة عند الاستيراد أو التصدير) وذلك باستثناء بدلات الخدمات المؤداة كرسوم العبور وصيانة الطرق على أن لا تزيد في مجموعها عن 4 في الألف من قيمة البضائع العابرة".

2- إجراء إضافة للمادة (8) وفق النص التالي: "ولكل دولة الحق في إصدار بيان جمركي لتغطية الضمانات الجمركية والابراء".

- إضافة النص التالي: "يجب أن يحمل السائقون ومساعدتهم تأشيرة عبور وتأشيرة دخول لبلد المقصد باستثناء الدول التي تمنحها بمنفذ الدخول".

- لكل دولة الحق في النص التالي: "ولكل دولة الحق في اشتراط تقديم بيان جمركي لتغطية الضمانات الجمركية والابراء".

#### 4- المادة (38) وفق النص التالي:

أ - تصبح هذه الاتفاقية نافذة بعد شهر من ايداع وثائق تصديق خمس من الدول الموقعة عليها.

ب - وإعتباراً من التاريخ المنصوص عليه في الفقرة السابقة، تحل أحكام هذه الاتفاقية محل الأحكام المتعلقة باتفاقية تنظيم النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية المقررة عام 1977 وتعديلاتها المشار إليها أنفا .

ج- تمنح الاطراف المتعاقدة فترة سماح لسنة واحدة من تاريخ دخول الاتفاقية حيز النفاذ لتطبيق الشروط الفنية على وحدات النقل المنصوص عليها في المادة (11).

#### 5- المادة (40) وفق النص التالي:

1- يكون مدراء عامي الجمارك في الدول العربية الجهة المسؤولة عن تنفيذ هذه الاتفاقية وتطويرها وتعديلها بما يحقق أهدافها.

- 
- تحفظت جمهورية مصر العربية على سريان هذه التسمية بالنسبة لمرور في قناة السويس في النص القديم ولازال .
  - تحتفظ المملكة الأردنية الهاشمية على الصيغة المقترحة في المادة (5) بند (1) لكون الرسم بالاعتماد على قيمة البضاعة لا يعكس مقدار الضرر على الطرق بعكس مبدأ الاعتماد على الوزن في المسافة المقطوعة والمبررات الواردة في الدراسات المقدمة من المملكة الأردنية الهاشمية وجمهورية مصر العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية والممارسات الدولية.

2- يشكل مدراء عامي الجمارك في الدول العربية لجنة فنية من ممثلين عن الأطراف المتعاقدة لمتابعة تنفيذ هذبه الاتفاقية والنظر في أي عوائق تعترض تطبيقها واقتراح الآليات التي تضمن تنفيذ موادها وتجتمع خلال ثلاث أشهر من تاريخ نفاذ الاتفاقية تجتمع بعد ذلك سنوياً وكلما دعت الحاجة بناء على طلب أحد أطراف الاتفاقية.

3- تتخذ اللجنة الفنية توصياتها بأغلبية ثلثي الأعضاء بشأن المشاكل الناتجة عن تفسير وتطبيق هذه الاتفاقية وفي حال عدم الوصول إلى الاغلبية ترفع إلى مدراء عامي الجمارك في الدول العربية.

4- ترفع اللجنة الفنية توصياتها إلى مدراء عامي الجمارك في الدول العربية.

5- المادة مادة (41) وفق النص التالي:

1 - يمكن اقتراح أي تعديل على هذه الاتفاقية من قبل طرف متعاقد أو أكثر على أن يعرض الاقتراح على اللجنة الفنية المشار إليها في المادة (40) من هذه الاتفاقية لتقديم التوصيات بشأنه .

2- تقر التعديلات بإجماع ثلثي الأصوات .

3 - تعتبر التعديلات نافذة اعتباراً من تاريخ ايداع وثائق تصديق حكومات خمس من الدول الموقعة عليها.

5- المادة مادة (43) وفق النص التالي:

يتولى أمين عام جامعة الدول العربية ابلاغ الأطراف المتعاقدة بما يلي :

( أ ) التوقيع والتصديق طبقاً للمادة (36) من هذه الاتفاقية .

(ب) الانضمام طبقاً للمادة (37) من هذه الاتفاقية .

(ج) تاريخ بدء سريان هذه الاتفاقية طبقاً للمادة (38) من هذه الاتفاقية .

( د ) الانسحاب من الاتفاقية طبقاً للمادة (39) من هذه الاتفاقية .

(هـ) أي تعديل يعتبر نافذاً طبقاً للمادة (41) من هذه الاتفاقية .

كما عملت اللجنة على مناقشة الملاحق المتعلقة بالاتفاقية لكل من تقرير الحوادث ووثيقة النقل والمواصفات الفنية للوحات الترانزيت بين دول جامعة الدول العربية  
كما تم مناقشة المادة (16) الخاصة بتعريف مكاتب الانطلاق والعبور . وقد طلبت دولة قطر مهلة لتقديم مذكرة بشأن المادة (16) قبل الاجتماع القادم

ويعد المداولة...

#### توصي —

- 1- اعتماد المواد المشار إليها بالصيغة المرفقة (مرفق مسودة الاتفاقية).
- 2- اعتماد الملاحق المتعلقة بالاتفاقية لكل من تقرير الحوادث ووثيقة النقل والمواصفات الفنية للوحات الترانزيت بين دول جامعة الدول العربية (مرفق) .
- 3- دعوة لجنة الإجراءات الجمركية والمعلومات دراسة بيان تصريح العبور المقترح من الأمانة العامة والنموذج المعتمد في الاتفاقية لعام (1977) وبيان المنافست وإبداء ملاحظتهما بشأنه (مرفق).
- 4- اعتماد الشروط التقنية القابلة للتطبيق على المركبات البرية والحاويات التي يمكن قبولها لتقوم بالنقل الدولي بموجب اختام جمركية على أن تقوم الأمانة العامة بإخراجها فنياً خلال شهر من تاريخه. (مرفق).
- 5- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية مخاطبة لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا UNECE والطلب منها موافقتها بمرفق اتفاقية التير الخاص بالشروط التقنية القابلة للتطبيق على المركبات البرية والحاويات التي يمكن قبولها لتقوم بالنقل الدولي بموجب اختام جمركية على شكل يتيح التحكم بالوثيقة (MS Soft Copy) بما يتناسب مع اتفاقية النقل بالعبور بين الدول العربية.

#### البند الثاني: تحديد موعد ومكان عقد الاجتماع القادم للجنة

الدعوة لعقد الاجتماع القادم خلال الفترة (16-18/4/2017) بمقر الأمانة العامة.

رئيس الاجتماع

الأمانة العامة

الأستاذ/ عيد بن مقل العتيبي

الدكتور محمد النصور

مصلحة الجمارك العامة

مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي

المملكة العربية السعودية

القطاع الاقتصادي

جامعة الدول العربية

**الاجتماع (31)**  
**للجنة الاتحاد الجمركي العربي الموحد**

**مقر الأمانة العامة 15-17/1/2017**

## لجنة الاتحاد الجمركي العربي

### الاجتماع الثلاثون

(مقر الأمانة العامة للجامعة: ١٥-١٧/١/٢٠١٧)

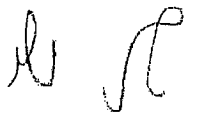
#### أولاً: الافتتاح:

١- عقدت لجنة الاتحاد الجمركي العربي اجتماعها الحادي والثلاثين بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة ١٥-١٧/١/٢٠١٧، بمشاركة وفود الدول العربية التالية

٢- افتتح الاجتماع الدكتور محمد النسر - مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي بكلمة رحب فيها بالوفود المشاركة وأكد على أهمية هذا الاجتماع وأشار إلى أهمية جدول الأعمال المعروض على أعمال الاجتماع، وقد تم اطلاع اللجنة على الجهود التي تبذلها الإدارة في التطوير والتي كان آخر الحصول على شهادة الأيزو ٩٠٠١ لعام ٢٠١٥ مما أسعد اللجنة وقدمت التهئة بهذا التطوير والإنجاز.

٣- تم انتخاب الأستاذ/ تامر محمود عبدالعزيز - مدير عام الاتفاقيات الإقليمية - قطاع الاتفاقيات التجارية - وزارة التجارة - جمهورية مصر العربية رئيساً للجنة والذي قدم الشكر لوفود الدول العربية على ثقها لاختياره رئيساً للجنة، وأكد في ختام كلمته على أهمية عمل اللجنة لإنجاز متطلبات إقامة الاتحاد الجمركي العربي.

٤- تم الترحيب بالأستاذ/ مطلق المطلق ممثل الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، وأثنت اللجنة على التعاون الإيجابي بين الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية في سبيل استكمال متطلبات الاتحاد الجمركي العربي.



## ثانياً: إقرار جدول الأعمال:

ناقشت اللجنة مشروع جدول الأعمال، وأقرته على النحو التالي:

- البند الأول: مستجدات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- البند الثاني: تشكيل الفرق الوطنية الخاصة بمتابعة متطلبات الاتحاد الجمركي العربي:
- البند الثالث: تقارير اللجان الفنية:
- الاجتماع (٣٤) للجنة التعريفات الجمركية العربية الموحدة.
  - الاجتماع (٣٥) للجنة التعريفات الجمركية العربية الموحدة.
  - الاجتماع (٢٩) للجنة القانون الجمركي العربي الموحد.
- البند الرابع: مشروع الشروط المرجعية لدراسات الاتحاد الجمركي العربي
- البند الخامس: الإطار المرجعي الشامل لتفاصيل لاتحاد الجمركي العربي:
- البند السادس: موعد ومكان عقد الاجتماع الثاني والثلاثين للجنة.

## ثالثاً: المداولة والتوصيات:

بعد مناقشة بنود جدول الأعمال، اتخذت اللجنة التوصيات التالية:

### البند الأول: مستجدات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

- استمعت اللجنة لمداخلة الأمانة العامة حول استكمال متطلبات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى فيما يخص المنافسة ومراقبة الاحتكار، والمعالجات التجارية التي تعتبر في مراحلها الأخيرة، والقيود غير الجمركية وإنشاء الجهاز العربي للاعتماد (ARAC) التي ستساعد في تسهيل شهادات المطابقة، وتم الانتهاء من اتفاقية التعاون الجمركي العربي. والمشروعات القائمة بين الأمانة العامة إدارة التكامل الاقتصادي العربي والوكالة السويدية للإنماء الاقتصادي ومركز التجارة العالمي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كما تم الإشارة إلى انتهاء جولة بيروت فيما يخص تحرير تجارة الخدمات، وجاري التحضير لإنهاء آخر القوائم الخاصة بقواعد المنشأ،

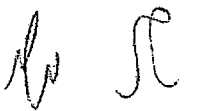
### توصي بـ

- ١- الإحاطة علماً بالعرض الموجز المقدم من الأمانة العامة حول منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- ٢- التأكيد على أهمية استكمال متطلبات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، والالتزام بأحكام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.
- ٣- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بموافاة الدول الأعضاء بكافة التطورات التي وصلت إليها مسارات مفاوضات إتمام متطلبات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، والخطة السنوية والمشروعات الخاصة بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والاتحاد الجمركي العربي لعام ٢٠١٧.

### البند الثاني: تشكيل الفرق الوطنية الخاصة بمتابعة متطلبات الاتحاد الجمركي

#### العربي:

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة للجامعة بهذا الشأن،
- اطلعت اللجنة على مذكرة جمهورية العراق رقم ٣/ج/٢٣/٣٢١٨ بتاريخ ٢٣/٦/٢٠١٦ بشأن رغبتها في الحصول على دعم فني في إطار التنسيق مع المنظمات الدولية المعنية بالموضوع، وسيتم تزويد الأمانة العامة بطبيعة الدعم الفني التي تحتاجه جمهورية العراق من قبل الهيئة العامة للجمارك.
- احيطت اللجنة علماً بالدول التي قامت بإنشاء الفرق الوطنية الخاصة بمتابعة موضوعات الاتحاد الجمركي العربي،



وفي ضوء المناقشات،

### توصي بـ

- ١- الإحاطة علماً بالدول التي وافقت الأمانة العامة بإنشاء الفرق الوطنية.
- ٢- الطلب من الدول الراغبة في إنشاء فريق وطني لديها سرعة موافاة الأمانة العامة بهذا الشأن.
- ٣- الطلب من الأمانة العامة للجامعة التنسيق مع الدول الأعضاء التي قامت بتشكيل الفرق الوطنية والراغبة في المساعدة الفنية بشأن تنفيذ برنامج الدعم الفني للدول بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) واللجنة الاقتصادية والاجتماعي لغربي آسيا (ESCWA) وأية منظمات دولية أو إقليمية أخرى في إطار تنفيذ برنامج الدعم من أجل التجارة.

### البند الثالث : مناقشة تقارير اللجان الفرعية:

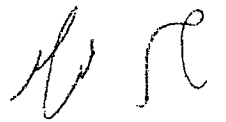
- تقارير لجنة التعريف الجمركية العربية الموحدة التالية:
  - الاجتماع (٣٤) للجنة التعريف الجمركية العربية الموحدة بمقر الأمانة العامة خلال الفترة ١٧-٢١/٧/٢٠١٦.
  - الاجتماع (٣٥) للجنة التعريف الجمركية العربية الموحدة بمقر الأمانة العامة خلال الفترة ٢٣-٢٧/١٠/٢٠١٦.
- اطلعت اللجنة على تقرير وتوصيات الاجتماع المشار إليه أعلاه، واستمعت للجنة إلى الإيضاحات التي قدمها رئيس اجتماع لجنة التعريف الجمركية حول مجريات أعمال اللجنة،
- تقارير لجنة القانون الجمركي العربي الموحدة التالية:
  - الاجتماع (٢٩) للجنة القانون الجمركي العربي الموحدة بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة ٦-٨/١١/٢٠١٦.

- اطلعت اللجنة على التقرير وتوصيات الاجتماع المشار إليها أعلاه، واستمعت اللجنة إلى الإيضاحات التي قدمها رئيس اجتماع لجنة القانون الجمركي العربي الموحد حول مجريات أعمال اللجنة ،
- تتقدم اللجنة بالشكر إلى لجنة القانون الجمركي العربي الموحد والأمانة العامة للجامعة على الإنجاز المحرز في أعمال لجنة القانون الجمركي العربي الموحد بالانتهاء من مشروع القانون الجمركي العربي الموحد ولائحته التنفيذية ومذكرته التوضيحية،

وفي ضوء المناقشات،

#### توصي بـ

- ١- اعتماد تقارير وتوصيات الاجتماعين التاليين للجنة التعريف الجمركية العربية الموحدة:
  - الاجتماع (٣٤) الذي عقد بمقر الأمانة العامة خلال الفترة ١٧-٢١/٧/٢٠١٦.
  - الاجتماع (٣٥) الذي عقد بمقر الأمانة العامة خلال الفترة ٢٣-٢٧/١٠/٢٠١٦.
- ٢- تكليف لجنة التعريف الجمركية العربية الموحدة ببدء التفاوض على توحيد فئات التعريف الجمركية.
- ٣- الترحيب بتنظيم ورشة عمل لتجربة آلية التفاوض .
- ٤- التأكيد على الأمانة العامة استمرار التنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بموضوعات بحث الصعوبات التي تواجه مفاوضات الاتحاد الجمركي العربي واستكمال الدراسات المطلوبة للرد على استفسارات لجنة التعريف الجمركية الموحدة لتجاوز الصعوبات التي تواجهها.
- ٥- اعتماد تقرير وتوصيات الاجتماع (٢٩) للجنة القانون الجمركي العربي الموحد بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة ٦-٨/١١/٢٠١٦.
- ٦- رفع مشروع القانون الجمركي العربي الموحد ولائحته التنفيذية ومذكرته الإيضاحية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعتماده، مع قيام الأمانة العامة للجامعة بإعداد مذكرة إيضاحية للعرض على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.



#### البند الرابع: مشروع الشروط المرجعية لدراسات الاتحاد الجمركي العربي

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة للجامعة بهذا الشأن،
- كما اطلعت اللجنة على الشروط المرجعية لدراسات الاتحاد الجمركي العربي التي تم إعدادها من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)،

وفي ضوء المناقشات،

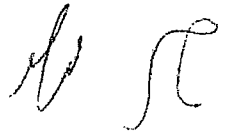
#### **توصي بـ**

- ١- دعوة الأمانة العامة للجامعة إلى الالتزام بالدراسات التي وردت في الاجتماعين (٢٩) و(٣٠) للجنة الاتحاد الجمركي العربي.
- ٢- إعطاء الدول الأعضاء فترة زمنية لمراجعة الشروط المرجعية الخاصة بدراسات الاتحاد الجمركي العربي. على أن توافي الدول الأعضاء الأمانة العامة للجامعة بملاحظاتها ومرئياتها حول الشروط المرجعية في موعد أقصاه ١ أبريل ٢٠١٧ على أن تقوم الأمانة العامة تعميم تلك الملاحظات على الدول الأعضاء حتى يتسنى مناقشتها خلال الاجتماع القادم للجنة.

#### البند الخامس: الإطار المرجعي الشامل لتفاصيل الاتحاد الجمركي.

- اطلعت اللجنة على قرار القمة العربية العادية (٢٧) (نواكشوط ٢٠١٦) رقم ( 659 )  
التالي نصه:

"توجيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتكليف لجنة الاتحاد الجمركي العربي بوضع الأطر التشريعية لموضوعات تيسير التجارة والموضوعات الجمركية في إطار الاتحاد الجمركي، واية موضوعات أخرى خاصة بالاتحاد الجمركي العربي في ضوء اللجان المشكلة في إطار الاتحاد واية لجان يستلزم إنشاؤها في إطار الاتحاد، وذلك بالتعاون القائم بشأن الإطار المرجعي الشامل لتفاصيل الاتحاد الجمركي مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بهذا الشأن، وعرض النتائج على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة".



وفي ضوء المناقشات،

### توصي بـ

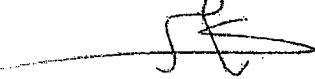
أحيطت اللجنة علماً بأن الأمانة العامة للجامعة ستقوم بعرض الموضوع على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة للتوجيه.

### البند السادس: موعد ومكان عقد الاجتماع الثاني والثلاثين للجنة الاتحاد الجمركي

#### العربي:

يعقد الاجتماع الثاني والثلاثين للجنة الاتحاد الجمركي العربي بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة ٢١-٢٢ مايو ٢٠١٧،

الرئيس



الأستاذ/ تامر محمود عبدالعزيز

مدير عام الاتفاقيات الإقليمية - قطاع الاتفاقيات التجارية

وزارة التجارة - جمهورية مصر العربية

الأمانة العامة



الدكتور/ محمد النصور

مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي

القطاع الاقتصادي - جامعة الدول العربية



الأمانة العامة  
القطاع الاقتصادي  
إدارة التكامل الاقتصادي العربي

لجنة التعريف الجمركية العربية الموحدة  
الاجتماع الرابع والثلاثون  
(مقر الأمانة العامة للجامعة: 17-21/7/2016)

التقرير والتوصيات



## لجنة التعريف الجمركية العربية الموحدة

### الاجتماع الرابع والثلاثون

(مقر الأمانة العامة للجامعة : 17-21/7/2016)

#### أولاً: الافتتاح

- عقدت لجنة التعريف الجمركية العربية الموحدة اجتماعها الرابع والثلاثون بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة: 17-21/7/2016، وذلك بمشاركة وفود الدول العربية الأعضاء.

- افتتح الاجتماع السيد/ مشعل العتيبي - ممثل إدارة التكامل الاقتصادي العربي مرحباً بالوفود المشاركة مشيراً إلى أهمية عمل اللجنة في تعزيز إتمام متطلبات الاتحاد الجمركي العربي، ومؤكداً ضرورة الدخول في عملية المفاوضات حول توحيد التعريف الجمركية العربية الموحدة.

- تم اختيار الأستاذ/ عبد العزيز بن عبد المحسن المغيرة - مستشار وخبير نظام منسق بمصلحة الجمارك العامة بالمملكة العربية السعودية رئيساً للجنة، وقد ألقى سيادته كلمة رحب فيها بالوفود وشكرهم على الثقة التي أولوها له برئاسة أعمال اللجنة، وأكد على أهمية عمل اللجنة في وضع التعريف الجمركية العربية الموحدة لخدمة متطلبات الاتحاد الجمركي العربي.

#### ثانياً: إقرار جدول أعمال الاجتماع

تم إقرار جدول الأعمال على النحو التالي:-

البند الأول: مناقشة مقترح جمهورية مصر العربية بخصوص آلية التفاوض حول توحيد الرسوم الجمركية.

البند الثاني: مناقشة ملاحظات الدول العربية حول جدول التعريف الجمركية العربية الموحدة.

البند الثالث: تحديث جدول التعريف الجمركية العربية الموحدة وفق النظام المنسق 2017.

البند الرابع: موعد ومكان عقد الاجتماع الخامس والثلاثين للجنة.

### ثالثاً: المداولة والتوصيات:

ناقشت اللجنة بنود جدول الأعمال وتم التوصل إلى الآتي :

#### البند الأول: مناقشة مقترح جمهورية مصر العربية بخصوص آلية التفاوض حول

##### توحيد الرسوم الجمركية.

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،
- كما اطلعت اللجنة على الورقة المقدمة من جمهورية مصر العربية بخصوص تقسيم السلع إلى مجموعات وفق نظام الأمم المتحدة (BEC) باللغتين العربية والإنجليزية،
- استمعت اللجنة إلى ملاحظات الدول الأعضاء بهذا الشأن،

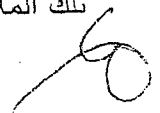
ويعد المناقشة،

##### توصي به

1- ترى اللجنة أن مقترح جمهورية مصر العربية بخصوص تقسيم السلع إلى مجموعات وفق نظام الأمم المتحدة (BEC) ليس الخيار الأنسب لعملية التفاوض على توحيد الرسوم الجمركية.

2- ترى اللجنة استخدام نظام الفصول في النظام المنسق في التفاوض على توحيد الرسوم الجمركية على أن يكون التفاوض على البنود الهامة للدول الأعضاء بتد بند، مع إبقاء جميع خيارات التفاوض متاحة للدول أثناء عملية التفاوض حسب المستجدات.

3- الطلب من الدول الأعضاء ابداء ملاحظاتها ومرئياتها حول الفقرة (2) أعلاه، وإرسال تلك الملاحظات والمرئيات إلى الأمانة العامة للجامعة قبل الاجتماع القادم للجنة.



البند الثاني: مناقشة ملاحظات الدول العربية حول جدول التعريفات الجمركية العربية

الموحدة.

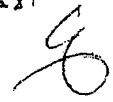
- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بهذا الشأن،
- اطلعت اللجنة على طلب الجمهورية التونسية لإضافة تفرعات وطنية على جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة،
- قامت اللجنة بإدخال طلبات الجمهورية التونسية من الفصل 25 الى الفصل 29 على جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة، على أن يتم استكمال مناقشة ورقة الجمهورية التونسية في الاجتماع القادم للجنة،
- أوضحت الجمهورية اللبنانية بأن لديها تفرعات وطنية لإضافتها داخل جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة وجاري مراجعتها مع الجهات المختصة وسيتم عرضها على اللجنة بعد الانتهاء من المراجعة،

وبعد المناقشة،

توصي بـ

1- الطلب من الأمانة العامة للجامعة ارسال جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة بعد تحديثه وفق طلبات الجمهورية التونسية، على أن تقوم الدول الأعضاء بموافاة الأمانة العامة للجامعة بملاحظاتهما ومرئياتهما على الفقرات الفرعية التي تم اضافتها قبل عقد الاجتماع القادم للجنة.

2- الطلب من الدول الأعضاء التي ترغب في إضافة تفرعات وطنية جديدة على جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة موافاة الأمانة العامة للجامعة بها ليتم مناقشتها أثناء الاجتماع القادم للجنة.





الأمانة العامة  
القطاع الاقتصادي  
إدارة التكامل الاقتصادي العربي

ج 03-08/35(10/16)/01-ت (0487)

لجنة التعريف الجمركية العربية الموحدة  
الاجتماع الخامس والثلاثون  
(مقر الأمانة العامة للجامعة: 23-27/10/2016)

التقرير والتوصيات

البند الثالث: تحديث جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة وفق النظام المنسق

2017.

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بهذا الشأن، وعلى بنود النظام المنسق لعام 2017 وفق الترجمة التي اعتمدتها لجنة التوفيق بين الترجمات،
- قامت اللجنة بإجراء تحديثات على جدول التعريفات الجمركية وفق بنود النظام المنسق لعام 2017 من الفصل الأول وحتى نهاية الفصل 29، والذي يمثل حوالي (50%) من تعديلات منظمة الجمارك العالمية لعام 2017، على أن يتم استكمال إجراء التحديثات أثناء عقد الاجتماع القادم للجنة.

ويعد المناقشة،

توصي بـ

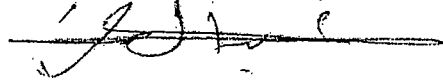
الطلب من الأمانة العامة للجامعة تعميم جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة على الدول الأعضاء بعد إجراء تحديثات النظام المنسق 2017 عليه، على أن تقوم الدول الأعضاء بموافاة الأمانة العامة للجامعة بملاحظات ومبرراتها على الجدول من الفصل (1) الى الفصل (29) قبل عقد الاجتماع القادم للجنة.

البند الرابع: موعد ومكان عقد الاجتماع الخامس والثلاثين:

- عقد الاجتماع (35) للجنة خلال الفترة 2016/10/27-23.

رئيس اللجنة

السيد/ عبد العزيز بن عبد المحسن المغيرة



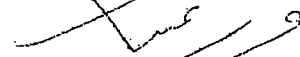
مستشار وخبير نظام منسق

مصلحة الجمارك العامة

المملكة العربية السعودية

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

السيد/ مشعل العتيبي



إدارة التكامل الاقتصادي العربي



## لجنة التعريف الجمركية العربية الموحدة

### الاجتماع الخامس والثلاثون

(مقر الأمانة العامة للجامعة : 23-27/10/2016)

#### أولاً: الافتتاح

- عقدت لجنة التعريف الجمركية العربية الموحدة اجتماعها الخامس والثلاثون بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة: 23-27/10/2016، وذلك بمشاركة وفود الدول العربية الأعضاء

- افتتح الاجتماع الدكتور/ محمد النور - مدير إدارة التكامل الاقتصادي العربي مرحباً بالوفود المشاركة مشيراً إلى أهمية عمل اللجنة في تعزيز إتمام متطلبات الاتحاد الجمركي العربي، ومؤكداً ضرورة الدخول في عملية المفاوضات حول توحيد التعريف الجمركية العربية.

- تم اختيار الأستاذ / حسن عبد المحسن الصالح - رئيس قسم النظام المنسق . الإدارة العامة للجمارك بدولة الكويت رئيساً للجنة، وقد ألقى سيادته كلمة رحب فيها بالوفود وشكرهم على الثقة التي أولوها له برئاسة أعمال اللجنة، وأكد على أهمية عمل اللجنة في وضع التعريف الجمركية العربية الموحدة لخدمة متطلبات الاتحاد الجمركي العربي.

وقد رحب سيادته بممثل الأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي وكذلك بممثلة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب اسيا (أسكوا).

#### ثانياً: إقرار جدول أعمال الاجتماع

تم إقرار جدول الأعمال على النحو التالي:-

البند الأول: قائمة السلع المعفاة والممنوعة والمقيدة ومدخلات الإنتاج في الاتحاد الجمركي العربي.

البند الثاني: مناقشة ملاحظات الدول العربية حول جدول التعريف الجمركية العربية الموحدة.

البند الثالث: استكمال تحديث جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة وفق النظام المنسق 2017.

البند الرابع: مناقشة المذكرة المقدمة من الجمهورية اللبنانية التي تتضمن البنود الجمركية المطلوب إضافتها للتعريفات الجمركية العربية الموحدة، وكذلك إقتراح عقد ورشة عمل لتجربة فاعلية آلية التفاوض.

البند الخامس: موعد ومكان عقد الاجتماع السادس والثلاثين للجنة.

### ثالثاً: المداولة والتوصيات:

ناقشت اللجنة بنود جدول الأعمال على النحو التالي:

البند الأول: قائمة السلع المعفاة والممنوعة والمقيدة ومدخلات الإنتاج في الاتحاد الجمركي العربي.

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في هذا الشأن،
- استمعت اللجنة إلى ملاحظات الدول الأعضاء.

وبعد المناقشة،

توصي بـ

ترى اللجنة أن الاتفاق على السلع المعفاة والممنوعة والمقيدة ومدخلات الإنتاج في الاتحاد الجمركي لا يكون في الوقت الراهن، ويتم مناقشته حين يتم الانتهاء من الدراسات المطلوبة من لجنة الاتحاد الجمركي العربي والرد على الاستفسارات التي سبق أن رفعتها لجنة التعريفات الجمركية العربية الموحدة إلى لجنة الاتحاد الجمركي العربي.

البند الثاني: مناقشة ملاحظات الدول العربية حول جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة.

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بهذا الشأن،

- اطلعت اللجنة على طلبات كل من الجمهورية التونسية وسلطنة عُمان والجمهورية اللبنانية لإضافة تقريعات وطنية على جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة،
- قامت اللجنة بإدخال طلبات الجمهورية التونسية من الفصل 30 الى الفصل 43 بجدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة، وبناء على طلب الجمهورية التونسية سيتم استكمال طلباتها في الاجتماع القادم للجنة.
- وقامت اللجنة بإدخال طلبات سلطنة عُمان من بداية الفصل 15 إلى الفصل 96 على جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة، على أن يتم استكمال مناقشة ما لم يتم إضافته في الاجتماع القادم للجنة.

وبعد المناقشة،

#### توصي بـ

- 1- الطلب من الدول الأعضاء التي ترغب في إضافة تقريعات وطنية جديدة على جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة موافاة الأمانة العامة للجامعة بها ليتم مناقشتها أثناء الاجتماع القادم للجنة.
- 2- تأجيل مناقشة البنود الجمركية المقدمة من الجمهورية اللبنانية لإضافتها إلى التعريفات الجمركية العربية الموحدة إلى الاجتماع القادم للجنة.
- 3- الطلب من الأمانة العامة للجامعة ارسال جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة بعد تحديثه وفق طلبات الجمهورية التونسية، وسلطنة عُمان التي تم مناقشتها، على أن تقوم الدول الأعضاء بموافاة الأمانة العامة للجامعة بملاحظاتها على الفقرات الفرعية التي تم اضافتها قبل عقد الاجتماع القادم للجنة.

البند الثالث: استكمال تحديث جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة وفق النظام

#### المنسق 2017.

- اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بهذا الشأن، وعلى بنود النظام المنسق لعام 2017 وفق الترجمة التي اعتمدتها لجنة التوفيق بين الترجمات،

- قامت اللجنة بإجراء تحديثات على جدول التعريفات الجمركية وفق بنود النظام المنسق لعام 2017 من الفصل (30) وحتى البند الجمركي 8703.20 من تعديلات منظمة الجمارك العالمية لعام 2017، على أن يتم استكمال إجراء التحديثات خلال الاجتماع القادم للجنة.

وبعد المناقشة،

#### توصي بـ

الطلب من الأمانة العامة للجامعة تميم جدول التعريفات الجمركية العربية الموحدة على الدول الأعضاء بعد إجراء تحديثات النظام المنسق 2017 عليه، على أن تقوم الدول الأعضاء بموافاة الأمانة العامة للجامعة بملاحظاتهما على الجدول من الفصل (30) الى ما تم الإنتهاء من مناقشته بالفصل (87) قبل عقد الاجتماع القادم للجنة.

البند الرابع: مناقشة المذكرة المقدمة من الجمهورية اللبنانية بشأن إقتراح عقد ورشة عمل لتجربة فاعلية آلية التفاوض.

- استعرضت اللجنة المذكرة المقدمة من الجمهورية اللبنانية المتضمنة الإفادة بتأييد المجلس الأعلى للجمارك بلبان للتوصية رقم (2) من البند الأول من الاجتماع (34) للجنة الخاص بإعتماد نظام التفاوض لتوحيد الرسوم الجمركية وفقاً للفصول في النظام المنسق مع إمكانية التفاوض على البنود الهامة بند بند، وإبقاء جميع الخيارات متاحة للدول في أثناء عملية التفاوض بحسب المستجدات.

واقترح المجلس عقد ورشة عمل لتجربة مدى فاعلية آلية التفاوض المشار إليها قبل اعتمادها.

- أقرحت الجمهورية التونسية أن تقوم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (أسكوا) بتنظيم ملتقى إقليمي لمناقشة هذا الموضوع بتونس.

وبعد المناقشة،

#### توصي بـ

أوصت اللجنة بأن تقوم الأمانة العامة للجامعة بالتنسيق مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (أسكوا) لعقد هذا الملتقى بمشاركة أعضاء لجنة التعريفات الجمركية العربية الموحدة بإعتبارهم المعنيين بعملية التفاوض.

06/10

البند الخامس: موعد ومكان عقد الاجتماع السادس والثلاثين:

- عقد الاجتماع (36) للجنة خلال الفترة 5 - 9 فبراير 2017 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة.

رئيس اللجنة

الأستاذ/ حسن عبد المحسن الصالح

رئيس قسم النظام المنسق

الإدارة العامة للجمارك

دولة الكويت

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

الأستاذ/ مشعل العتيبي

إدارة التكامل الاقتصادي العربي



الأمانة العامة  
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

## تقارير وقرارات المجالس الوزارية واللجان

### أولاً: المجالس الوزارية:

- تقرير وقرارات الدورة (20) لمجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات (أبوظبي: 2016/9/28).
- تقرير وقرارات الدورة (29) لمجلس وزراء النقل العرب (الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري - مدينة الاسكندرية: 2016/10/26-25).
- تقرير وقرارات الدورة (8) للمجلس الوزاري العربي للمياه (مقر الأمانة العامة: 2016/10/26).
- تقرير وقرارات الدورة (28) لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة (مقر الأمانة العامة: 2016/12/8).
- تقرير وقرارات الدورة (19) للمجلس الوزاري العربي للسياحة (مسقط: 2016/12/15-14).
- قرارات الدورة (36) لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب (القاهرة: 2016/12/15).
- تقرير وقرارات الدورة (33) لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب (الرياض: 2016/12/20).

### ثانياً اللجان:

- تقرير وقرارات الاجتماع الثاني للجنة العربية الدائمة لإعداد وصياغة وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء (الأمانة العامة: 2016/9/22-20).
- محضر الاجتماع الاستثنائي للجنة التنسيق العليا للعمل العربي المشترك برئاسة معالي الأمين العام (الأمانة العامة: 2016/11/13).
- تقرير وقرارات الاجتماع الاستثنائي للجنة العربية الدائمة لإعداد وصياغة وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء (مقر الأمانة العامة: 2017/2/9-8).
- توصيات الاجتماع (22) للجنة مؤسسات المجتمع المدني (مقر الأمانة العامة: 2017/2/9).

(مجلد مستقل رقم: ج 03/99/2/17) 25- ق (0121) - تم تحميله على الموقع الرسمي للجامعة: [www.leagueofarabstaes.net](http://www.leagueofarabstaes.net) - صفحة المجلس الاقتصادي والاجتماعي).



الأمانة العامة  
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

## رابعاً: الكلمات



الأمانة العامة  
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
الدورة العادية التاسعة والتسعون  
على المستوى الوزاري

كلمة سعادة السفير/ نجيب المنيف

المندوب الدائم للجمهورية التونسية لدى جامعة الدول العربية  
رئيس وفد الجمهورية التونسية

الأمانة العامة: 16 فبراير/ شباط 2017

بسم الله الرحمن الرحيم

أصحاب المعالي الوزراء ورؤساء الوفود،

معالي السفير أحمد بن حلي نائب الأمين العام لجامعة الدول العربية،

أصحاب السعادة،

السيدات والسادة المدراء العامون وممثلو المنظمات العربية المتخصصة،

السيدات والسادة،

إنه لمن دواعي الاعتزاز أن نلتقي اليوم في مستهل أعمال الدورة العادية (99) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية، ويشرفني أن أنقل إليكم تحيات معالي السيد زياد لعذاري وزير الصناعة والتجارة في الجمهورية التونسية، ومشاعره الصادقة لكم جميعاً، وأبلغكم اعتذاره لعدم التمكن من حضور اجتماعات هذه الدورة لتواجده في مهمة خارج تونس رفقة معالي السيد رئيس الحكومة. وقد كلّفني بأن أنوب عنه في أشغال هذه الدورة.

وفي البداية، اسمحوا لي أن أتقدم باسمكم جميعاً وباسم وفد بلادي تونس للأشقاء في الجزائر بأحرّ التعازي على إثر وفاة معالي السيد بختي بلعاب وزير التجارة والعضو في المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري.

كما أتوجه بأخلص عبارات الشكر والتقدير لمعالي الأمين العام السيد أحمد أبو الغيط ومعالي نائب الأمين العام والسادة الأمراء العامين المساعدين للشؤون الاقتصادية وللشؤون الاجتماعية والعاملين في الأمانة التنفيذية على ما لقيناه من تعاون في متابعة تنفيذ قرارات الدورة (98) للمجلس، وفي الاعداد والتنسيق لمواعيد وأنشطة وفعاليات التعاون على المستويين العربي والدولي طيلة رئاسة بلادي لأشغال دورة المجلس.

وأغتنم هذه المناسبة لأهنئ سعادة السفير كمال حسن علي بمناسبة توليه منصب الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية، متمنياً له التوفيق والنجاح في مهامه.

أصحاب المعالي والسعادة،

تبعاً للقرارات الصادرة عن مجلس الجامعة على مستوى القمة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، شهدت فترة تولي تونس رئاسة الدورة (98) للمجلس حركية هامة لأنشطة التعاون سواء على المستوى العربي - العربي أو العربي - الدولي.

ولقد عملنا بالتعاون مع الأمانة العامة مُمثلةً في أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي القطاعين الاقتصادي والاجتماعي بروح عالية من التنسيق في سبيل تحقيق أفضل ظروف النجاح لتلك المواعيد وفي سبيل التقدم في تنفيذ تلك القرارات تعزيزاً للعمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك.

كما عملت تونس خلال رئاستها لدورة المجلس على المشاركة في الفعاليات والاجتماعات التي تم تنظيمها وعلى دفع جهود التقدم في استكمال المواضيع المعروضة على تلك الاجتماعات في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، على غرار المواضيع المتعلقة بمقومات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والاتحاد الجمركي العربي والمنافسة والمواصفات وغيرها من المواضيع.

كما بادرت تونس خلال رئاستها للدورة بالعمل على توظيف الامكانيات المتاحة مع المنظمات الاقليمية والدولية، لمزيد تعزيز فرص التعاون العربي الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية، وحرصت في هذا الاطار على المشاركة في الفعاليات التي تم تنظيمها في هذا الاطار، ومن ذلك على سبيل الذكر، الاطلاق الرسمي لأنشطة مركز تونس الاقليمي للتكوين والتوثيق في مجال المنافسة في شهر نوفمبر 2016، بحضور ممثلين عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد)، وجامعة الدول العربية، وتخصيص أول نشاط اقليمي للمركز خلال نفس الفترة لفائدة الدول العربية والمتمثل في دورة تكوينية حول "التكامل الاقتصادي الاقليمي من خلال اعتماد سياسة المنافسة وحماية المستهلك".

وأود الإشارة في هذا الخصوص إلى أنه وفقاً للاتفاق المبرم بين تونس والاونكتاد، يهدف مركز تونس الاقليمي للتكوين والتوثيق في مجال المنافسة إلى تدعيم قدرات البلدان النامية وخاصةً البلدان العربية والافريقية والمتوسطة في مجال قانون وسياسة المنافسة وحماية المستهلك.

كما تم بالتعاون مع هياكل الأمم المتحدة، وعدد من المنظمات الاقليمية، تنظيم عدد من الفعاليات الرامية إلى دعم التكامل الاقليمي وتنمية القدرات في عدد من المجالات على غرار السياسات التجارية وقواعد المنشأ وتسهيل التجارة وكذلك حول جدول أعمال المنظمة العالمية للتجارة لما بعد مؤتمر نيروبي وانعكاساته على مسارات التكامل التجاري الاقليمي في الدول العربية.

وفي مجال الاستثمار، وكما تعلمون، فقد نظمت بلادي يومي 29-30 نوفمبر 2016 الندوة الدولية لدعم الاقتصاد والاستثمار "تونس 2020"، والتي شهدت مشاركة ثلث دول العالم وحضور عدد هام من قادة الدول ورؤساء المنظمات والمؤسسات الدولية والاقليمية.

ولقد حرصت بلادي على حضور الدول العربية في فعاليات الندوة المذكورة وعلى استفادتها من المشاريع الاستثمارية التي تم عرضها، والتي بلغت 140 مشروعاً، شملت 20 مجالاً استثمارياً من ضمنها البنية التحتية والنقل وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والزراعة وقطاع البيئة والطاقة المتجددة.

## أصحاب المعالي والسعادة،

أود أن أجدّد تأكيد وحرص تونس على تعزيز العمل العربي المشترك وبناء فضاء اقتصادي متكامل وموحد، وسعيها باستمرار إلى تثمين فرص التعاون في محيطها العربي، ودعم الجهود الرامية إلى إحكام الاستفادة من فرص التكامل والشراكة على الصعيدين الثنائي ومتعدد الأطراف، بما يُعزّز قدرة اقتصادياتنا على مجابهة التحولات الاقتصادية المتسارعة على الساحة الدولية وبما يخدم مسيرة التنمية في بلداننا بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية.

وإن حرصنا المشترك والمتواصل على تدعيم مسيرة التكامل العربي، يجعلنا على يقين بأن الدورة (99) لمجلسنا الموقر، التي ستترأسها الجزائر الشقيقة ستكون محطة هامة على درب مزيد تفعيل العمل العربي المشترك في جانبيه الاقتصادي والاجتماعي.

وأود في هذا الاطار، أن أؤكد بالخصوص على الأهمية البالغة التي يكتسبها التقدم في تنفيذ قرارات التكامل الاقتصادي العربي والتنمية الاجتماعية العربية، إضافةً إلى تدعيم جهود مؤسسات العمل العربي المشترك في المجال الاجتماعي باعتبار أهمية تلازم البُعدين الاقتصادي والاجتماعي وضرورة تثمين الموارد البشرية والتشغيل وتحسين معدل الدخل والاستفادة من مختلف مبادرات التعاون العربي الدولي وغيرها من المواضيع الهامة، خاصةً وأن السنوات القادمة سيكون محورها على الصعيد الدولي والاقليمي تنفيذ أهداف وغايات التنمية المستدامة 2030، وستكون برامج وأنشطة مختلف المنظمات الدولية في هذا الاتجاه، ومن المهم أن تكون الدول العربية حاضرة وفاعلة في مختلف المواعيد والبرامج والأنشطة ذات الصلة.

## أصحاب المعالي والسعادة،

في الختام أجدّد الشكر لكم لما لمسناه لديكم جميعاً من تعاون أخوي مما أسهم في نجاح رئاسة تونس للدورة (98).

والآن يُشرفني دعوة معالي السيد عبد المجيد تبون وزير السكن والعمران والمدينة ووزير التجارة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الشقيقة للتفضل بتسلم رئاسة الدورة (99) للمجلس، متمنياً لمعاليه كامل السداد والتوفيق في رئاسته لهذه الدورة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،



الأمانة العامة  
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
الدورة العادية التاسعة والتسعون  
على المستوى الوزاري

كلمة معالي السيد/ عبد المجيد تبون

وزير السكن والعمران والمدينة ووزير التجارة  
رئيس وفد الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الأمانة العامة: 16 فبراير/ شباط 2017

بسم الله الرحمن الرحيم

أصحاب المعالي والسعادة السادة الوزراء ورؤساء الوفود،

معالي السيد أحمد بن حلي نائب الأمين العام لجامعة الدول العربية،

السادة رؤساء المنظمات والمؤسسات العربية،

حضرات السيدات والسادة،

إنه لمن دواعي الاعتزاز والسرور أن نلتقي هذا اليوم الذي تتشرف فيه بلادي بتسلم رئاسة الدورة (99) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية، وكلي ثقة في أن تُكَلَّل أشغالنا بالنجاح والسير قُدماً إلى ما تصبو وتتطلع إليه شعوبنا من رقي وازدهار، خاصة وأن أشغالنا اليوم تأتي في سياق الإعداد للقمة العربية العادية المزمع عقدها بالمملكة الأردنية الهاشمية، حيث ينتظر من مجلسنا الموقر الإعداد الجيد للمواضيع الاقتصادية والاجتماعية التي سوف يتم إدراجها في جدول أعمال هذه القمة.

لا يفوتني في هذا المقام إلا أن أتقدم بخالص الشكر للجمهورية التونسية الشقيقة ولمعالي السيد وزير الصناعة والتجارة، على تروؤسه وإدارته بنجاح لأشغال المجلس وعلى ما بذله من جهود قيّمة طيلة فترة رئاسة بلاده للدورة السابقة.

كما يسرني أيضاً أن أعرب عن بالغ التقدير والامتنان لمعالي السيد الأمين العام لجامعة الدول العربية أحمد أبو الغيط على جهوده المُقدَّرة في متابعة وتنسيق العمل العربي المشترك ولكافة مسؤولي الأمانة العامة للجامعة على ما يبذلونه من جهود حثيثة لإعداد وتحضير الملفات الخاصة بجدول أعمال هذا المجلس. والشكر موصول كذلك لكبار المسؤولين والخبراء على ما بذلوه من جهود في الاجتماعات التحضيرية لهذه الدورة وإعدادهم لمشاريع التوصيات المعروضة علينا.

أصحاب المعالي والسعادة،

حضرات السيدات والسادة،

لا يخفى على الجميع ما لهذا المجلس من دور ريادي في العمل العربي المشترك بهدف التوصل إلى كتلة عربية اقتصادية واجتماعية موحدة. إن التطورات والأحداث المتلاحقة التي تمر بها المنطقة العربية وآثارها المباشرة على المجالات الاقتصادية والاجتماعية والمكتسبات التنموية، تتطلب من مجلسنا جهوداً متزايدة لمواجهة الآثار الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن هذه التطورات.

ولا يتحقق هذا المبتغى إلا بإزالة كافة المعوقات التي تواجه التبادلات التجارية البينية والتي سوف تسمح لنا بإنجاز المراحل المتبقية لتحقيق هذا الاندماج والمتمثلة في الاتحاد الجمركي وصولاً إلى سوق عربية مشتركة.

غير أنه ولتحقيق هذا المبتغى، يتوجب علينا كذلك مواصلة العمل في إصلاح وتطوير وتفعيل الأجهزة والمؤسسات والآليات والمواثيق الحالية المنظمة لعمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي مع تحديد الأولويات في برامج العمل، وذلك من أجل ترشيد وتفعيل عملنا وتمكينها من أداء مهامها في ظل قواعد الفاعلية والشفافية وبما يجعلها أقرب إلى تطلعات المواطن العربي، موازاة مع تعزيز دور الأمانة العامة لإعداد وعرض البنود الخاصة بالمجلس وضرورة التزام الدول الأعضاء بالقرارات الصادرة عنه.

**أصحاب المعالي والسعادة،**

**حضرات السيدات والسادة،**

إن المتأمل فيما حققته البلدان العربية على مستوى التنمية الاقتصادية يدرك جيداً مدى تبعيتها للعالم الخارجي في استهلاك المعارف والمنتجات الأساسية، إضافة للتأخر التنموي والقصور النسبي في معدلات ومستويات الاندماج والتكامل الاقتصادي مع تسجيل نقص في روابط التكامل الانتاجي بينها، وهذا بالرغم من أنها من بين أغنى المناطق من حيث المقومات الطبيعية والبشرية.

لذا فإنه من الضروري استكمال إرساء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى لبناء كتلة اقتصادية عربي منيع يحفظ مصالح المواطن العربي ويدعمه في النهوض باقتصادياته. وعليه، ونظراً للمرحلة الصعبة التي تمر بها اقتصاديات الدول العربية في ظل المناخ الاقتصادي الراهن، موازاة بالتراجع الكبير لأسعار النفط ومعدلات النمو، يتوجب علينا تفعيل وتعميق التكامل الاقتصادي العربي وتبادل الخبرات والتجارب الناجحة مع تحديد الأولويات والتركيز على مجالات العمل المشترك ذي الأثر الإيجابي السريع والملموس على الشعوب العربية.

لكن ولتحقيق التكامل الاقتصادي الذي نطمح إليه، لا بد من الحرص على إعطاء المواضيع الاجتماعية نفس الأهمية التي نوليها للمواضيع الاقتصادية وذلك لما للجانب الاجتماعي من انعكاسات مباشرة على الحياة اليومية للمواطن العربي في شتى المجالات الاجتماعية والتنموية.

وأخص بالذكر أساساً المواضيع التي تهم الأطفال، الشباب، المرأة والطبقات المحرومة والمعوزة وذلك بتحسين الظروف المتعلقة بكل هذه الفئات من تعليم وتكوين، فضلاً عن الحد من البطالة ومكافحة الفقر.

وفي هذا الصدد، تحرص الجزائر بقيادة فخامة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة على تكريس الاستقرار، والاستمرار في سياسة الدعم الاجتماعي، من خلال مرافقة كل هذه الشرائح لاسيما منها الشباب والمرأة وذلك بإشراكهم في جميع مستويات المسؤولية والمساهمة في صنع القرار.

كما لا يفوتني ضمن هذا المسعى إلا أن أشير إلى ما كرسه الدستور الجزائري في إطار ترسيخ الديمقراطية التشاركية، استكمالاً لدعم المرأة الجزائرية في المساهمة في العمل السياسي، منصفةً مع الرجل على جميع المستويات مع تولي مناصب ذات أهمية عليا.

على سبيل المثال، تحتل المرأة الجزائرية المرتبة 56 على المستوى العالمي في مشاركتها في العمل السياسي، حيث تتواجد بنسبة متساوية مع الرجل داخل البرلمان وبنسبة مقبولة ضمن الطاقم الحكومي.

فيما يخص المجال الاقتصادي، فإن عدد المعاملات الاقتصادية الجزائريات ما فتئ يرتفع من سنة لأخرى، حيث كان عددها في سنة 2016، 137 ألف من أصل مجموع مليون و 870 ألف مقال.

#### أصحاب المعالي والسعادة،

#### حضرات السيدات والسادة،

وبالموازاة مع المجهودات الداخلية، للجزائر نفس الحرص في تطوير أواصر التعاون العربي المشترك في كافة المجالات وذلك إيماناً منها بأن تطوير التعاون العربي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والتنمية سوف يُعمّق الروابط بين بلداننا من خلال تحقيق التكامل المنشود وإحداث نقلة نوعية في مختلف المجالات وذلك خدمةً للمصالح العليا لأمتنا العربية.

ومن هذا المنطلق، نتطلع إلى أن يكون جدول أعمال هذه الدورة المعروض أمامنا، بما يتضمنه من مواضيع هامة، فرصة سانحة لتمتين أسس ومحاور التكامل الاقتصادي والاجتماعي وكذا تعزيز المشروعات العربية المشتركة الكبرى التي أقرتها مختلف القمم العربية العادية والتنمية وذلك بعد دراسة وبلورة قرارات للمواضيع الهامة التي يتضمنها جدول أعمال هذه الدورة والمتمثلة في النقاط الأساسية التالية:

- الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس الجامعة على مستوى القمة في دورتها (28) المُقرّر عقدها بالمملكة الأردنية الهاشمية الشقيقة.
- منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتطورات الاتحاد الجمركي العربي.
- التعاون بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة في جوانبها الاجتماعية والاقتصادية.
- الاستثمار في الدول العربية.

- مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي.
- التعاون العربي الدولي في المجالات التنموية والاجتماعية.
- البرلمان العربي للأطفال.

أتمنى أن يكّمل اجتماعنا هذا بنتائج إيجابية قد تساهم في الإسراع بخطوات التنمية لتحقيق الأهداف المرجوة وأن يفضي إلى قرارات تؤدي إلى تعزيز القدرات الاقتصادية والاجتماعية للدول العربية لتلبية متطلبات شعوبنا لمعيشة أفضل.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،



الأمانة العامة  
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ج 03/99(17/02)-25 خ (0120)

كلمة معالي السيد أحمد أبو الغيط  
الأمين العام لجامعة الدول العربية

في

الجلسة الافتتاحية للاجتماع الوزاري  
للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة العادية (99)

يلقيها نيابةً عنه

السفير أحمد بن حلي  
نائب الأمين العام

مقر الأمانة العامة في 16/2/2017

معالي السيد عبد المجيد تبون  
وزير السكن والعمران والتجارة  
بحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي

أصحاب المعالي الوزراء،

أصحاب السعادة السفراء  
ورؤساء المنظمات العربية المتخصصة

السيدات والسادة،

يُسعدني نيابةً عن معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية السيد أحمد أبو الغيط أن أرحب بكم في مقر جامعة الدول العربية، وأن أتوجه بدايةً بالتهنئة إلى الجزائر ومعالي السيد عبد المجيد تبون على تولي رئاسة الدورة (99) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، متمنياً له كل التوفيق والسداد في إدارة أعمال المجلس، وفي دفع دفة العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي قُدماً وتعزيز مساره.

كما أتوجه بالتحية والتقدير إلى الجمهورية التونسية ومعالي السيد زياد العذاري وزير التجارة والصناعة على رئاسته الناجحة للدورة السابقة للمجلس.

السيد الرئيس،

تتمحور أعمال هذه الدورة حول المجالات التالية:

أولاً: إن جدول أعمال هذه الدورة حافل بالموضوعات الهامة، منها ما هو مُدرج في إطار المتابعة ومعزز بثلاث تقارير عن مدى التقدم الحاصل في المشاريع الاقتصادية والاجتماعية والتنمية، بالإضافة إلى موضوعات: منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، والاتحاد الجمركي، والاستثمار في الدول العربية، ومشروع المرحلة الثانية للأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي الذي يعاني - مع الأسف - من نقص التمويل لاستكمال انجازه، ومنها ما هو جديد مثل مبادرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم حول تعليم الأطفال في مناطق النزاع وفي فلسطين تحت الاحتلال الإسرائيلي، وإنشاء البرلمان العربي للأطفال بدولة الإمارات العربية المتحدة، وكذلك إنشاء لجنة عربية لمتابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030 في المنطقة العربية.

ثانياً: إعداد الملف الاقتصادي والاجتماعي الذي يُرفع إلى القمة العربية في دورتها العادية (28) المقرر انعقادها في مارس المقبل باستضافة كريمة من المملكة الأردنية الهاشمية، ويتضمن حوالي اثني عشر بنداً.

ثالثاً:

مواصلة الانفتاح على العالم الخارجي وبناء شراكات من خلال المنتديات والأطر المؤسسية التي تنظم التعاون العربي مع مختلف التكتلات والتجمعات والدول الصاعدة في العالم؛ كما هو الشأن مع الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والصين والهند ومجموعة دول أمريكا الجنوبية وغيرها.

وإذا كان التعاون الاقتصادي والاجتماعي العربي يقوم على هذه المحاور الثلاث؛ فإن الأرضية الأساسية له تتشكل من المشاريع التكاملية للربط البري والبحري والكهربي وشبكة المعلومات الدولية (الانترنت) ما بين الدول العربية على مدى فضاءها الجغرافي، وذلك لإشعار المواطن العربي بأن هناك عملاً مشتركاً يمس حياته ويساهم في ترقية مستوى معيشته؛ في مجالات حيوية مثل الحد من الفقر والامية والبطالة وإصلاح النظام الصحي، والنظام التعليمي الذي لا يحتاج فقط إلى إصلاح، وإنما إلى ثورة شاملة لإعادة بنائه بشكل كامل سواء من حيث المناهج أو الوسائل أو المخرجات أو البحث العلمي أو من حيث اكتساب التكنولوجيا وتطبيقاتها الدقيقة، وخاصة في مجال الابتكار والإبداع. وأقولها بكل صراحة وشفافية: لن نكسب نحن العرب رهان التطور والتقدم بدون نظام تعليمي حديث يواكب الحركة العلمية القائمة من حولنا والتي تتطور بسرعة مذهلة.

وأؤكد في هذا الصدد على الدور المحوري للمجلس الاقتصادي والاجتماعي صاحب السلطة الإشرافية على هذه القضايا الحيوية سواء من متابعة المجالس الوزارية الفنية أو المنظمات المتخصصة.

ومن هذا المنظور، فقد أبرزت في تقريرتي عن العمل الاقتصادي والاجتماعي المقدم لهذا المجلس الموقر الصورة الحقيقية والواقعية للمشاريع المشتركة الكبرى وتحديد المعوقات التي تحد من تسريع وتيرة تنفيذها.

لقد تحقق الكثير على مستوى إكمال متطلبات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ولم يتبق سوى بعض الموضوعات التي تتعلق بقواعد المنشأ وإتمام تشريعات سياسات المنافسة وحماية المستهلك والمعالجات التجارية التي أصبحت من الموضوعات المستحدثة على أجندة العمل العربي المشترك.

واليوم وفي دورتك هذه، تم اختتام جولة بيروت التي بدأت منذ 2005 لإتمام اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية بعد أن قدمت 9 دول جداول التزاماتها النهائية لتوقيع الاتفاقية والتصديق عليها، حيث تبلغ نسبة مساهمة تجارة الخدمات في الناتج القومي في الدول العربية 70%، ومن ثم إدماجها جنباً إلى جنب مع تحرير التجارة السلعية، كما تم تعزيز بنية الجودة وسلامة الغذاء للتغلب على المشاكل الفنية التي تواجه التجارة عبر المشاريع المتخصصة بهذا الشأن وتم إنهاء المسودة الأولى في تطوير اتفاقية النقل بالعبور "الترانزيت" بين الدول العربية، كما عولجت الكثير من

موضوعات الاستثمار على مستوى الاتفاقية العربية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال في الدول العربية.

وعلى مستوى مرحلة الاتحاد الجمركي العربي تم الانتهاء من القانون الجمركي ومذكرته الإيضاحية ولائحته التنفيذية ويجري التحضير لجولات التفاوض الخاصة بموضوعات الاتحاد الجمركي العربي استناداً إلى دراسات يجرى التحضير لها مع المنظمات الدولية.

وعلى الرغم من كل هذه الانجازات على مسيرة تطوير التكامل الاقتصادي العربي، إلا أن الأوضاع الاقتصادية ومتغيرات الاقتصاد العالمي ألقت بظلالها على حجم التجارة العربية البينية التي انخفضت بحجم لا يقل عن 13 مليار دولار خلال العام السابق، وتبين تقديرات صندوق النقد العربي عن تراجع في الصادرات العربية من 1,199 مليار دولار عام 2011 إلى 827.2 مليار دولار عام 2015 محققة نسبة انخفاض بلغت 32% بالرغم من الزيادة التي تحققت في الصادرات العربية البينية من 104 مليار دولار عام 2011 إلى 110 مليار دولار عام 2015 الأمر الذي انعكس على نسبة الصادرات البينية العربية إلى إجمالي الصادرات العربية لترتفع من 8.7% عام 2011 لتصل إلى 13.3% لعام 2015.

كل ذلك يُحتم على مجلسكم الموقر ضرورة الإسراع بإتمام كافة متطلبات منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والالتزام بكل ما يصدر عن هذا المجلس من قرارات وأن يكون المرجع في مراقبة الالتزامات الخاصة حتى يتحقق الهدف المنشود في تحقيق التنمية الاقتصادية العربية الشاملة.

رابعاً:

نحن ندرك مدى تأثير الأزمات والصراعات الدائرة في بعض الدول العربية على وتيرة التنمية وعلى حياة المواطن العربي وعلى استقراره والتي تسببت في سقوط مئات آلاف الضحايا والمعطوبين، وأفرزت مآسٍ إنسانية رهيبة من خلال التهجير والنزوح وحرمان الأطفال من حق التعليم وتقويض البنية الأساسية للدولة الوطنية، وأنوّه هنا بأهمية مشروع القرار المعروض على هذا المجلس الذي تقدمت به منظمة "الأليكسو" والمتمثل في وضع خطة تعليم الأطفال العرب في مناطق النزاع وفي دولة فلسطين تحت الاحتلال الإسرائيلي.

وأغتنم هذه الفرصة لأتوجه بالتقدير والعرفان إلى الدول العربية المضيفة للاجئين، وأخص بالذكر المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية اللبنانية وجمهورية مصر العربية وغيرها من الدول العربية التي تتحمل هذا العبء الثقيل، ويتطلب من هذا المجلس ومن الدول العربية جميعاً مساعدة هذه الدول في تحمل هذه الأعباء.

إنّ هذه الأوضاع تتطلب منا مضاعفة الجهود وتكثيف التحرك لوضع حد لهذه الأزمات على طريق الحل السلمي والسياسي، وتنشيط الدور العربي لاتخاذ مبادرات حازمة

للمساهمة في إيجاد حلول لهذه الأزمات العربية في كل من سورية واليمن وليبيا والعراق والصومال بشكل خاص، وإنقاذ الدولة الوطنية من الانهيار والتصدع والحفاظ على وحدتها وسلامتها الإقليمية.

كما أغتنم هذه الفرصة لأهنئ العراق الشقيق الذي بدأ تحرير بلدة الموصل العريقة من براثن "داعش" الإرهابي.

خامساً:

هناك عنصر آخر ضاغط على عملية التنمية العربية ويتمثل في موجات الإرهاب التي اشتدت وطأتها واتسعت رقعتها وأصبحت عامل مُستفد للقدرات الوطنية التي كانت مخصصة للمشاريع التنموية. لذلك لابد من كسر شوكة الإرهاب وتجفيف منابعه والانتصار عليه بكافة أشكاله وإنقاذ شبابنا من الوقوع في شرك هذه الآفة الهدامة، وتوظيف قدرات الشباب العربي وحيويته في عملية الإنتاج والتعمير وفي مواقع بناء الأوطان وتأمين حاضرها ومستقبل أجيالها.

سادساً:

إن التأثير الخطير للاحتلال الإسرائيلي على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة دخل مرحلة الاختناق جراء تقييد حرية الحركة على المعابر، وفرض القيود على تواصل الفضاء الفلسطيني مع العالم الخارجي، وفي هذا الصدد أدعو المجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة إلى مراعاة الجانب المخصص لمساعدة نمو الاقتصاد الفلسطيني. فدعم صمود الشعب الفلسطيني لا يقتصر على الجانب السياسي والوفاء بالتعهدات والالتزامات العربية وإنما يمتد إلى الجانب التنموي للتخفيف من المعاناة المريرة للمواطن الفلسطيني تحت الاحتلال. وأود في هذا الصدد أن أحذر من تمادي سلطات الاحتلال الإسرائيلي من مخططاتها الهدامة لإطفاء كل بارقة أمل في إيجاد تسوية عادلة للصراع العربي الإسرائيلي وبنسحاب إسرائيل من كامل الأراضي العربية المحتلة إلى خطوط الرابع من يونيو/حزيران 1967 وقيام الدولة الفلسطينية المستقلة على حدود 1967 وعاصمتها القدس الشرقية.

لقد شكّل ما يُسمى بـ"قرار الكنيست الإسرائيلي" الصادر يوم السادس من هذا الشهر تحت عنوان "قانون التسوية" جريمة كبرى لشرعنة مخططات نهب ومصادرة الأراضي الفلسطينية؛ وخرقاً صارخاً للشرعية الدولية، وكشف النوايا المبيتة لسلطات الاحتلال الإسرائيلي لضم الضفة الغربية، والقضاء نهائياً على حل الدولتين، والرد العربي المطلوب على هذا التحدي الخطير ينبغي أن يكون من خلال إجراءات حازمة من بينها توفير مقومات الدعم بكافة أشكاله للشعب الفلسطيني، والتحرك الدبلوماسي العربي الرصين والفعال لإجهاض مخططات الحكومة الإسرائيلية المتطرفة.

سابعاً وأخيراً:

أؤكد على أهمية مواكبة أجندة الاهتمامات الدولية التي تأتي في مقدمتها الأهداف السبعة عشرة للتنمية المستدامة 2030 وغاياتها الفرعية، وخاصة تلك الأهداف

المتعلقة بالحد من الفقر والبطالة وتحسين الخدمات الصحية والتعليمية ورعاية المرأة والطفل. ولقد أعربت جامعة الدول العربية في أكثر من مناسبة عن التزامها بهذه الخطة، وأعلنت عن الشروع في إنشاء لجنة عربية للتنمية المستدامة تضع ضمن أولوياتها تنسيق الجهود العربية وتفعيل الإطار الاسترشادي لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 الذي سيمكن الدول العربية من الاستفادة القصوى من فرص التنمية التي تطرحها هذه الخطة.

وفي نفس الصدد، أرحب بالنتائج والتوصيات التي صدرت عن "ملتقى المنظمات العربية لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030" الذي عُقد على هامش أعمال مجلسكم الموقر يومي 13-14 من هذا الشهر، والتي ستساهم بلا شك في تنفيذ أهداف اللجنة العربية للتنمية المستدامة، شأنها في ذلك شأن العديد من المبادرات والفعاليات والنشاطات التي تقوم الأمانة العامة بتنظيمها، وعلى رأسها الأسبوع العربي للتنمية المستدامة المزمع عقده في النصف الثاني من شهر أبريل/ نيسان القادم، والذي تقدمت جمهورية مصر العربية مشكورة بطلب استضافته في القاهرة.

أشكركم.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،



الأمانة العامة  
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

## خامساً: قوائم المشاركين

قائمة بأسماء السادة رؤساء وفود الدول العربية  
المشاركون في اجتماع المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي على المستوى الوزاري  
2017/2/16



الأمانة العامة

أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
في دورته العادية (99)

| الدولة                                  | الاسم                                          | المسمى الوظيفي                                       |
|-----------------------------------------|------------------------------------------------|------------------------------------------------------|
| المملكة الأردنية الهاشمية               | معالي السيد يعرب القضاة                        | وزير الصناعة والتجارة والتموين                       |
| دولة الإمارات العربية المتحدة           | سعادة المهندس أحمد بن عبد العزيز الشحي         | وكيل الوزارة للشؤون الاقتصادية                       |
| مملكة البحرين                           | سعادة السفير الشيخ راشد بن عبد الرحمن آل خليفة | السفير والمندوب الدائم                               |
| الجمهورية التونسية                      | سعادة السفير نجيب المنيف                       | السفير والمندوب الدائم                               |
| الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية | معالي السيد عبد المجيد تبون                    | وزير السكن والعمران والمدينة، ووزير التجارة بالنيابة |
| جمهورية جيبوتي                          | سعادة السفير محمد طهر حرسى                     | السفير المندوب الدائم                                |
| المملكة العربية السعودية                | سعادة السيد محمد بن صالح الغفيلي               | وكيل وزارة المالية المساعد للشؤون المالية الدولية    |
| جمهورية السودان                         | معالي الدكتور بدر الدين محمود عباس             | وزير المالية والتخطيط الاقتصادي                      |
| الجمهورية العربية السورية               |                                                |                                                      |
| جمهورية الصومال الفيدرالية              | سعادة السفير عبد الغني محمد وعى                | السفير والمندوب الدائم                               |
| جمهورية العراق                          | معالي الدكتور سلمان علي الجميلي                | وزير التجارة وكالة                                   |
| سلطنة عمان                              | معالي سلطان بن سالم بن سعيد الحبسي             | الأمين العام للمجلس الأعلى للتخطيط                   |
| دولة فلسطين                             | معالي السيدة عبير عودة                         | وزير الاقتصاد الوطني                                 |
| دولة قطر                                | سعادة السيد سلطان بن راشد الخاطر               | وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة                         |
| جمهورية القمر المتحدة                   | سعادة السيد احمد صالح معين                     | القائم بالأعمال بالمندوبية                           |
| دولة الكويت                             | سعادة السيد سامي ناصر الصقعي                   | الوكيل المساعد للشؤون الاقتصادية - وزارة المالية     |
| الجمهورية اللبنانية                     | سعادة السيدة عليا عباس                         | المدير العام للاقتصاد والتجارة                       |
| دولة ليبيا                              | سعادة الدكتور فضيل محمد الامين                 | مدير عام مجلس التطوير المجلس الاقتصادي والاجتماعي    |
| جمهورية مصر العربية                     | معالي المهندس طارق قابيل                       | وزير التجارة والصناعة                                |
| المملكة المغربية                        | سعادة السفير أحمد التازي                       | السفير والمندوب الدائم                               |
| الجمهورية الإسلامية الموريتانية         | سعادة السفير ودادي ولد سيدي هبة                | السفير والمندوب الدائم                               |
| الجمهورية اليمنية                       | معالي الدكتور محمد عبد الواحد الميثمي          | وزير الصناعة والتجارة                                |



| المنظمة                                                                                    | الاسم                                 | المسمى الوظيفي                                         |
|--------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------|--------------------------------------------------------|
| المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم                                                   | معالي الدكتور عبد الله حمد محارب      | المدير العام                                           |
| المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين                                                  | معالي المهندس عادل صقر الصقر          | المدير العام                                           |
| منظمة المرأة العربية                                                                       | السيدة الدكتورة مليكة الصروخ          | نائب المدير العام للمنظمة                              |
| المنظمة العربية للتنمية الزراعية                                                           | معالي الدكتور طارق الزدجالي           | المدير العام                                           |
| المنظمة العربية لتكنولوجيات الاتصال والمعلومات                                             | معالي المهندس محمد بن عمر             | الأمين العام                                           |
| المنظمة العربية للتنمية الإدارية                                                           | معالي الدكتور ناصر القحطاني           | المدير العام                                           |
| منظمة العمل العربية                                                                        | السيد فايز علي المطيري                | المدير العام                                           |
| اتحاد الغرف العربية                                                                        | السيدة مي دمشقية سرحال                | مديرة البحوث الاقتصادية                                |
| اتحاد المصارف العربية                                                                      | الشيخ محمد جراح الصباح                | رئيس مجلس الادارة                                      |
| الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري                                       | السيد الدكتور سمير سامي عنان          | نائب رئيس الاكاديمية                                   |
| الهيئة العربية للطيران المدني                                                              | اللواء المهندس محمد إبراهيم أحمد شريف | المدير العام                                           |
| غرفة التجارة والصناعة العربية الألمانية                                                    | سعادة السيد عبد العزيز عثمان المخلافي | المنسق العام للغرفة التجارية العربية الأجنبية المشتركة |
| مجلس وزراء الداخلية العرب                                                                  | السيد لواء صلاح حجازي                 | مدير المكتب العربي للإعلام الأمني                      |
| مجلس التعاون لدول الخليج العربية                                                           | السيد عبد الملك بن صالح آل الشيخ      | مدير إدارة المال والنقد                                |
| الهيئة العربية للطاقة الذرية                                                               | معالي السيد هشام العيادي              | مدير الشؤون المالية والإدارية                          |
| المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا                                                | السيد المهندس أشرف محمد علي ربيع      | مدير مكتب المصرف بالقاهرة                              |
| المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد)                              | معالي الدكتور رفيق علي صالح           | المدير العام                                           |
| المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى                            | معالي المهندس عمر بلحاج عيسى          | المدير العام                                           |
| مجلس الوحدة الاقتصادية العربية                                                             | سعادة السفير محمد محمد إسماعيل الربيع | الأمين العام                                           |
| المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية | الدكتور عامر بن محمد الحجري           | المدير العام                                           |